

الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية تخار أفغانستان:
دراسة تحليلية في ضوء القرآن والسنة

إعداد

حبيب الله عبادي

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

2023م

الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية تخار أفغانستان:
دراسة تحليلية في ضوء القرآن والسنة

إعداد

حبيب الله عبادي

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في معارف الوحي والتراث

قسم دراسات القرآن والسنة

كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

يونيو 2023م

الملخص

موضوع هذا البحث هو الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية تخار، أفغانستان: دراسة تحليلية في ضوء القرآن والسنة، حيث تسعى هذه الدراسة إلى معالجة المشاكل الآتية: التحديات التي تواجه الأزواج في ولاية تخار وكيفية التصدي لها وتقييمها بناءً على المعايير والأسس الشريعة. ومن جهة أخرى، تظهر أهمية هذا البحث في محاولته إيجاد حلٍ شرعيٍّ للتحديات المتعلقة بالحقوق المشتركة في المجتمع الإسلامي الذي يعاني من هذه المشاكل بشكل أكبر في كل أجزاء البلاد. هذا وتلعب الحقوق المشتركة بين الزوجين دوراً كبيراً في تحسين المجتمع والمحافظة على الجيل البشري، والذي يعتبر الهدف الرئيسي للشريعة الإسلامية. ومن بين التحديات في محافظة تخار، يبرز عدم التنفيذ الجيد للحقوق المشتركة بين الزوجين، وهي المسألة التي اختارها الباحث لأهميتها. في هذا السياق، قام الباحث باستخدام المنهج الاستقرائي والتحليلي لجمع المادة العلمية من بطون كتب التفسير والكتب ذات الصلة بالموضوع ثم مناقشة آراء المفسرين والمحدثين والمفكرين حول الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية تخار. هذا وبعد البحث وفحص آراء الناس ودراستها، توصل الباحث إلى أن العامل الأساسي الذي يؤدي إلى عدم احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين في مجتمع تخار هو عدم فهم الأحكام وحقوق الأسرة، وبخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين. وهذا الأمر تم تأكيده من قبل معظم المستجيبين للدراسة حول هذا الموضوع. وبناءً على النتائج، يقترح الباحث تحسين مستوى وعي الناس، وخاصة النساء، بالقضايا الإسلامية، وبشكل خاص الحقوق المشتركة بين الزوجين، من خلال العودة إلى المدارس والمؤسسات العلمية والتعليمية، سواء بمبادراتهم الخاصة أو من خلال تنظيم ورش عمل تربوية وتعليمية على مستوى المحافظة أو المنطقة. بالإضافة إلى ذلك، يمكن لعلماء أن يلعبوا دوراً مهماً في رفع وعي الناس بالقضايا الإسلامية، وخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين.



ABSTRACT

This research was conducted on the topic of shared privacy between spouses and its challenges in Takhar Province, Afghanistan: an analytical study considering the Qur'an and Sunnah. This study seeks to answer the main questions, which are: the challenges facing spouses in Takhar Province, and how to address and evaluate them. This is based on the standards and foundations of Sharia. On the other hand, the importance of this research appears in its attempt to find a legitimate solution to the challenges related to common rights in the Islamic community, which suffers from these challenges to a greater extent than any other part of the country. The shared rights between spouses play a major role in improving society and preserving the human generation, which is considered the main goal of Islamic law. Among the challenges in Takhar Governorate, the lack of good implementation of joint rights between spouses stands out, an issue that the researcher chose because of its importance. In this context, the researcher used an inductive and analytical approach to collect scientific material from the books of interpretation and books related to the subject, then discussed the opinions of interpreters, hadith scholars, and thinkers about the shared rights between spouses and their challenges in the state of Takhar. After researching, examining, and studying people's opinions, the researcher concluded that the main factor that leads to the lack of respect for the rights shared between spouses in Takhar society is a lack of understanding of the provisions and family rights, especially the rights shared between spouses. This was confirmed by most of the respondents to the study on this topic. Based on the results, the researcher proposes to improve the level of people's awareness, especially women, of Islamic issues, and, in particular, the rights shared by spouses by returning to schools and scientific and educational institutions, whether on their own initiative or by organizing educational and educational workshops at the governorate or region level. In addition, religious scholars can play an important role in raising people's awareness of Islamic issues, especially the rights shared between spouses.

APPROVAL PAGE

I certify that I have supervised and read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a thesis for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences (Qur'an and Sunnah Studies).

.....
Sofiah Samsudin
Supervisor

I certify that I have read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a thesis for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences (Qur'an and Sunnah Studies).

.....
Dr.Radwan
Examiner

This thesis was submitted to the Department (Qur'an and Sunnah Studies) is accepted as fulfilment of the requirement for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences (Qur'an and Sunnah Studies).

.....
Nashwan Abdo Khaled
Head, Department Qur'an and Sunnah
Studies

This thesis was submitted to the AbdulHamid AbuSulayman Kulliyyah of Islamic Revealed Knowledge Human Sciences and is accepted as fulfilment of the requirement for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences (Qur'an and Sunnah Studies).

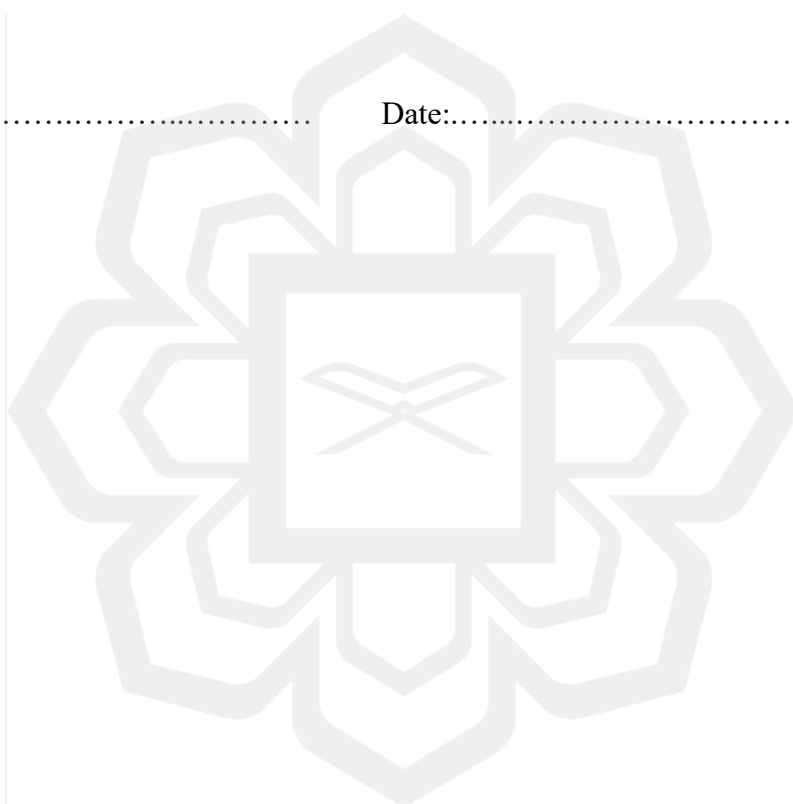
.....
Shukran Abdul Rahman
Dean, AbdulHamid AbuSulayman
Kulliyyah of Islamic Revealed
Knowledge Human Sciences

DECLARATION

I hereby declare that this thesis is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Habibullah Ebadi

Signature: Date:.....



إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع 2023م محفوظة ل: حبيب الله عبادي

الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية نغار أفغانستان:
دراسة تحليلية في ضوء القرآن والسنة

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

- 1- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
- 2- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسسية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
- 3- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.

أكد هذا الإقرار: حبيب الله عبادي

التاريخ:

التوقيع:

إلى أبي الذي رسمني وإلى أمي التي لونتني، وإلى روح جدي الحبيب عباد الله بن رحمت الله
داعياً الله أن يغفر له ويرحمه ويتقبله ويحشره مع الشهداء والصديقين، وإلى كل من علموني
واستفدت منهم في حياتي العلمية والعملية وفي مقدمتهم الأستاذة الدكتورة صفية بنت شمس
الدين. لهم جميعاً حبي واعتزافي بالجميل.

الشكر والتقدير

أشكر الله وأحمده كما ينبغي لجلال وجهه ولعظيم سلطانه.
وبعد واجب الشكر لأولي النعم وصاحب الكرم، فإنه لا يسعني في هذا المقام، إلا أن أعطف على شكره، شكر أناس علّموني ما لم أكن أعلم، ونصحوني، وشاركوني في هذا الأمر، وشدّوا أزرّي في جميع مراحل هذا البحث، من أساتذتي في هذه الجامعة، وأصدقائي، وكل من سعى وراء مهمتي، خصوصاً أستاذتي ومشرفتي: فضيلة الأستاذة الدكتورة صفية بنت شمس الدين أسأل الله الكريم، أن يحفظهم ويرعاهم، ويؤتيهم في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة ويقيهم عذاب النار.



فهرس محتويات البحث

ب.....	ملخص البحث
ج.....	ملخص البحث بالإنجليزية
د.....	صفحة القبول
ه.....	صفحة التصريح
و.....	صفحة الإقرار
ز.....	الإهداء
ح.....	الشكر والتقدير
ط.....	فهرس محتويات البحث

1.....	الفصل الأول: خطة البحث وهيكله العام
1.....	مقدمة
4.....	مشكلة البحث:
5.....	أسئلة البحث:
6.....	أهداف البحث:
6.....	أهمية البحث:
6.....	منهج البحث:
6.....	1. المنهج الاستقرائي:
7.....	2. المنهج التحليلي:
7.....	3. منهج المقابلة:
7.....	الدراسات السابقة:
11.....	طرق وقواعد جمع المواد العلمية وتحليلها:

12	الفصل الثاني: التعريف بمصطلحات البحث
12	المبحث الأول: مفهوم الزواج واحكامه
12	المطلب الأول: بيان معنى الزواج، أهميته والحقوق الزوجية
13	المطلب الثاني: حكم الزواج
14	المطلب الثالث: الحقوق الزوجية
15	المبحث الثاني: مفهوم الحق وحرص الإسلام على المحافظة على الحقوق
15	المطلب الأول: في مفهوم الحق
16	مفهوم الحق لغة
16	مفهوم الحق اصطلاحاً
17	المطلب الثاني: حرص الإسلام على المحافظة على الحقوق الزوجية، وحرمة التعدي عليها
17	
19	أهمية هذه الحقوق
21	المبحث الثالث: الحقوق المشتركة بين الزوجين
21	أولاً: الحقوق المعنوية
21	المطلب الأول: حسن المعاشرة ودمائة الخلق والمودة والرحمة
24	المطلب الثاني: حرمة المصاهرة
27	المطلب الثالث: ثبوت النسب
28	المطلب الرابع: عدم إفشاء السر
29	المطلب الخامس: المناصحة في أمور الدنيا والدين
31	المطلب السادس: الشورى، والحوار البناء القائم على الإقناع
31	المطلب السابع: التعاون في بناء أسرة مسلمة وتربية الأبناء تربية صالحة
35	المطلب الثامن: الاعتدال في الغيرة المحمودة، وحسن الظن
36	المطلب التاسع: تجاوز الصدق بين الزوجين
37	المطلب العاشر: الشكر بين الزوجين
38	المطلب الحادى عشر: التوافق الفكري والوجداني والصبر والرضا بطبع الآخر

المطلب الثاني عشر: الاحترام المتبادل بينهما واحترام كل منهما عائلة الآخر	39
المطلب الثالث عشر: حق فسخ عقد الزواج إذا غرّ أو دلس أحد الزوجين على الآخر	41
المطلب الرابع عشر: حق الزوجين في طلب العلم	43
المطلب الخامس عشر: حق الزوجين في علاج نشوز أو إعراض أحدهما	47
المطلب السادس عشر: عدم إضرار أحدهما بالآخر	49
المطلب السابع عشر: حق الزوجين في احترام الشروط الجائزة بينهما عند أغلب الفقهاء	51
ثانياً: الحقوق المادية	54
المطلب الأول: ثبوت التوارث	54
المطلب الثاني: حل العشرة الزوجية، وحق الاستمتاع وآدابهما	56
المطلب الثالث: التزين والتطيب	59
المطلب الرابع: العزل وتنظيم النسل	61
الفصل الثالث: نظرة مجتمع تخار حول الحقوق المشتركة بين الزوجين والتحديات	63
المبحث الأول: نبذة تاريخية عن أفغانستان وولاية تخار	63
المطلب الأول: نبذة تاريخية عن أفغانستان	63
ثانياً: نظرة عن محافظة تخار	68
المبحث الثاني: مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين عند المثقفين وعامة المجتمع	69
أولاً: محاور المقابلة وأسلوب جمع البيانات:	69
ثانياً: الأفراد المشاركة في المقابلة	70
ثالثاً: نتائج المقابلة	71
أولاً: مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين عند المثقفين	71
المحور الأول: ما هي وجهة نظرك في الحقوق المشتركة بين الزوجين ؟	71
رابعاً: التعقيب والمناقشة	72

72	موقف المثقفين في الحقوق المشتركة بين الزوجين
72	المحور الثاني: مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين لدى رجال ونساء التخابرين:
73	التعقيب والمناقشة:
73	الموقف الأول:
74	الموقف الثاني:
75	المحور الثالث: أن يكون لزوجين الحقوق المشتركة في الشريعة:
75	التعقيب والمناقشة:
76	ثانياً: مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين عند عامة المجتمع:
76	المحور الأول: وجهة النظر في الحقوق المشتركة بين الزوجين
77	التعقيب والمناقشة:
78	المحور الثاني: مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين لدى رجال ونساء التخابرين:
78	التعقيب والمناقشة:
	المحور الثالث: الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها والمشاكل التي يواجهها المجتمع بولاية
79	تخار أفغانستان:
80	أولاً: من شريحة المثقفين
81	التعقيب والمناقشة:
81	ثانياً من شريحة العامة:
83	التعقيب والمناقشة:

الفصل الرابع: الآثار المرتبه على رعاية الحقوق المشتركة والحلول المقترحة للتحديات

85	التي واجهها مجتمع تخار أفغانستان
85	المبحث الأول: رعاية الحقوق المشتركة بين الزوجين تقلل من مشاكل الأسرة:
85	أولاً: رؤية المثقفين
86	التعقيب والمناقشة:
87	ثانياً: رؤية عامة المجتمع:

88	التعقيب والمناقشة.....
89	المبحث الثاني: تقدم الحكومة لرفع المستوى الحياه الزوجية في ولاية تخار أفغانستان....
89	أولاً: من وجهة نظر المثقفين
90	التعقيب والمناقشة:.....
91	ثانياً: من وجهة نظر عامة المجتمع.....
92	التعقيب والمناقشة:.....
92	المبحث الثالث: دور الحكومة والعلماء في مساعدة مراعاة الحقوق المشتركة بين الزوجين
92	أولاً: من وجهة نظر المثقفين
93	التعقيب والمناقشة:.....
94	ثانياً: من شريحة العامة:
94	التعقيب والمناقشة:.....
95	المبحث الرابع: الحلول المقترحة للتحديات التي واجهها مجتمع تخار أفغانستان
95	أولاً: من وجهة نظر المثقفين
96	التعقيب والمناقشة.....
97	ثانياً: من شريحة العامين:
98	التعقيب والمناقشة.....
99	الخاتمة.....
99	النتائج
100	التوصيات
101	قائمة المصادر والمراجع.....
101	الكتب
122	الرسائل الجامعات
122	المقالات العربية.....

الفصل الأول

خطة البحث وهيكله العام

مقدمة

الحمد لله الذي زين قلوب عباده بأنوار الإيمان، والصلاة والسلام على سيدنا وحبيبنا وشفيعنا محمد عبد الله ورسوله، وصفيه من خلقه وحبيبه، وعلى آله وأصحابه، ومن سار على نهجه، وتمسك بسنته، واقتدى بهديه، واتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد!

فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1]. قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [النجم: 45]. ومن لوازم الزوجية اجتماع الزوجين لتحقيق مقتضى الزوجية وتحصيل المراتب من الزواج، وذلك يحصل بعقد الزواج، الذي يجتمع بموجبه ذكر وأنثى، ويرتبطان ارتباطاً وثيقاً له ثمراته وآثاره، وقد رغب القرآن الكريم في الزواج في آيات شتى؛ فتارةً يرد ذلك بصيغة الأمر؛ قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: 32]. وتارةً يصف الزوجة بالسكن؛ قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: 189]. وذكر سبحانه أنه جعل بين الزوجين مودةً ورحمةً؛ قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَن خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: 21]. وفي هذا المعنى يقول سبحانه وتعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: 187]. ولهذا قال ابن كثير: "فلا ألفة بين زوجين أعظم مما بين الزوجين"¹.

¹ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري، تفسير القرآن العظيم، (القاهرة: مطبعة مصطفى محمد، 1356هـ)، ج3، ص525.

ومن أجل ذلك دعت الشريعة الإسلامية إلى الزواج ورغبت فيه، لأنه الوسيلة الوحيدة المشروعة لتكوين الأسرة، ونظراً للأهمية الكبيرة لعقد الزواج فإن الله سبحانه وتعالى لم يجعله عقداً مادياً بل رفع شأنه وجعله ميثاقاً غليظاً بين الزوجين مدى الحياة.

والشريعة الإسلامية لم تكتف بالحث على الزواج والترغيب فيه، بل بينت الأسس التي يجب أن تقوم عليها الحياة الزوجية من أجل تحقيق الغاية التي شرعت من أجلها الأسرة، ومن بين هذه الأسس تحديد الحقوق وواجبات المشتركة بين الزوجين، والتي يلتزم بها كل من الزوج والزوجة، لكي تكون العلاقة بينهما واضحة المعالم، وحتى لا يكون التباس في تحديد المسؤوليات والواجبات، ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَ دَرَجَةٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: 228]. فالآية صريحة في النص على مشروعية الحقوق المشتركة بين الزوجين؛ من حيث أنها قد قررت صراحة للزوجة حقوقاً يجب على الزوج أن يرضاها لها، في مقابل ما يجب عليها أن ترعاه من ذات الحقوق لزوجها، وهذا يؤكد بوضوح أن ما من حق مشترك بين الزوجين إلا ويعكس ما يقابله من واجب مشترك بينهما، وهذا بدوره يؤكد أن هذه الحقوق هي نتاج العلاقة الصحيحة القائمة بين الزوجين بموجب عقد الزواج؛ لأن الخطاب في الآية الكريمة هو للزوجة ويشمل الزوج أيضاً².

يتضح لنا أن مصطلح "الحقوق المشتركة بين الزوجين"؛ يفيد في ظاهره كما في حقيقته: تلك الحقوق التي يشارك فيها الزوج زوجته، وفي المقابل تشارك فيها الزوجة زوجها، بحيث أن لفظة تشارك في التعريف؛ هي قيد مهم تخرج بموجبه جميع الحقوق التي يتميز بها كل من الزوج عن زوجته أو الزوجة عن زوجها فلا يشارك فيها أحدهما الآخر، فالزوج مستقل بحقوق عن زوجته كما أن الزوجة مستقلة بحقوق عن زوجها.

من جانب آخر؛ عرفها الشيخ الدكتور محمد عجاج الخطيب وغيره بقولهم: "وهي الآثار الشرعية لعقد الزواج، فهي حقوق لازمة له، وليس للزوجين ولا لأحدهما التنازل عن

² المصدر نفسه، ج3، ص432.

شيء منها"³ وعرفها الدكتور عبد القادر داودي قال: "وهي حقوق متبادلة بينهما لكل منهما على الآخر بمقتضى الزوجية"⁴.

يفهم من هذا التعريف وما سبقه من كلام، أن هذه الحقوق هي من جملة الآثار الكثيرة التي تترتب عن عقد الزواج، وأنها وإن تعينت حقوقاً مشتركة بين الزوجين؛ إلا أن هذا لا ينفي أنها في الوقت نفسه هي أيضاً واجبات متعينة عليهما على وجه الاشتراك؛ على اعتبار أن ما هو حق للزوج على زوجته هو واجب متعين عليها قبل زوجها، وما هو حق للزوجة على زوجها هو واجب متعين عليه قبل زوجته، والحقوق المشتركة تشمل المعاشرة بالمعروف، والمسؤولية المشتركة في بناء أسرة متكاملة، وحل الاستمتاع، وثبوت النسب، وثبوت حرمة المصاهرة، وثبوت حق التوارث.

وعلى سبيل المثال: المعاشرة بالمعروف: حيث إنه من الواجب أن يعامل كلا الزوجين الآخر معاملة حسنة، فلا يقوم بتعريضه لأي نوع من أنواع الإساءات لا بالفعل ولا بالقول أو غيرها من الأمور، بل يجب أن تكون علاقة الزوج بزوجته مبنية على المعاشرة بينهما بالمعروف من خلال التمسك بالصبر والرحمة والرفق، قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء:19]. وحق التوارث بين الزوجين: عند وفاة أحد الزوجين يصبح لكل منهما الحق في أن يرث الآخر، حتى لو لم يحدث الدخول قبل الوفاة⁵، ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ [النساء:12].

بعد الاطلاع المتواضع يظهر للباحث أن هناك الكثير من المشاكل حول حقوق الزوجين، ولكن لم يتم إجراء بحث مستقل في الموضوع، خاصة حول الحقوق المشتركة بين الزوجين، في القرآن والسنة، وهي إحدى المشاكل في ولاية تخار أفغانستان التي تؤدي

³ محمد عجاج الخطيب، نظام الأسرة في الإسلام، (الكويت: مكتبة الفلاح، ط1، 1495هـ/1985م)، ص125.

⁴ عبد القادر داودي، الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية دراسة شرعية قانونية مقارنة، (دار البصائر للتوزيع والنشر، ط1، 2007م)، ص192.

⁵ عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، (بيروت مؤسسة الرسالة، ط1، 1413هـ/1993م)، ص189.

إلى الطلاق والخلافات الأسرية، وبحسب التقارير، فقد تم تسجيل أكثر من 200 حالة عنف ضد المرأة في محافظة تخار هذا العام، منها أكثر من 100 حالة الطلاق والتفريق⁶، وهذه يرجع إلى عدم فهم الحقوق المشتركة بين الزوجين في معظم أنحاء أفغانستان خاصة في ولاية تخار، ويرى معظم الأفغانيين المسلمين النساء هن الجنس الثاني، مما يعني أن المرأة لا تتمتع بأي حقوق أو امتيازات بسبب نقص الوعي، هناك طلبات لاستيراد قانون الأسرة من الغرب أو شرقية بسبب عدم علمهم الصحيح بالقرآن والسنة⁷، ولاية تخار، ومركزها طالقان، هي واحدة من أكثر المناطق خضرة في أفغانستان⁸. تبعد المحافظة حوالي 400 كيلومتر عن كابول. تشترك تخار في الحدود مع ولاية بدخشان من الشرق، وقندز من الغرب، وبغلان مع بنجشير من الجنوب وطاجيكستان من الشمال، ويبلغ عدد سكان هذه المحافظة 1.093.092 نسمة. معظم الناس في المحافظة من الطاجيك والأوزبك. وهناك أيضاً أقلية من الهزاره والبشتون الذين يعيشون في المحافظة وكلهم مسلمون⁹.

ولما كان لمعرفة الحقوق والواجبات الملقاة على عاتق الزوجين من أثر كبير في بناء المجتمع الإسلامي وتقويته في ولاية تخار أفغانستان، كان جديراً أن يقع اختياري على جانب مهم من جوانب هذا الموضوع، وقد رأيت تناول هذا الموضوع بالبحث بضرب من التفصيل خدمة لمجتمع تخار خاصة والمسلمين عامة، وسميته: الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية تخار أفغانستان دراسة تحليلية في ضوء القرآن والسنة.

مشكلة البحث:

تدور هذه الرسالة حول قضية أساسية ومهمة وهي الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية تخار أفغانستان في ضوء القرآن والسنة التي لم يتم رعايتها بطريقة حقيقية وأخلاقية، ولا

⁶ <https://da.azadiradio.com/amp/24795889.html>

⁷ علي زاده بروانه، الموانع والمشاكل أمام الشباب للزواج في أفغانستان (مشكلات وموانع سد راه جوانان براي ازدواج در افغانستان)، (كابل: د.ن، ط1، 2017م).

⁸ عبيد الله ابن خردابه، المسالك والممالك، (د.م: د.ن، 1889م)، ص34.

⁹ مكتب الإحصاء المركزي أفغانستان، 2020م.

يتم مراعاة الحقوق المشتركة بين الزوجين وفقاً للشرعية الإسلامية وذلك أدى إلى العنف والطلاق وتفريق العائلات، وكان له عواقب وخيمة على المجتمع.

وفي المجتمع الأفغاني، لدى معظم الناس مواقف معادية للنساء، والعديد من الأفغانيين ينظرون إلى النساء بازدراء، ولا يولون اهتماماً كافياً لحقوقهن، مما تسبب في معاناة النساء الأفغانيات كثيراً. ومن القضايا التي يعاني منها الرجال والنساء الأفغان قضية عدم احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين، لأسباب مختلفة لا تحظى باهتمام من الجانبين، مما تسبب في هجر عدد كبير من العائلات بالطلاق والتفريق والخلع وعوامل أخرى. كما أشار الكاتب عبد الفتاح دانسفر¹⁰، في كتابه بعنوان: (دراسة نظام الأسرة في الإسلام) إلى موضوع الحقوق الزوجية، ويعتقد أن مراعاة الحقوق الزوجية، ولا سيما مراعاة الحقوق المشتركة بين الأزواج هي عامل فعال في ترسيخ مبادئ الأسرة والحفاظ عليها. وقد تحدث أيضاً الدكتور أميد حارث¹¹، في كتابه (الزواج ومشاكله في أفغانستان) عن العديد من المشاكل، ومن القضايا والمشكلات عدم احترام حقوق الزوجين وخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين. لهذا، اختار الباحث هذا العنوان لكشف مدى رعاية حقوق المشتركة بين الزوجين، وهي إحدى القضايا الحيوية والأساسية في مجتمع تخار أفغانستان ودراستها وتحليلها في ضوء القرآن والسنة.

أسئلة البحث:

يحاول الباحث من خلال هذا الموضوع الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما الحقوق، والزواج، والحقوق المشتركة بين الزوجين في ضوء القرآن والسنة؟
2. ما نظرة مجتمع ولاية تخار وتحدياتهم في الحقوق المشتركة بين الزوجين؟
3. ما الحلول المقترحة لهذه التحديات التي يواجهها مجتمع ولاية تخار أفغانستان؟

¹⁰ دانسفر عبد الفتاح، بررسی نظام خانواده در اسلام، دراسة نظام الأسرة في الإسلام، (كابل: د.ن، 2018م)، ص40.

¹¹ حارث داميد، الزواج ومشاكله في افغانستان، ازدواج ومشكلات فرا روی آن در افغانستان، (تمدن شرق: 2017م)، ص45.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث، إلى الوصول إلى الأهداف التالية:

1. بيان مفهوم الحقوق والزواج والحقوق المشتركة بين الزوجين في ضوء القرآن والسنة.
2. توضيح نظرة مجتمع تخار مع بيان تحدياتهم في الحقوق المشتركة بين الزوجين.
3. بيان الحلول المقترحة لهذه التحديات التي واجهها مجتمع ولاية تخار.

أهمية البحث:

تكمن أهمية موضوع المختار فيما يأتي:

1. الحقوق المشتركة لها صلة مباشرة بالزوجين وهي تعتبر جزءاً لا يتجزأ عن ديننا الحنيف ويسأل عنها المرء في يوم الحق.
2. علاقة الموضوع بدوام الأسرة التي تعد لبنة أساسية في المجتمع، فإن صلحت صلح المجتمع، وإن تفككت وفسدت فسد المجتمع.
3. دحض شبه المغرضين الذين يثيرون شبهات حول نظام الأسرة في الإسلام، ويتهمون الشريعة بالجمود والقصور والإجحاف بحق المرأة.
4. إبراز عظمة الشريعة، ومحاسنها، وأسلوبها المتميز في تقديم الحلول السلمية للخلافات الزوجية، مما يفتح آفاقاً جديدة في الدعوة إلى الله تعالى .
5. الحاجة الشديدة لبيان الحقوق المشتركة بين الزوجين، في ظل ضعف الوازع الديني لدى كثير من المسلمين في ولاية تخار.

منهج البحث:

منهج البحث يتبع هذا البحث المناهج الآتية:

1. **المنهج الاستقرائي:** من خلال هذا المنهج يستقرئ الباحث آيات القرآن الكريم والسنة النبوية التي تتحدث عن الحقوق المشتركة بين الزوجين وتوضح المشاكل التي عالجها القرآن الكريم والسنة النبوية. وكذلك ماذا تناول كتب الأفغانين بشأن قضية الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية تخار بأفغانستان، للتوصل إلى نتيجة عامة حيث تطبق في جميع الجاليات الأفغانية التي عندها نفس المشكلة.

2. **المنهج التحليلي:** يقوم فيه الباحث بدراسة النصوص التي تتحدث عن الحقوق

المشتركة بين الزوجين دراسة تحليلية تقويمية، ومن ثم تحليل نتائج المقابلات، وتسجيل الملاحظات بغاية الاستطلاع إلى آثار الحقوق المشتركة في المجتمع الأفغاني بولاية تخار.

3. **منهج المقابلة:** يقوم الباحث بإجراء مقابلات مفتوحة لفئات عمرية مختلفة لرصد

أوضاع المجتمع وظاهرة حقوق المشتركة بين الزوجين وما هي العقوبات التي تريد الزوجين أن يتجاوزا، وكذلك المتطلبات التي تود أن تصل إليهما.

الدراسات السابقة:

من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة فيما يتعلق بالحقوق المشتركة بين الزوجين وجد الباحث الآتي:

هناك دراسة تناولت بعض موضوعات البحث، كتبتها الباحثة زينب حسن شرقاوي، بعنوان: "الحقوق غير المالية الناشئة عن عقد الزواج"¹² جامعة أم القرى لنييل درجة الماجستير، من قسم الدراسات العليا الشرعية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، عام: 1409هـ، وبعد اطلاعي عليها افترقت هذه الدراسة عن بحثي في الآتي:

تناولت الباحثة الموضوع من الجانب الفقهي فقط، بينما في ميدان دراستي سأبين موقف القرآن والسنة وآراء مسلمي ولاية تخار حول موضوعي الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية تخار أفغانستان. واستنتت الباحثة الحقوق المالية المشتركة بين الزوجين، ولم تتناول الحق الأعظم من الحقوق المشتركة بين الزوجين وهو حق حسن المعاشرة، وفي ميدان دراستي سأتناول الحقوق المشتركة المالية وغيرها بين الزوجين والتحديات التي واجهها مجتمع تخار.

محاضرات في عقد الزواج وآثاره، للدكتور محمد أبي زهرة¹³، بين فيها المؤلف حكم

العقد غير الصحيح، والدخول في العقد غير الصحيح مع شبهة، كما تحدث عن أقسام الشبهة

¹² زينب حسن شرقاوي، الحقوق غير المالية الناشئة عن عقد الزواج، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 1409هـ).

¹³ محمد أبو زهرة، محاضرات في عقد الزواج وآثاره، (بيروت: دار الفكر العربي، 1971م).

ومراتبها، وقد وضع الشروط المقترنة بالعقد وقوتها، وأقسامها، وذكر الخلاف بين الإمام أحمد والجمهور في تلك الشروط، وعرض أدلة الفريقين، ثم اقترح للأخذ بمذهب الإمام أحمد مع بيان ما يصح الأخذ به من رأي الإمام أحمد، هذا وفصل في حقوق الزوجين، وأما الحقوق المشتركة بينهما، فالحق الأصلي فيها حل العشرة الزوجية وقد فصل في حق التوارث، فبين صوره وحالاته، وحرمة المصاهرة، وحق ثبوت النسب. ولم يتطرق إلى بيان الحقوق المشتركة بين الزوجين في مجتمع تخار وبحثي سيرتكز على الحقوق المشتركة بين الزوجين في المجتمع الأفغاني بولاية تخار والتحديات التي تواجهها.

كتاب المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، للدكتور عبد الكريم زيدان¹⁴: تناول الشيخ في كتابه بعض موضوعات البحث، منها: معنى المعاشرة بالمعروف، وبيان حكمها وأهميتها، وتعريف الزوج بطبيعة المرأة، وأن الإضرار بالزوجة حرام، وقد أورد النصوص الشرعية على ذلك، كما تحدث عن المماثلة بين الزوجين في الحقوق، وبين رأي المفسرين في ذلك، والقول المختار منها، وبين حكم الجماع وما يتعلق به، وتناول أدلة وجوب الوطاء على الزوج لزوجته، وأورد آداباً للجماع، ومن المعاشرة بالمعروف تأدية كل من الزوجين ما عليه من حقوق للآخر، فالطاعة حق للزوج على زوجته وتدخل في حسن المعاشرة، وخروج الزوجة بإذن زوجها حق الزوج كذلك، بيان القول الراجح في زيارة المرأة لوالديها مع ذكر أدلة الترجيح. واكتفى بذكر الحقوق المشتركة بين الزوجين دون التفصيل فيها فيما لا يتجاوز الصفحتين، وفي دراستي سيرتكز بحثي على الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ضوء القرآن والسنة والمشاكل التي واجه المجتمع بولاية تخار بأفغانستان.

بحث بعنوان آداب الخطبة والزفاف وحقوق الزوجين، للدكتور عبدالله ناصح علوان، تناول في الفصل الثامن منها مسائل تتعلق بالجماع، وبين حرمة إتيان الزوج الزوجة في الدبر، وفي أيام الحيض والنفاس، والحكمة من هذا التحريم، وفي الفصل التاسع بين حقوق الزوجين، وأن منها الحقوق المشتركة بينهما، وبين وجوه المعاشرة بالمعروف، ومنها: التعاون على جلب السرور ودفع الشر والحزن ما أمكن عن بعضهما، واستشعارهما بالمسؤولية المشتركة في بناء الأسرة وتربية الأولاد، ألا يفشي أحدهما سر صاحبه، والتحقق بالإخلاص والوفاء والمودة والرحمة. وفي

¹⁴ عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، ص 189.

الفصل العاشر منها تحدث عن المشاكل الزوجية، وسوء العشرة، وأن الضرب ليس من المعاشرة بالمعروف¹⁵. وبذلك يتضح الفرق بين بحث الدكتور علوان وبحثي، أنه لم يتحدث عن حق التوارث، وثبوت النسب، وحق الاشتراط في عقد النكاح، وحرمة المصاهرة، وسأتناولها في بحثي بالبيان والمناقشة.

دراسة تناولت بعض موضوعات البحث، كتبها الباحث ليث عفيف محمد عتيلى، بعنوان: "الحقوق الزوجية في السنة النبوية جمع ودراسة". تناولت هذه الرسالة الموضوعات التي تتعلق بحقوق الزوجين، وبينت حقوق الزوج على زوجه وعكسها وذكرت حقوق الزوجين المشتركة مختصراً¹⁶. ولذلك، اتضح الفرق بين بحثي وبين بحثه، وبحثي سيرتكز على الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ضوء القرآن والسنة، والمشاكل التي واجهها المجتمع بولاية تخار بأفغانستان.

هناك رسالة الماجستير بعنوان: الحقوق المشتركة بين الزوجين في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني¹⁷ كتبها زينب عبد العزيز. بينت الباحثة في هذه الرسالة الحقوق المشتركة بين الزوجين في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني، وقارنت الحقوق المشتركة مع قانون الأحوال الشخصية الأردني، ولم يتطرق قضية التحديات في الحقوق المشتركة بين الزوجين في ضوء القرآن والسنة بالنسبة لبحثي، وبحثي سيتناول جميع الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ضوء القرآن والسنة والمشاكل التي يواجهها المجتمع بولاية تخار بأفغانستان.

رسالة الماجستير بعنوان: (حقوق الزوجة المالية دراسة تحليلية بين الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة الجزائري) كتبه الباحث قريشى البدري¹⁸. بين الباحث في هذا البحث الحقوق

¹⁵ عبدالله ناصح علوان، آداب الخطبة والزفاف وحقوق الزوجين، (دار السلام، ط3، 1403هـ/1983م).

¹⁶ ليث عفيف محمد عتيلى، الحقوق الزوجية في السنة النبوية: جمع ودراسة، (أصول الدين بكلية الدراسات العالية، جامعة النجاح الوطنية، 2009م).

¹⁷ زينب عبد العزيز، الحقوق المشتركة بين الزوجين في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني، (جامعة الخليل، كلية الدراسات العليا، قسم القضاء الشرعي، 2013).

¹⁸ قريشى البدري، حقوق الزوجة المالية دراسة تحليلية بين الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة الجزائري، (جامعة سوراكتا المحمدية، 2012م).

المالية للزوجة بين الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة الجزائري مقارنةً ولم يتطرق إلى قضية الحقوق المشتركة بين الزوجين بشكل عام بالنسبة لبحثي، وبحثي سيتناول جميع الحقوق المشتركة بين الزوجين في ضوء القرآن والسنة والمشاكل التي تواجه المجتمع بولاية تخار بأفغانستان.



طرق وقواعد جمع المواد العلمية وتحليلها:

أُسئلة البحث	أهداف البحث	منهج البحث	طرق جمع المواد	طرق تحليل المواد	الفصول
1. ما الحقوق والزواج والحقوق المشتركة بين الزوجين في ضوء القرآن والسنة؟	1. بيان مفهوم الحقوق و الزواج والحقوق المشتركة بين الزوجين في ضوء القرآن والسنة.	المنهج الاستقرائي والتحليلي	١. مكتبة الجامعة المكتبة الشاملة الشبكة العنكبوتية	1. الاستنباط 2. السؤال 3. المناقشة	الفصل الثاني
2. ما نظرة مجتمع ولاية تخار وتحدياتهم في الحقوق المشتركة بين الزوجين؟	2. توضيح نظرة مجتمع تخار مع بيان تحدياتهم في الحقوق المشتركة بين الزوجين.	المنهج الاستقرائي والتحليلي	القيام بمقابلات مفتوحة بين النخبة والعامّة حول الحقوق المشتركة بين الزوجين في المجتمع الأفغاني	دراسة تحليلية و صفية عن شروح الكتب من العلماء الافغانين حيث تحدثوا عن هذه المشكلة	الفصل الثالث
3. ما الحلول المقترحة لهذه التحديات التي واجهها مجتمع ولاية تخار أفغانستان؟	3. بيان الحلول المقترحة لهذه التحديات التي واجهها مجتمع ولاية تخار.	المنهج الاستقرائي والتحليلي	مقابلة مفتوحة حول الأسباب والحلول المؤدية إلى الحقوق المشتركة بين الزوجين في مجتمع الأفغاني بولاية تخار	دراسة تحليلية تقويمية وتسجيل الملاحظات بغية استطلاع آثار الحقوق المشتركة بين الزوجين.	الفصل الرابع

الفصل الثاني

التعريف بمصطلحات البحث

المبحث الأول: مفهوم الزواج وأحكامه

المبحث الثاني: مفهوم الحق وحرص الإسلام على المحافظة على الحقوق

المبحث الثالث: الحقوق المشتركة بين الزوجين

المبحث الأول: مفهوم الزواج وأحكام

المطلب الأول: بيان معنى الزواج، وأهميته والحقوق الزوجية

الزواج لغة: هو الاقتران، فهو اقتران أحد الشيئين بالآخر وارتباطهما بعد أن كان كل واحد منهما منفصلاً عن الآخر، ومنه قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الدخان: ٥٢]. أي: قرناهم بهم¹، والأزواج أي: القرناء، فالزواج: اقتران الزوج بالزوجة، أو الذكر بالأنثى². ويطلق النكاح ويراد به الزواج، قال تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

فالنكاح في اصطلاح الفقهاء: عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح أو تزويج أو ترجمته، والعرب تستعمله بمعنى العقد والوطء جميعاً³. المتأمل في القرآن الكريم والسنة النبوية، وما ذكره أهل العلم في الأحكام المتعلقة بعقد النكاح يظهر له بوضوح اهتمام الشريعة بعقد النكاح وتربية الزوجين على مراعاة هذا العقد

¹ محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، (د.م: دار الهداية، د.ت)، ج4، ص23.

² إبراهيم أنيس ورفاقه، المعجم الوسيط، (د.م: د.ن، د.ط، د.ت)، ص554.

³ الخطيب الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، (دار الكتب العلمية، د.ت)، ج4، ص200، كتاب النكاح.

واستشعار أهميته ومكانته، كما جاءت الأحكام الشرعية المنظمة لهذا العقد ضماناً له وحماية لجناحه من العوارض التي قد تعترض في سبيله.

فمن ذلك قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١]. ووجه الاستدلال بهذه الآية: أن الله تعالى امتن على عباده بنعمة الزواج وما يتضمنه من السكينة والمودة والرحمة⁴. وقد وصف الله تعالى عقد النكاح بأنه ميثاق غليظ، فقال سبحانه: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِخْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا فَإِذَا تَأْخُذُونَهُ بُحْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢٠-٢١]. أي: أخذن منكم وهو حق الصحبة والمعاشرة، أي أخذن منكم بسبب إفضاء بعضكم إلى بعض عهداً وثيقاً، وصفه بالغلظة لقوته وعظمته⁵؛ لما يجري بين الزوجين من الاتحاد والامتزاج، وقد أشار إلى ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: (اتقوا الله في النساء؛ فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله)⁶.

الخلاصة:

يمكن أن نلخص ما تقدم في هذا المطلب بأن: الزواج هو بمعنى الاقتران بين الأمرين، وقد عبر عنه الله تعالى وسبحانه بأنه من علامات قدرته وقوة الارتباط بين الزوجين بالنسبة لأهمية الزواج.

المطلب الثاني: حكم الزواج:

⁴ علي بن محمد بن محمد بن حبيب أبو الحسن الماوردي البصري البغدادي، النكت والعيون، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت)، ج4، ص305.

⁵ فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي التيمي، خطيب الري، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط3، 1420هـ)، ج١٠، ص16.

⁶ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أبو الحسين، المسند الصحيح المختصر، ج٢، ص٨٨6، رقم: ١٢١٨، باب حجة النبي عليه السلام.

الأصل في الزواج أنه سنة مندوب إليه - لمن قدر على نفقات الزواج، ولم يُخَفَ عليه من ارتكاب المعصية، وهو مقدم على النوافل؛ لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني، وتزوجوا فيني مكاثراً بكم الأمم)⁷؛ ولأن النبي عليه السلام فعله وواظب عليه⁸. ويكون الزواج فرضاً إذا كان المكلف متأكداً الوقوع في الزنى إذا لم يتزوج، وكان قادراً على مطالب الزواج المالية من مهر ونفقة وواثقة من العدل في المعاملة مع زوجته إذا تزوج⁹. ويكون الزواج واجباً إذا كان المكلف قادراً على مطالب الزواج المالية وإقامته العدل مع زوجته إذا تزوج ويغلب على ظنه الوقوع في الزنى إذا لم يتزوج، و يكون الزواج حراماً إذا كان المكلف غير قادر على مطالب الزواج المالية، أو الجسمية، أو متيقناً أنه سيظلم زوجته إذا تزوج بها.

ويكون الزواج مكروهاً إذا كان المكلف قادراً على مطالب الزواج المالية ويغلب على ظنه أنه يقع في الظلم في معاملته لزوجته إذا تزوج¹⁰.
الخلاصة:

يمكن التخلص على ما تقدم بأن أحكام النكاح تتغير باختلاف الأحوال والظروف، فمثلاً يكون واجباً، سنة، مكروهاً.

المطلب الثالث: الحقوق الزوجية:

⁷ محمد بن يزيد بن ماجه أبو عبد الله القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، د.ت)، باب ما جاء في فضل النكاح، رقم: 1846، ج ١، ص 5٩٢؛ وقد صححه الألباني ينظر: الألباني: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، (الرياض: مكتبة المعارف، ط ١، د.ت)، ص 4٩٧، رقم: ٢٣٨٣.

⁸ علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١406هـ/١٩٨6م)، ج ٢، ص ٢٢٩.

⁹ المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢٢٩.

¹⁰ المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢٢٩.

تترتب على عقد الزواج الصحيح آثار معينة يجعل من الشارع وحكمه: وهذه الآثار بجملتها هي الحقوق التي تكون لكل من طرفي عقد الزواج وهما الزوج والزوجة على الطرف الآخر، مع حقوق مشتركة بين الزوجين، والأخيرة موضوع البحث. حقوق الزوجة على زوجها: حقوق الزوجة على زوجها: يثبت للزوجة على زوجها بعقد الزواج الصحيح المهر أو الصداق، كما يثبت لها بهذا العقد أيضاً النفقة على زوجها، مع العدل في معاملتها ومعاشرتها بالمعروف.

حقوق الزوج على زوجته: تتلخص في قوامته عليها، وطاعته، وحسن معاشرته بالمعروف، وحقه في تأديبها إذا خرجت عن طاعته، كما أن له حقوقاً أخرى تتعلق بالبيت، مثل حقه في أن تقر في بيت الزوجية فلا تخرج إلا لحاجة¹¹. حقوق مشتركة بين الزوجين: وهي موضوع البحث: كحق حل الاستمتاع، وحق ثبوت النسب، وحرمة المصاهرة، وميراث الزوجين، وكحق الاشتراط في عقد النكاح، وحسن المعاشرة.

الخلاصة:

ونلخص ما تقدم في هذا المبحث: على أن الزواج يعني اتحاد شيئين، وقد عبّر عنه الله تعالى بأنه من علامات قدرته وقوة الرابطة بين الزوج والزوجة فيما يتعلق ببعضهما البعض بأهمية الزواج وكما أن أحكام الزواج تتغير باختلاف الظروف والأحوال، فمثلاً يكون واجباً أو سنة أو مكروهاً. وتتحقق الحقوق والواجبات بين الزوجين بعد تحقق العقد الشرعي، مثل حقوق الزوج على الزوجة، وحقوق الزوجة على الزوج، والحقوق المشتركة، وهدفنا هنا الحقوق المشتركة.

المبحث الثاني: مفهوم الحق وحرص الإسلام على المحافظة على الحقوق

المطلب الأول: في مفهوم الحق.

المطلب الثاني: حرص الإسلام على المحافظة على الحقوق، وحرمة التعدي عليها.

المطلب الأول: في مفهوم الحق.

¹¹ عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، ج ٧، ص ٢٧٦-٢٧٩.

مفهوم الحق لغة:

مصدر حق الشيء يحق حقاً وحقوقاً، إذا ثبت ووجب، وللحق في اللغة معان مختلفة تدور حول معنى الثبوت والوجوب، منها:

1. الحق نقيض الباطل، وهو مصدر حق الشيء من باب ضرب وقتل إذا وجب وثبت مثل قوله تعالى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ۖ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٨].
2. حق الله الأمر، أثبتته وأوجبه، قال تعالى: ﴿لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾
3. الأمر المقضي، قال تعالى: ﴿فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا إِنَّا لَذَائِقُونَ﴾ [الصافات: ٣١].
4. العدل والإسلام، قال تعالى: ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ﴾ [الأنفال: ٧].
5. المال والملك، قال تعالى: ﴿وَلِيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلِيَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٦].
6. الموجود الثابت، قال تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ ۖ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾ [الأنعام: ٦٢].

مفهوم الحق اصطلاحاً:

لم يعن الفقهاء القدامى بتعريف الحق بمعناه العام في الشرع، اعتماداً على المعنى اللغوي لكلمة حق؛ ولعل السبب في ذلك أنهم رأوا أنه واضح وضوحاً لا يحتاج معه إلى تعريف¹²، غير أنه وردت تعريفات كثيرة للحق، كلها تدور حولها كلام، منها:

¹² محمد فتحي الدريني، الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٦هـ/١٩٨٤م)، ص ١٨٤-١٨٥.

1. في شرح المنار: "الحق هو الشيء الموجود من كل وجه، وجوداً لا شك فيه"¹³، أي: "موجود بآثره وهذا الدين حق، أي موجود صورة و معنى ولفلان حق في ذمة فلان أي شيء موجود من كل وجه"¹⁴، ولكنه تعريف غير جامع ولا شامل لكل ما يطلق عليه لفظ الحق عند الفقهاء، ومما يؤخذ عليه، أنه عرف الحق بالمعنى اللغوي، ولم يعرفه بالمعنى الشرعية¹⁵.

2. ومن الفقهاء المعاصرين، عرفه الشيخ مصطفى الزرقاء، بأنه: "اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليف"¹⁶.

3. وقد عرف الأستاذ الدكتور فتحي الدريني "الحق تعريف مشابجة لتعريف الشيخ الزرقاء، فهو: اختصاص يقر به الشرع سلطة على شيء، أو اقتضاء أداء من آخر تحقيقاً لمصلحة معينة"¹⁷.

الخلاصة:

ويمكن تلخيص ما تقدم في هذا المطلب: إن كلمة "الحق" لفظاً قد استعملت في معاني مختلفة مثل إثبات والعدل، وليس لكلمة "الحق" تعريف شامل عند العلماء ولكن عرفها بعض العلماء بأنها "اختصاص" الذي أعطاه لها الشرع.

المطلب الثاني: حرص الإسلام على المحافظة على الحقوق الزوجية، وحرمة التعدي عليها:
تقوم الأسرة في الإسلام على أساس من المودة والرحمة، وبين الإسلام أن أساس التعامل هو المعروف، وهي لفظة أسمى من الحقوق والواجبات عند الالتزام؛ لأن المعروف يدفع إلى التفاضل

¹³ عز الدين عبد اللطيف بن عبدالعزيز بن الملك، شرح المنار وحواشيه من علم الأصول على متن المنار في أصول الفقه للنسفي، (دار السعادات، المطبعة العثمانية، د.ط، ١٣١٥هـ)، ص ٨٨٦.

¹⁴ عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي.

¹⁵ محمود علي محمد، العمرى، الحق العام، مفهومه وأحكامه في الشريعة الإسلامية "دراسة مقارنة"، (رسالة دكتوراه الجامعة الأردنية، قسم القضاء الشرعي، ٢٠٠٦م)، ص ٨.

¹⁶ مصطفى أحمد الزرقاء، المدخل إلى نظرية الالتزام العامة في الفقه الإسلامي، (دمشق: دار القلم)، ط ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ص ١٩.

¹⁷ محمد فتحي الدريني، الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده.

عن الحق مع عدم التخلي عن الواجب، بخلاف الحق والواجب قد يدفعان إلى الخلاف عند التفسير الشخصي لهما، حيث لا تنزه عن هوى النفس¹⁸.

وقد حرص الإسلام على توطيد دعائم الأسرة، حماية لها من الانهيار وحمل كل طرف مسؤوليته تجاهها، وقد أنبأنا الله عز وجل بأنه حريص علينا، فقال سبحانه: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]. أي يعز عليه مشقتكم، والعنت: المشقة؛ وقيل أيضا: "عزير عليه ما عنتم لا يهمله إلا شأنكم، وهو القائم بالشفاعة لكم فلا تهمتموا بما عنتم ما أقمت على سنته؛ فإنه لا يرضيه إلا دخولكم الجنة"¹⁹.

ودعا الإسلام إلى إيجاد التوازن بين الحقوق والواجبات الزوجية، وحرص النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون في كل بيت من بيوت المسلمين سعادة مظلمة، ومن حرصه هذا فقد وجه المسلمين توجيهات كثيرة فيما يتعلق بحقوق الزوج على زوجته، أو حقوق الزوجة على زوجها، أو فيما بينهما من حقوق مشتركة.

وكان الإسلام سباقاً في تشريعاته، وفي مبادئه، وتعاليمه إلى تقرير تلك الحقوق وإيلائها الاهتمام الخاص كما في نصوص القرآن الكريم، والسنة المطهرة، وكانت سيرة الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، وسيرة أهل بيته، تطبيقاً حياً لما شرعه الإسلام من حقوق وواجبات بين الزوجين.

قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. "أي لهن من حقوق الزوجية على الرجال مثل ما للرجال عليهن، ولهذا قال ابن عباس: "إني أحب أن أترين للمرأة كما تترين لي"²⁰، وفي هذا التفسير دليل صريح على ما يفيد النص من حقوق قررها الشرع لكل واحد من الزوجين.

¹⁸ أحمد عمر هاشم، الأسرة في الإسلام، (مصر: دار قباء للطباعة والنشر، د. ط، ١٩٩٨م)، ص ١٢-٩-٨؛ والشبكة العنكبوتية: <http://www.muhammad-pbuh.com>.

¹⁹ محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي، القرطبي شمس الدين، الجامع لأحكام القرآن، = تفسير القرطبي، تحقيق: هشام سمير البخاري، (الرياض: دار عالم الكتب، ط ٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، ج ٨، ص ٣٠٢.

²⁰ عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي ابن أبي شيبه: أبو بكر العبسي، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (الرياض: مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٠٩هـ)، ج ٤، ص ١٩٦، رقم: ١٩٢٦٣.

فقد روي عن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، ما حق زوجة أحدنا علينا؟ قال صلى الله عليه وسلم: (أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت)²¹، فالحديث واضح الدلالة في بيان حق الزوجة على زوجها، سواء ما كان واجبة مادية، كحق النفقة والسكنى والكسوة، أو معنوية، كتجنب الضرب على الوجه، والشتم، والهجر ونحو ذلك.

وجاء في حديث حجة الوداع الطويل - سيأتي بيانه لاحقا ما يؤكد شرعية هذه الحقوق وأهميتها، فقال صلى الله عليه وسلم: (ألا إن لكم على نساءكم حقا ولنساءكم عليكم حقا فأما حقكم على نساءكم فلا وطن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن)²².

أهمية هذه الحقوق:

وتبدو أهمية تحديد حقوق كل من الزوجين على النحو الآتي:

1. بيان حدود العلاقة بين الزوجين، حتى لا يتجاوز واحد منهما عند طلب حقه أكثر مما فرض له الشرع.
2. بيان الدور الوظيفي لكل واحد من الزوجين، فإذا كان من حق الزوجة النفقة على زوجها، فإن هذا يعني أن النفقة هي وظيفة الزوج، ولا ينبغي أن يقصر في هذه الوظيفة، وإذا كانت الأمانة حق مشترك بين الزوجين، فإن هذا يعني أن الزوجة ينبغي عليها أن تمارس هذه الوظيفة في بيت زوجها فتكون أمينة على ماله

²¹ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني أبي داود، سنن أبي داود، (بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت)، ج ٢، ص ٢١٠، رقم: ٢١٤٤، باب في حق المرأة على زوجها، قال الألباني: حسن صحيح، ينظر: الألباني: محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري، أبو عبد الرحمن، صحيح أبي داود الأم، (الكويت: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٤٣هـ/٢٠٠٢م)، رقم: ٣٥٩/١٩٩٥، ٦.

²² محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك أبو عيسى السلمي الترمذي، الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ٢)، د.ت)، قال أبو عيسى: هذا حيث حسن صحيح، وقال الألباني: حسن، انظر ج ١-٢.

وبيته وولده، يقول الله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤].

3. حسم مادة النزاع بين الزوجين: فإن معظم الخلافات الزوجية إنما هي ناتجة عن سوء فهم كل واحد من الزوجين ما له من حقوق على الآخر، وبالتالي فإنه يطالبه بأكثر مما له، أو يؤدي أقل مما عليه، فجاء تقرير هذه الحقوق حتى يكون كل واحد منهما وقافة عند حدود الله تعالى.

وإذا تقرر أن الحقوق في الإسلام هي منحة من الله تعالى، فإن هذا يعني أن هذه الحقوق مصونة لا يجوز شرعا الاعتداء عليها بحال من الأحوال، بل إن الشرع جاء ليحافظ عليها²³. وقد عبر القرآن الكريم عن أداء تلك الحقوق، بطلب الإحسان تارة، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧].

وفي صورة النهي تارة أخرى، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِنَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨]. وتارة بالوعيد لمن يخالف هذه الأحكام، كما حذر من الاقتراب منها فضلا عن التعدي عليها وتجاوزها، قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ﴾ [البقرة: ١٢٩]. وقوله سبحانه: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ [البقرة: ١٨٧]. أي: هذه الأوامر والنواهي هي حدود الله للمعاملة الزوجية فلا تتجاوزوها بالمخالفة، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. الذين صار الظلم وصفة لازمة لهم متمكنا من أنفسهم دون الملتزمين لها، وإن ظلم الأزواج للأزواج أعرق في الإفساد، وأعجل في الإهلاك من ظلم الأمير للرعية²⁴.

كل ذلك من أجل أن يسود العدل جو الأسرة، وتصان حقوق الزوجين من المصادرة، أو التعدي عليها.

²³ ماهر أحمد السوسي، أثر تعدد الزوجات على حقوق الزوجة، (ورقة عمل مقدمة لليوم الدراسي، تعدد الزوجات في فقه الموازنات الذي عقدته لجنة المرأة بجمعية القدس للبحوث والدراسات الإسلامية، الثلاثاء ٣٠/٤/٢٠٠٩م).

²⁴ محمد رشيد رضا، تفسير المنار، ج ٢، ص ٣٠٩.

الخلاصة:

ويمكن تلخيص ما تقدم في هذا المبحث: إن كلمة "الحق" لفظاً قد استعملت في معان مختلفة مثل إثبات والعدل، وليس لكلمة "الحق" تعريف شامل عند العلماء ولكن عرفها بعض العلماء بأنها "اختصاص" الذي أعطاه لها الشرع. كما ذكرنا سابقاً فإن الإسلام هو الدين الوحيد الذي أولى حقوق الأسرة اهتماماً خاصاً، وخاصة في مجال حقوق الزوجين. ويعرّف أسس الأسرة بالصدقة والمحبة، ويدين من يتصرف بما يخالف أحكام الشريعة فيما يتعلق بحقوق الزوجة.

المبحث الثالث: الحقوق المشتركة بين الزوجين

وقد جعل الإسلام حقوقاً للزوجة على الزوج وحقوقاً للزوج على الزوجة وفيها كثير من الوضوح والإبانة سواء كانت مالية أو غير مالية وهناك حقوق مشتركة غالباً ما يعترها نوعاً من عدم المبالاة والفهم من الزوجين وهو ما نلاحظه كثيرة من أن الزوجين لا يعطونها الاهتمام الكامل، رغم أهميتها لمن أراد بناء أسرة مسلمة بناء متينة منها المعاشرة الطيبة من الجانبين، وعدم الظلم والبغي على بعضهما، وتبادل الاحترام وتربية الأولاد وغير ذلك مما سنذكره في الحقوق المشتركة بينهما، والتي يعتبر فيها واجب المرأة لا يقل عن واجب الرجل، وقد آثرت أن أكتب في هذه الحقوق المشتركة لما لها من أثر كبير في بناء الأسرة المسلمة والقائمة على رضا الله سبحانه وتعالى وفي رأينا أن هذه الحقوق المشتركة تتمثل في المباحث التالية:

أولاً: الحقوق المعنوية

المطلب الأول: حسن المعاشرة ودمائة الخلق والمودة والرحمة

إن أول هدف في تشريع الزواج الإسلامي هو حماية الأخلاق بأن يجعل علاقته الفطرية علاقة تخضع لقانون يحفظ الأخلاق من التحلل ويحمي المجتمع من الفساد لهذا عبر القرآن عن الزواج بلفظ الإحصان، والحصن هو: القلعة، والزوج وهو المحصن وكأنه من يبني هذا الحصن، والزوجة وهي المحصنة وهي من يدخل ويحتمي بهذا الحصن²⁵.

حيث يجب على كل من الزوجين أن يحسن معاشرة صاحبه بالتعاون على جلب الخير، ودفع الشر، والتغاضي عما يحدث من هفوات تبدر من صاحبه، والإخلاص في أداء الواجب،

25 محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، (بيروت: دار الصادر، ط ١، د.ت)، ج ١٣، ص ٨٩.

حتى يسودها الوئام، ويظللها السلام²⁶ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا
النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ
بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].
وعاشروهن بالمعروف أي طيبوا أقوالكم لهن وأحسنوا أفعالكم وهيئاتكم بحسب قدرتكم، كما
تحب ذلك منها فافعل أنت لها مثله²⁷ وقد قال رسول الله: (لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره
منها خلقا رضي منها خلقا آخر)²⁸

وقد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجال في خطبة الوداع بقوله: (استوصوا
بالنساء خيرة، فإنهن عندكم عوان- أي أسيرات، فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان
الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف)²⁹، وقوله: (أكمل
المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم وأنا خيركم لأهلي)³⁰ وكان من أخلاقه
لا أنه جميل العشرة، دائم البشر³¹، يداعب أهله ويتلطف بهم ويوسعهم نفقته، ويضاحك نساء،
حتى إنه كان يسابق عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها يتودد إليها بذلك³².

كما حث الرسول الزوجات على حسن معاشرة الأزواج، وليست حسن العشرة إيجابتها
له إذا دعاها، ولا بإطعامها إذا جاعت ولا بقيامها بإعداد غذاء زوجها، ولباسه، إنما هو معنى
ينبعث من قلب أحدهما إلى قلب الآخر، فيملا الحياة الزوجية استقراراً وسعادة، لقوله تعالى:

²⁶ القاسم بن محمد بن علي، الاعتصام بحبل الله المتين، (صنعاء: مكتبة اليمن الكبرى، د.ت)، ج ٣، ص ٢٥٨-٢٦٢؛
وتعريب أحمد إدريس، حقوق الزوجين، دراسة نقدية لقانون الأحوال الشخصية المختار الإسلامي، (القاهرة: د.ن،
١٩٤٣م)، ص ١٦.

²⁷ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، (دار إحياء الكتب العربية، د.ت)،
ج ١، ص 466.

²⁸ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، ج ٢، ص ١٠٩١، رقم ١٤٦٩ حديث صحيح.

²⁹ المصدر نفسه حديث صحيح .

³⁰ المصدر نفسه، كتاب الحج باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم (٢/ ٨٨٦ / رقم ١٢١٨).

³¹ الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، ج ٣، ص 466، رقم ١١٦٢ وقال
الألباني: حسن صحيح. صحيح الترغيب والترهيب، ج 2، ص ١٩6، رقم ١٩٢٣.

³² سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (طبعة دار الفكر،
د.ت)، ج ٢، ص ٣4، رقم الحديث ٢٨٧٥.

﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۚ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. أي أنه يجب لها من الحقوق على الرجل مثل الذي يجب عليها بالمعروف، فتعاشره بالمعروف ولا تؤذيه لقوله النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور قاتلك الله فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقت إيلينا)³³. فمن المعاشرة بالمعروف من المرأة على زوجها الإحسان باللسان واللفظ بالكلام والقول الطيب الذي يطيب به نفس الزوج، وكف الأذى وغيرها مما أوجبه الشرع أو استحبه الزوج ليحفظ كيان الأسرة ويقويها.³⁴ ويدخل في ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: (حب لأخيك ما تحب لنفسك)³⁵ بحيث تكون العلاقة الزوجية بين شطري النوع البشري قائمة على أساس المودة والرحمة ليتمكن كلاهما بعملهما المشترك من تحقيق الأهداف والمقاصد الاجتماعية والحضارية المتعلقة على الزواج على أتم وجه وتحقيق كليهما في حياته الأسرية الراحة والسكينة والاستقرار والمسرة والاطمئنان، وهو الشيء الضروري لإعطائهما القوة والطاقة لتحقيق أرقى وأسمى الأهداف، وقد بين القرآن الكريم هذا الغرض بأسلوب - إذا تدبرناه - يظهر لنا أن تتصور الزوجية في نظر الإسلام هي المودة والرحمة، وأن القصد من جعلهما زوجين أن يلقي كلاهما الراحة والسكينة عند الآخر، لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١]. السكن هنا بمعنى التالف والميل بينهم والود والرحمة بسبب عصمة النكاح يعطف به بعضكم على بعض من غير أن يكون بينكم من قبل ذلك معرفة). وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩].

³³ الترمذي، سنن الترمذي، ج ٣ ص 476، قم الحديث ١١٧4، قال الألباني صحيح السلسلة الصحيحة، (الرياض: طبعة مكتبة المعارف، د.ت)، ج ١، ص ٣٣4، رقم الحديث ١٧٣.

³⁴ أحمد الغندور، الأحوال الشخصية في التشريع الإسلامي مع بيان قانون الأحوال الشخصية للقضاء في محاكم الكويت، (مكتبة الفلاح، ط ١، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م؛ ط 4، ١4١٣هـ/١٩٩٢م)، ص ٢٨٢.

³⁵ أحمد بن حنبل، مسند أحمد، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، (ط)، ج 4، ص ٧٠، رقم ١6٧٠٩، وقال الأرنؤوط حديث حسن؛ والحاكم، المستدرک، ج 4، ص 186، رقم ٧٣١٣، وقال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد.

وقوله تعالى في موضع آخر: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ هُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧]. ويعني هذا أن علاقة الزواج بينهما من الناحية المعنوية يجب أن تكون مثل ما بين اللباس والجسد من علاقة، يعني أن يتصل قلباهما وروحهما كل بالآخر، وأن يستتر كلاهما الآخر ويحمي كل منهما الآخر من المؤثرات التي تفسد أخلاقه، وتحط من عزمته وكرامته، وهذا هو مقتضى المودة والرحمة وهو من وجهة نظر الإسلام الروح الأصلية للعلاقة الزوجية فإن خلت علاقة زوجية من هذه الروح صارت جثة ميتة³⁶ ولا يفهم هذا الفقه إلا الزوجان المتكافئان في الدين ليلتزما بالقيم الإسلامية البناءة.

حيث إن المطلوب شرعاً أن يكون الزوج كفاء للمرأة، وهذا يعني ملائمة الواحد للآخر، وأهم ما في هذه الكفاءة هي كفاءة الدين. ومتى أسعدهما في تسابقهما إلى الجنة، إلى جنة الدنيا قبل الآخرة - وجنة الدنيا هي البيت - ورفقاء الدنيا والآخرة يحرص كل منهما على رفقة صاحبة بالحب والرحمة والوفاء والتضحية في الدنيا، وبالتناصح والتذكير ليفوزا برفقة بعضهما في الآخرة³⁷. أتت بعض النساء إلى رسول الله لا يغرن من الحور العين وما زلن في الدنيا ويقلن له: أنحن يومئذ أجمل أم الحور العين؟ فأجاب: بل أنتن يومئذ أجمل³⁸. والإحسان إلى النساء فرض ولا يحل تتبع عثراتهن لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق: ٤].

الخلاصة:

ويمكن تلخيص ما ذكر في هذا المطلب بأن الحقوق المشتركة بين الزوجين تنقسم إلى قسمين، معنوية ومادية، ومن الحقوق المعنوية: حسن الخلق والمودة بين الزوجين، وهو ما أكدت عليه الشريعة الإسلامية على أهمية هذه الحقوق في مختلف الأحوال.

المطلب الثاني: حرمة المصاهرة

³⁶ المودودي، حقوق الزوجية، ص ١٩.

³⁷ عابد توفيق الهاشمي، إنسانية الرجل والمرأة في القرآن الكريم، بمنظور الإمام سعيد النورسي، (القاهرة: شركة سوزلر للنشر، ط ١، ٢٠٠٥)، ص ٣٢.

³⁸ عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري، الترغيب والترهيب، كتاب صفة الجنة، ج ٢، ص ٢٣٥، رقم ٢٢٣٥.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [البقرة: ٢٢]. وقال تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣].

المصاهرة هي العلاقة بين أحد الزوجين وأقرباء الآخر والمحرمات بسبب المصاهرة أربعة أصناف:

الصنف الأول: زوجة الأصل وهو الأب وإن علا سواء أكان من العصبات كابي الأب، أم من ذوي الأرحام كابي الأم، وبمجرد عقد الأب عليها عقدة صحيحة تصبح محرمة على فرعه وإن لم يدخل بها³⁹ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [البقرة: ٢٢].

الصنف الثاني: أصل الزوجة وهي أمها وأم أمها، وأم أبيها وإن علت سواء أدخل بزوجته أم لم يدخل. لقوله: (أيما رجل تزوج امرأة، فطلقها قبل أن يدخل بها، أو ماتت عنده، فلا يحل له أن يتزوج أمها)⁴⁰. ويرى الحنفية⁴¹ والحنابلة⁴² أن من زنى بامرأة، أو لمسها، أو قبلها بشهوة، حرم عليه أصلها وفرعها، وتحرم هي على أصوله وفروعه. وذهب الشافعي ومالك

³⁹ الغندو، الأحوال الشخصية، ص ١١٤-١١٠.

⁴⁰ الترمذي، سنن الترمذي، ج 4، ص 314، رقم ١٠٣٦. كتاب النكاح عن رسول الله، كتاب ما جاء فيمن يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها يتزوج ابنتها أم لا. قال ناصر الدين الألباني ضعيف، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ج ١، ص ٢٨٦، رقم الحديث ١٨٧٩.

⁴¹ زين الدين بن نجيم الحنفي، بحر الرائق شرح كنز الدقائق، (بيروت: دار المعرفة، ط ٢، د.ت)، ج ١، ص ١٦٢.

⁴² علاء الدين أبي الحسن المرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد حامد الفقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت)، (ط ٢)، ج ٨، ص ١١٧.

أن الزنا لا تثبت به حرمة المصاهرة⁴³، لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يحرم الحرام الحلال، وإنما يحرم ما كان من نكاح)⁴⁴.

الصنف الثالث: فروع الزوجة وهن بناتها، وبنات بناتها، وبنات أبنائها وإن نزلن، لأنهن من بناتها، بشرط الدخول بالزوجة، وإذا لم يدخل فلا تحرم عليه فروعها بمجرد العقد، فلو طلقها، أو مائت عنه قبل الدخول بها فله أن يتزوج ابنتها، وهذا معنى قول الفقهاء: (الدخول بالأمهات يحرم البنات)⁴⁵ لقوله تعالى: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]. وذلك عطفاً على قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣].

والربائب: جمع ربيب، وريبب الرجل: ولد امرأته من غيره، وسمي ربيباً لأنه يربه، معنى يسوسه⁴⁶.

والربيبة: ابنة الزوجة وهي حرام على زوج أمها بنص الآية، سواء أكانت في الحجر أم لم تكن، وهي تحظى بما تحظى به البنت من الصلب من عطف ورعاية. ووصف الربيبة بأنها في الحجر ليس للتقييد، بل لبيان قبح التزوج بها لأنها غالباً تتربي في حجره، كإبنه وابنته، فلها ما لابنته من تحريم⁴⁷.

الصنف الرابع: زوجة الفرع أي زوجة ابنه أو ابن ابنه أو ابن بنته، مهما بعدت الدرجة، سواء دخل الفرع بزوجه أو لم يدخل بها، لقوله جل ثناؤه: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]. (والحلائل جمع حليلة وهي الزوجة). وقيدت الآية أن يكون

⁴³ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، أبو عبد الله، شمس الدين ابن القيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العلمين، تحقيق: عبد الرحمن الوكيل، (مصر: دار الكتب الحديثة، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م)، ج ٣، ص ٣٠٧-٣٠٩.
⁴⁴ محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، سنن بن ماجه، (بيروت: المكتبة الإسلامية، ٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، ج ١، ص ٦٤٩، رقم ٢٠١٥، قال الألباني ضعيف، انظر ضعيف؛ محمد ناصر الدين الألباني الجامع الصغير وزياداته، (المكتب الإسلامي، د.ت)، ج ١، ص ١٤٤٨، رقم الحديث ١٤٤٧٣.

⁴⁵ ابن القيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العلمين، ج ٣ ص ٣٠٩-٣٠٧.

⁴⁶ محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، (مكتبة لبنان، ١٩٨٦)، (ط ٣)، ص ٢٢٨، باب الرءاء.

⁴⁷ المرجع نفسه.

الأبناء من الأصلاّب، لإخراج الأبناء بالتبني فلا تحرم زواجهم، لأنهم ليسوا أبناء من الصلب، ولم يخرج من ذلك زوجة الابن بالرضاعة، بل هي محرمة كنزوجة الابن الصليبه.⁴⁸

الخلاصة:

ويمكن تخلص ما تقدم في هذا المطلب: من الحقوق المعنوية المشتركة بين الزوجين هي: حق حرمة المصاهرة، وحرمة المصاهرة هي علاقة أحد الزوجين أو أقاربه لآخر، والمحرمات بسبب المصاهرة أربعة أصنافٍ.

المطلب الثالث: ثبوت النسب

النسب أقوى الدعائم التي تقوم عليها العائلة، ويرتبط به أفرادها برباط دائم من الصلة تقوم على أساس وحدة الدم والجزئية والبعضية، فالولد جزء من أبيه والأب بعض من ولده ورابطة النسب هي نسيج الأسرة، وهي نعمة أنعمها الله على الإنسان،⁴⁹ فالنسل هدف أصيل من أهداف الحياة الزوجية، وهو رغبة لها جذورها في نفس الرجل والمرأة على السواء لقوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦].

وهو نعمة تستحق الحمد ومنة توجب التقدير ولذا شنع القرآن على من أعطى هذه النعمة فنجده، ورزقها ولم يشكر لقوله تعالى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ ﴿١١﴾ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا ﴿١٢﴾ وَتَبَيَّنَ شُھُودًا﴾ [المدثر: ١١-١٢-١٣].

وقد منع الشرع الآباء من إنكار نسب الأولاد وحرّم على النساء نسبة ولد إلى غير أبيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أيا امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء، ولن يدخلها الله جنته، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله تعالى منه، وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين يوم القيامة⁵⁰) وقوله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥].

⁴⁸ ابن القيم الجوزي، إعلام الموقعين عن رب العلمين، ج ٣، ص ٣٠٩-٣٠٧.

⁴⁹ وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ص ٥٦٧.

⁵⁰ أبو داود السجستاني، سنن أبو داود، ج ١، ص 6٨٨، رقم ٢٢6٣، كتاب الطلاق، باب التغليظ في الانتفاء. قال الحاكم حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجوه ووافقه الذهبي؛ الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، ج ٢، ص ٢٢٠.

ويثبت النسب بإحدى الطرق الآتية:

1. الولادة على فراش الزوجية: أي يولد الولد في ظروف يتصور فيها إمكان أن تحمل به أمه من أبيه على فراش الزوجية ويتم ذلك إذا كان هناك عقد زواج صحيح بين أبوي الولد وأن يولد بعد ستة أشهر من الزواج وقبل مضي ٣٦٥ يوماً من انتهاء الزواج بطلاق رجعي أو بائن أو وفاة.
2. الإقرار وهو قد يكون صريحة وقد يكون ضمنية. فالإقرار بالأبوة أو بالبنوة ليس فيه تحميل النسب على الغير⁵¹.
3. البينة أي شهادة الشهود وهذه تخضع لتقدير المحكمة، على رأي الحنفية تجوز الشهادة من عدلين بالتسامع أو عدل وامرأتين عدول بشرط أن يشتهر ما سمع شهرة تتواتر بها الأخبار⁵².

الخلاصة:

ويمكن تخلص ما تقدم في هذا المطلب: من الحقوق المعنوية المشتركة بين الزوجين هي: حق حرمة المصاهرة، وحرمة المصاهرة هي علاقة أحد الزوجين أو أقاربه لآخر، والمحرمات بسبب المصاهرة أربعة أصنافٍ.

المطلب الرابع: عدم إفشاء السر

الزوجان مطالبان بالكتمان فيكتم كل منهما ما يرى من صاحبه أو يسمع، وهذا أدب عام حث عليه الإسلام ورغب فيه وبخاصة ما يقع بين الزوجين حيث يقول الرسول صلى الله عليه وسلم (إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه ثم

51 عبد الله بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، موفق الدين، المغني (دار عالم الكتب، ط ٣، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، ج ١٠، ص ٣٨٣.

52 محمد بن علي بن محمد الشهير بعلاء الدين الحصكفي، الدر المختار شرح تنوير الأبصار، (بيروت: دار الفكر، ط ٢، ١٣٨٩هـ)، ج ٣، ص 545.

ينشر سرها)⁵³ حيث إن نشر أسرار الزوجية لقريب أو بعيد لا يجوز، لأن ذلك مما يعكر صفو العلاقة الزوجية ويكون سببا في تفكك البناء الأسري⁵⁴.

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى، فلما سلم أقبل عليهم بوجهه فقال: مجالسكم هل منكم الرجل إذا أتى أهله أغلق بابه وأرخى ستره، ثم يخرج فيحدث فيقول: فعلت بأهلي كذا وفعلت بأهلي كذا؟ فسكتوا فأقبل على النساء فقال: هل منكن من تحدث ففجئت فتاة كعاب على ركبتيها وتطاولت ليراها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسمع كلامها، فقالت إي والله إنهم يتحدثون وإنهم ليتحدثن، فقال: هل تدرون ما مثل من فعل ذلك؟ إن مثل من فعل ذلك، مثل شيطان وشيطانه لقي أحدهما صاحبه بالسكة نقضي حاجته منها والناس ينظرون إليه)⁵⁵. وذكر الجماع والتحدث به مخالف للمروءة، ومن اللغو الذي لا فائدة فيه، ولا حاجة إليه، وينبغي للإنسان أن يتنزه عنه ما لم يكن هناك ما يستدعي التكلم به. ففي الحديث الصحيح (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)⁵⁶.

وقد مدح الله المعرضين عن اللغو فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣].

الخلاصة:

ويمكن تخلص ما تقدم في هذا المطلب: من الحقوق المعنوية المشتركة بين الزوجين هي: عدم إفشاء السر يعني أن الطرفين ملزمان بعدم إخبار الآخرين بأسرار حياتهما، وخاصة مسائل الجماع، والشريعة الإسلامية تعارض بشدة كشف أسرار الزوجين.

المطلب الخامس: المناصحة في أمور الدنيا والدين

⁵³ مسلم، صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٠٦٠، رقم ١٤٣٧، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة.

⁵⁴ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، (دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٢٧هـ)، ج ١، ص ٢٢٦.

⁵⁵ ابن حنبل، مسند أحمد، ج ٢، ص ٥٤٠، رقم ١٠٩٩٠. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف الطفاوي وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، ولبعض قطع هذا الحديث طرق وشواهد تقوية.

⁵⁶ الترمذي، سنن الترمذي، ج ٤، ص ٥٥٨، رقم ٢٣١٨، كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس؛ وقال الألباني صحيح، انظر الألباني، صحيح الجامع، ج ١، ص ١٠٨٦، رقم ١٠٨٥٤.

للتناصح بين الزوجين دور كبير في الارتقاء بمستوى الأسرة، ورتق الفتوق الواقعة فيها، وإنارة درب السلامة من التردى في الخطأ، فيقوم كل منهما بإسداء النصح للآخر، وتذكيره بالله إذا أخطأ أو نسي، وأن يكون كلاهما عوناً للآخر على أداء العبادات، وفعل الخيرات والقربات. بيد أن كثيراً من الأزواج يرى من غير الطبيعي أن تؤدي المرأة دورها في نصيحة زوجها، وأن من السائع والمعتاد أن تكون من جانبه دونها، ويصل الظن بجملة منهم إلى أن قيامها بالنصيحة نوع من التطاول والعجرفة، وخدش الكرامة الرجل، وقوامة الزوج، وهذا خطأ ظاهر، وهدم لعش الزوجية وسعادة الزوجية،⁵⁷ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦]. وقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ

أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾ [التوبة: ٧١].
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله: (رحم الله رجلاً قام من الليل فصلي وأيقظ امرأته فإن أبت نضع في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فإن أبي نضحت في وجهه الماء)⁵⁸.

وعن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله: (إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصلياً أو صلياً ركعتين جميعاً كتباً في الذاكرين الله والذاكرات)⁵⁹.
وقوله: (فيقومان في بيتهما فيذكر أن الله عزوجل ساعة من الليل إلا غفر لهما)⁶⁰.
الخلاصة:

ويمكن تخلص ما تقدم في هذا المطلب: من الحقوق المعنوية المشتركة بين الزوجين هي: المناصحة في أمور الدين والدنيا يعني أن الطرفين ملزمان بتقديم النصح والمشورة في الأمور الصالحة والشؤون الشرعية، مما أنه يجب على الطرفين أن يساعدوا بعضهما البعض على فعل الخير والعمل الشرعي، وهو ما أكدت عليه الشريعة الإسلامية كثيراً.

⁵⁷ مصطفى عبد الواحد، الأسرة في الإسلام، ص ٧٧-٧٤.

⁵⁸ أبو داود، سنن أبي داود، ج ١، ص ٤١٨، رقم ١٣٠٨، كتاب الصلاة، باب قيام الليل وقال الألباني حسن صحيح.

⁵⁹ المصدر نفسه، ج 1، ص ٤٥٩، رقم ١٤٥١، كتاب الصلاة، باب الحث على قيام الليل وقال الألباني صحيح.

⁶⁰ المصدر نفسه، كتاب الصلاة، باب قيام الليل، ج ٤، ص ٥٣، رقم ١١٠١.

المطلب السادس: الشورى، والحوار البناء القائم على الإقناع

بمعنى أن يكون التشاور وتداول الرأي قائماً بين الزوجين فيما يتعلق بشئون البيت، وتدير أمر الأسرة، ومصير الأولاد، وليس من الحكمة في شيء أن يستبد الرجل برأيه ولا يلتفت إلى مشورة المرأة، لا لشيء إلا أنها امرأة، حيث يعتبر مشورتها قدح لقوامته عليها في نظرة السقيم، فكم من امرأة أدلت برأي صار له أكبر الأثر في استقامة أمور وصلاح الأحوال، وخير من يقتدى به في ذلك الرسول الكريم يوم أن دخل على أم سلمة غاضبا ما فعل أصحابه يوم الحديبية حيث أمرهم بالحلل والتحليل فكأنهم تخرجوا وتباطؤوا، فأشارت عليه أم سلمة أن يحلق هو حتى يحلقوا، فأخذ الرسول صلى الله عليه وسلم مشورتها، فما كان إلا أن بادروا إلى امتثال أمره. فينبغي أن لا تستبد الأنانية بأحدهما فينصرف إلى توفير الدعة لنفسه، تاركة الآخر يواجه الأعباء والمتاعب. فالزوجان شريكان في التخطيط للأسرة، والإحساس باهتماماتها، والقيام بالأعمال التي تكفل بقاءها سعيدة⁶¹.

الخلاصة:

ويمكن تلخيص ما تقدم في هذا المطلب: من الحقوق المعنوية المشتركة بين الزوجين هي: الشورى القائم على الإقناع ويعني أنه يجب على الطرفين التشاور في شؤون المنزل أو العمل على تحسين حياتهم أو القيام بالأعمال الشرعية، ولا ينبغي للرجل أن يكون صاحب القرار المطلق، لأن هذا مخالف للشرعة الإسلامية ويدمر وحدة الأسرة.

المطلب السابع: التعاون في بناء أسرة مسلمة وتربية الأبناء تربية صالحة

بالزواج يستمر بقاء النسل الإنساني، ويتكاثر ويتسلسل.. إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ [النحل: ٧٢]. وبالزواج يتعاون الزوجان على بناء الأسرة وتحمل المسؤولية. فكل منهما يكمل عمل الآخر، فالمرأة تعمل ضمن اختصاصها، وما يتفق مع طبيعتها وأنوثتها، وذلك في الإشراف على إدارة البيت والقيام بتربية الأولاد.

⁶¹ البخاري، صحيح البخاري، ج ٢، ص ٩٧٤، رقم ٢٥٨١، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط.

وكذلك الرجل يعمل ضمن اختصاصه، وما يتفق مع طبيعته ورجولته، وذلك في السعي وراء العيال، والقيام بأشق الأعمال، وحماية الأسرة من عوادي الزمان، ومصائب الأيام. وبهذا يتم التعاون بين الزوجين ويصلان إلى أفضل النتائج وأطيب الثمرات في إعداد أولاد صالحين، وتربية جيل مؤمن يحمل في قلبه عزيمة الإيمان، وفي نفسه روح الإسلام، بل ينعم البيت أجمعه ويرتع ويهنا في ظلال المحبة والسلام والاستقرار⁶².

وبما أننا الآن نواجه كما هائلا من التأثير الإعلامي والثقافي، لذلك فإن التربية والتنشئة لها أدوارها ومحاورها التي تركز عليها، وأولها ما علمنا إياه رسولنا الكريم: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)⁶³ وقوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦]. وفيها الأمر الصريح بوقاية الإنسان نفسه وأهله وأولاده من النار⁶⁴. قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

في هذه الآية الكريمة معان كثيرة يمكن أن نستفيد منها في بناء الأسرة وتربية الأولاد، فالأم تتحمل المسؤولية كالأب سواء بسواء بل مسؤوليتها أهم وأخطر، باعتبار أنها ملازمة الولدها من الولادة إلى أن يشب ويتعرع، ويبلغ السن التي تؤهله ليكون إنسان الواجب، ورجال الحياة.

والرسول صلى الله عليه وسلم قد أفرد الأم بتحمل المسؤولية حين قال: (والأم راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها)⁶⁵. وما ذاك إلا لإشعارها بالتعاون مع الأب في إعداد الجيل، وتربية الأبناء والإسلام في دعوته إلى تحمل المسؤوليات، حمل الآباء والأمهات مسؤولية كبرى في تربية أبنائهم وإعدادهم الإعداد الكامل لحمل أعباء الحياة وتهددهم بالعذاب الأكبر إذا هم

⁶² عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، (دار السلام، ط ١، ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م)، ج ١، ص ٣٥-٣٧.

⁶³ البخاري، صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٥٦، رقم ١٢٩٣، كتاب الجنائز، باب إذا ما أسلم الصبي فمات هل يصل على عليه.

⁶⁴ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٨-١٧، ص ١٩٥.

⁶⁵ البخاري، صحيح البخاري، ج ٨، ص ٢٥٣، رقم ٢٢٣٢، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه.

فرطوا وقصروا وخانوا⁶⁶ كما ذكر في قوله تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحریم: ٦].

فعلى الرجل أن يصلح نفسه بالطاعة ويصلح أهله إصلاح الراعي للرعية لقوله صلى الله عليه وسلم: (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسئول عنهم والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم)⁶⁷.

وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي: (مروا أبناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع)⁶⁸ وقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢]. وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يأمر أهله بالصلاة ويصطبر عليها ويلازمها. وقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله (كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت)⁶⁹ وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي و أنه قال: (أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت: من رابط في سبيل الله، ومن علم علماً أجرى له مثل عمله، ورجل تصدق بصدقة فأجرها له ما جرت، ورجل ترك ولداً صالحاً فهو يدعو له)⁷⁰.

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كان له ثلاث بنات يؤويهن ويرمهن فقد وجبت له الجنة البتة. قالوا: يا رسول الله وإن كانت اثنتين؟ قال وإن كانت اثنتين، قالوا: أو واحدة يا رسول الله؟ قال أو واحدة)⁷¹.

⁶⁶ عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد، ج 1، ص ١٤٣-١٤٤.

⁶⁷ البخاري، المصدر نفسه، ج ٨، ص ٢٥٣، رقم ٢٢٣٢، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه.

⁶⁸ أبو داود، سنن أبي داود، ج ٢، ص ٨٨، رقم ٤١٨، باب متى يؤمر الصبي بالصلاة. وقال الألباني حسن.

⁶⁹ أبو داود، سنن أبي داود، ج ١، ص ٥٢٩، قال الألباني حديث حسن لغيره، انظر: محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، (الرياض: مكتبة المعارف، ط ٥، د.ت)، ج ٢، ص ٢٠٣، رقم ١٩٦٥.

⁷⁰ المنذري، الترغيب والترهيب، ج 1، ص ١١٩، أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج ٣، ص ٣٠٤، (١٩٦٩م) موسسه الرسالة، رقم حديث: ٢٢٢٤٧ وهذا الحديث حسن لغيره.

⁷¹ أحمد بن حنبل، مسند أحمد ج ٣، ص ٣٠٣، شعيب الأرنؤوط، تخريج المسند لشعيب، الرقم 14247 : خلاصة حكم المحدث : صحيح، التخريج : أخرجه من طرق أحمد (14247) واللفظ له، وأبو يعلى (2210)، والطبراني في ((المعجم الأوسط)). (4760).

وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تكرهوا البنات فإنهن المؤمنات الغاليات)⁷².

وبهذه المواصفات للرجل والمرأة يكون الإسلام قد قدم صورة واضحة لبناء أسرة مسلمة قوية متينة، وأسساً لتربية الأبناء تربية صالحة قائمة على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، والرجل والمرأة مسئولان مسئولية عن هذا البناء وليس أحدهما أكثر من الآخر.

الخلاصة:

ويمكن تلخيص ما تقدم في هذا المطلب: من الحقوق المعنوية المشتركة بين الزوجين هي: التعاون في بناء أسرة مسلمة وتربية الأبناء تربية صالحة يعني أن الطرفين ملزمان بتكوين أسرة مسلمة مؤمنة بالتعاون المتبادل، ويمكن لكل من الأب والأم أن يشكلوا أسرة قوية تقوم على القيم الإنسانية والإسلامية حسب اختلاف خصائصهما.

⁷² ابن حنبل، المصدر نفسه، ج4 ص ١٥١ / رقم ١٧١٤١١، قال الهيثمي رواه أحمد والطبراني، مجمع الزوائد، ج٨، ص٢٨٦ / رقم ١٣٤٨٥ وصححه الألباني، السلسلة الصحيحة، ج٨، ص٢١٣، رقم ٣٢٠٦.

المطلب الثامن: الاعتدال في الغيرة المحمودة، وحسن الظن

يجب على الزوج أن يصون زوجته ويحفظها من كل ما يחדش شرفها ويتهن كرامتها ويعرض سمعتها لقالة السوء وهذه هي الغيرة المحمودة، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله يغار، وإن المؤمن يغار، وغيرة الله أن يأتي العبد ما حرم عليه)⁷³. وثبت عن ابن مسعود أنه صلى الله عليه وسلم قال: (ما أحد أغير من الله، ومن غيرته حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وما أحد أحب إليه المدح من الله، ومن أجل ذلك أثنى على نفسه وما أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين)⁷⁴. وروي أيضا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله: (ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والديوث ورجلة، النساء، قيل وما الديوث يا رسول الله؟ الذي لا يبالي من دخل على أهله)⁷⁵. وكما على الرجل أن يغار على زوجته، فإنه يطلب منه الاعتدال في هذه الغيرة، فلا يبالغ في إساءة الظن، ولا يسرف في تقصي كل حركاتها وسكناتها ولا يحصي جميع عيوبها، فإن ذلك يفسد العلاقة الزوجية، لقول رسول الله: (إن من الغيرة ما يحبه الله، ومنها ما يبغضه الله). فأما الغيرة التي يحبها الله فالغيرة في الريبة، والغيرة التي يبغضها الله فالغيرة في غير ربه⁷⁶. والريبة هنا بمعنى الشك والظن ويكون بغیضة لأنه من سوء الظن لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]. وبالمقابل فإن المرأة لا بد أن تكون غيرتها محمودة فقد تخرج الغيرة بالمرأة إلى معصية زوجها فيجب عليها أن تحمل نفسها على الصبر وخاصة إذا كانت لها ضرة، فقد أوصى عبد الله بن جعفر ابنته فقال: إياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق، وإياك وكثرة العتب فإنه يورث البغضاء، وعليك بالكحل فإنه ازين الزينة، وأطيب الطيب إسباغ الوضوء)⁷⁷.

⁷³ البخاري، صحيح البخاري، ج5، ص2002، رقم 4925، كتاب النكاح، باب الغيرة.

⁷⁴ المصدر نفسه، ج6، ص2698، رقم 6980، كتاب التوحيد، باب قول النبي ﷺ لا شخص اغير من الله.

⁷⁵ الألباني، صحيح الترغيب والترهيب، ج2، ص228، رقم 2070.

⁷⁶ أبو داود، سنن أبي داود، ج2، ص57، رقم 2659، كتاب الجهاد، باب في الخيلاء في الحرب. تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، قال الألباني حسن.

⁷⁷ صلاح الدين بن أبيك الصفتي، الوافي بالوفيات، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركلي مصطفى، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420هـ/2000م)، ج16، ص307.

الخلاصة:

ويمكن تخلص ما تقدم في هذا المطلب: من الحقوق المعنوية المشتركة بين الزوجين هي: الاعتدال في الغيرة المحمودة، وحسن الظن يعني أنه يجب على الطرفين أن يعرفا بعضهما البعض حفاظا على عفة بعضهما البعض وعدم السماح لبعضهما بالذهاب إلى الأماكن والأماكن التي تؤدي إلى فقدان حياءهما وشرفهما، ولكن ينبغي عليهما مراعاة الاعتدال ويجب أن لا يشك كل منهما في شؤون الآخر، وأن يتشاورا بأن يؤدي ذلك إلى فقدان الثقة بينهما ويسبب مشاكل عائلية.

المطلب التاسع: تجاوز الصدق بين الزوجين

المحافظة على الانسجام في البيت، وتقوية روابط الأسرة غاية من الغايات التي يستباح من أجل الحصول عليها تجاوز الصدق. وروي أن ابن أبي عذرة اللؤلؤي - أيام خلافة عمر - كان يخلع النساء اللاتي يتزوجهن، فطارت له من النساء من ذلك أحدى يكرهها، فلما علم بذلك أخذ بيد عبد الله بن الأرقم حتى أتى به إلى منزله، ثم قال لامرأته: أنشدك الله هل تبغضيني؟ قالت: لا تنشدني بالله. قال: فإني أنشدك بالله. قالت: نعم. فقال الابن الأرقم أسمع؟ ثم انطلقا حتى أتيا عمر فقال: إنكم لتتحدثون أني أظلم النساء، وأخلعن، فاسأل ابن الأرقم، فسأله فأخبره، فأرسل إلى امرأة ابن أبي عذرة فجاءت هي وعمتها، فقال: أنت التي تحدثين زوجك أنك تبغضينه؟ فقالت: إني أول من تاب وراجع أمر الله تعالى، إنه ناشدني بالله فتحرجت أن أكذب، أفأكذب يا أمير المؤمنين؟ قال: نعم فاكذبي، فإن كانت إحداكن لا تحب أحدا فلا تحدثه بذلك⁷⁸.

وقد ورد عن أم كلثوم - رضي الله عنها - أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، فينمي خيرا، أو يقول خيرا).⁷⁹

⁷⁸ يعقوب أبي سفيان الفسوي، المعرفة والتاريخ، تحقيق خليل المنصور (بيروت: دار الكتب العلمية، 1419هـ/1999م)، ج1، ص200.

⁷⁹ محمد بن اسماعيل البخاري، الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، (بيروت: دار بن كثير، اليمامة، ط3، 1407هـ/1987م)، ج2، ص958، رقم 2546، كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، حكم الحديث صحيح.

فهذا حديث صريح في إباحة بعض الكذب للمصلحة. وقولهم لا بأس بكذب أحد الزوجين على الآخر فيما يستجلب به المودة، كما روى عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أمه أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا أعده كذبا: الرجل يصلح بين الناس ويقول القول يريد الصلاح، والرجل يقول في الحرب والرجل يحدث زوجته والمرأة تحدث زوجها)⁸⁰.

إن هناك من يسمي الكذب بغير اسمه فيقول هذا كذب أبيض، وهذا أسود، وهذا الكلام لا أساس له من الصحة، فلو كان هناك لين أسود لكان هناك كذب أبيض. وفي الحديث الشريف قوله (والرجل يحدث امرأته، والمرأة تحدث زوجها).⁸¹ كان يقول الرجل لزوجته إنك أجمل ما رأيت عيني وهي ليست كذلك. أو تقول الزوجة لزوجها إنك أفضل رجل عرفته وهو ليس كذلك. وإنما ذلك يوجب الألفة والمحبة بين الزوجين مما يباح فيه الكذب وهذه هي الحالات المرخص فيها الكذب وغيرها لا يسمح به.

الخلاصة:

باختصار، يمكننا القول إنه من الضروري أن يكون الزوجين صادقين مع بعضهم البعض دائماً، لأن الصدق طمانة، لكن لا مشكلة في أنهم يستخدمون أحياناً الكذب المباح من أجل المصلحة.

المطلب العاشر: الشكر بين الزوجين

ومما يدعم روابط المحبة ويقويها وينشر روح المودة والرحمة بين الزوجين أن يشكر كل منهما صنيع الآخر فإذا أتقن أحدهما عملاً فليشكره وليمدحه وإن أخفق، أو أحسن أحدهما إلى الآخر بشيء، أو قدم هدية، شكره عليها وبارك جهده⁸². عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال

⁸⁰ الطبراني، المعجم الكبير، ج ٢٥، ص ٧٨، رقم ١٩٤. ناصر الدين، الألباني، صحيح أبي داود، الرقم: ٤٩٢١، حكم الحديث: صحيح، التخریج: أخرجه أبو داود (4921) واللفظ له، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (9124)، وأحم (27275).

⁸¹ المنذري، الترغيب والترهيب، ج ٣، ص ٥٩٩. ناصر الدين، الألباني، صحيح أبي داود، الرقم: ٤٩٢١، حكم الحديث: صحيح، التخریج: أخرجه أبو داود (4921) واللفظ له، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (9124)، وأحم (27275).

⁸² باقر شريف القرشي، نظام الأسرة في الإسلام، ج ٢-١، ص ١٤.

رسول الله: (ألا أخبركم بنسائكم من أهل الجنة الودود الولود العؤود على زوجها التي إذا آذت أو أوديت جاءت حتى تأخذ بيد زوجها ثم تقول: والله لا أذق غمضاً حتى ترضى)⁸³.

وعن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله: (لا ينظر الله إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني به)⁸⁴.

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن بن عباس قال: قال النبي * أرأيت النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن، قيل يكفرون بالله، قال: يكفرن العشير ويكفرن الإحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط)⁸⁵.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (اعتمرت مع رسول الله من المدينة حتى قدمت مكة قلت بأبي أنت وأمي يا رسول الله قصرت وأتممت وأفطرت وصمت، قال: أحسنت يا عائشة، وما عاب علي)⁸⁶.

الخلاصة:

باختصار يمكن القول يجب على الزوجين أن يشعرا بالامتنان لبعضهما البعض، أي أنه عندما يقدم أحد الطرفين شيئاً أو هدية للطرف الآخر، يجب على الطرف الآخر أن يعبر عن الامتنان، مما يزيد المحبة والرضا بينهما.

المطلب الحادي عشر: التوافق الفكري والوجداني والصبر والرضا بطبع الآخر

مما يصلح أحوال الزوجين هو أن يتجاوز كل منهما هفوات وأخطاء الآخر وأن يصبر كل منهما على الآخر ولا سيما ما يقع من أحدهما عن عفو الخاطر وأن يتلمس الأعذار لتلك الأخطاء والتبرير لها، وإذا حصل خطأ فيجب أن يبادر الطرف المسيء بالاعتذار للآخر وهذا لا يأتي

⁸³ الطبراني، المعجم الكبير، ج ١٩، ص ١٤٠، رقم ٣٠٧، وقال الألباني: حسن.

⁸⁴ المنذري، الترغيب والترهيب ج ٤ ص ١٢٧، كتاب النكاح. قال الألباني حسن.

⁸⁵ البخاري، صحيح البخاري، ج 1، ص ١٩، حديث رقم ٢٩، كتاب الإيمان باب كفران العشير.

⁸⁶ النسائي، سنن النسائي الكبرى، ج 1، ص ٥٨٨؛ ج ٥، ص ٣٣٥، رقم ١٤٣٩، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب ترك التطوع في السفر. النسائي (١٢٢/٣) وكذا رواه البيهقي (١٤٢/٣) والدارقطني (١٨٨/٢).

قال البيهقي: عبد الرحمن بن الأسود قد أدرك عائشة فدخل عليها وهو مراهق. وروي بطريق آخر عن العلاء بن زهير، عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة وقال: هذا متصل واسناده حسن.

إلا بناء على المحبة والتعقل وحسن النية قال تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْعَظِيمَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]. وقوله صلى الله عليه وسلم: (من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملاه الله أمناً وإيماناً)⁸⁷.

فتفادي كلا منهما الشقاق والخلاف على أبسط الأشياء التي قد تكون مرة وتعصف رياحها بجميل الأمل وشرع الوفاق حين يمس الحياة الزوجية في صميمها وقيمها، فيأتي على بنائها من القواعد فتتهدم أركان الأسرة. وقد قال أبو الدرداء لامرأته: إذا رأيتني غضبت فرضيني، وإذا رأيتك غضبي رضيتك، وإلا لم نصطحب⁸⁸.

الخلاصة:

باختصار يمكن القول أنه يجب على الزوجين أن يفهما بعضهما البعض ويتقبلا بعضهما البعض، وإذا حدث خطأ من أحد الطرفين، يجب على الطرف أن يعتذر وعلى الطرف الآخر أن يحاول المسامحة، وهذا من مبادئ الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني عشر: الاحترام المتبادل بينهما واحترام كل منهما عائلة الآخر

على كل من الزوجين أن يحترم الآخر ويقدره، فلا بدم أي منهما صاحبه أمام الآخر أو يذكره بعيب يشينه سواء كان عيب خلقية من عور أو عرج أو غيره أو نقيصة اجتماعية كفقر أو نسب أو عدم نيل شهادة⁸⁹ وقد تحدثنا فيما سبق عن وجوب الاحترام بينهما من حسن المعاشرة والصدق والصبر والشكر وغير ذلك من الحقوق المشتركة.

ولم ينس الإسلام أن يبين حقوق الوالدين وأن يشرع منهاج معاملتهم، فهما أصل الأسرة اللذان تحملا الأعباء وواجهوا المصاعب في سبيل رعاية الأبناء وتوفير الأمن والسعادة لهم. فجعل لهما حق البر واللطف والرعاية والرحمة، وأكد هذا الحق بأن قرنه بحق الله، لما له من الإجلال والوفاء⁹⁰ قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

⁸⁷ أبو داود، سنن أبي داود ج4، ص248، كتاب الأدب باب من كظم غيظة قال الألباني حسن.

⁸⁸ محمد بن حبان البستي أبي حاتم، روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، ج1، ص50.

⁸⁹ باقر شريف القرشي، نظام الأسرة في الإسلام، ج3-2، ص14-15.

⁹⁰ أحمد عمر هاشم، الأسرة في الإسلام ص 101.

وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤]. أي ضعفاً على ضعف فإنها لا يزال يتضاعف ضعفها، وقيل شدة بعد خلقه وخلق بعد خلقه، وقيل الحمل وهن والطلق وهن والرضاعة وهن⁹¹. قال تعالى: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥]. وقيل المعروف هو البر والصلة والعشرة الجميلة والخلق الجميل. والحلم والاحتمال وما تقتضيه مكارم الأخلاق ومعالي الشيم⁹². كما أن من أهم ما يجب أن يحرص عليه الزوجان بر والديهما وبالتالي أن يحترم كل منهما والدي وأقارب الآخر وينزلهما منزلة كريمة في نفسه فذلك مما يشيع المحبة بين الزوجين والحفاظ على نعمة المصاهرة التي من الله علينا بها من خلال برهم وطاعتهم والإحسان إليهم وخدمتهم ورعاية شيخوختهم، فالإحسان إلى الأصهار وإكرامهم والعفو عن مسيئتهم والعمل على تالفهم بشتى الوسائل لأن ذلك مما يقوي الأسرة ويثبت دعائمها وهذا مقصد معتبر في الشرع.

قال تعالى: ﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ مِمَّا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥]. وقوله صلى الله عليه وسلم: رضا الله في رضا الوالدين، وسخط الله في سخط الوالدين⁹³. الحديث دليل على وجوب إرضاء الولد لوالديه وتحريم إسقاطهما فالأول فيه مرضاة الله والثاني فيه سخطه فيقدم رضاها وقد تقدم بر الأم على الأب لسببين: الأول أنها تعاني بحمل الولد وولادته وإرضاعه والقيام على أمره. والثاني أن الأم بما جبلت عليه من عاطفة وحب وحنان أكثر رحمة وعناية واهتماماً من الأب⁹⁴، لقوله صلى الله عليه وسلم لرجل جاء يسأل ويقول: يا رسول الله إني حملت أُمي

⁹¹ محمد صديق حسن خان القنوجي البخاري، حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة، (مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٠١هـ/١٩٨١م). ص ٦٢.

⁹² القنوجي البخاري، حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة، ص ٦٢-٨١-٧٨.

⁹³ أبو بكر البيهقي، الجامع لشعب الإيمان، ج ١٦، ص ٣٣٨، حديث رقم ٧٥٨٤؛ وقال الألباني (صحيح)، الألباني، صحيح الجامع، رقم ٣٥٠٧.

⁹⁴ محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، سبيل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، تحقيق: حازم علي بجحت القاضي (بيروت: ط ٢، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، باب البر والصلة، ج ٤، ص ٢٠٠.

على عنقي فرسخين في رمضاء شديدة لو ألقيت فيها بضعة لحم لنضجت فهل أديت شكرها؟ فقال: لعله يكون لطلقة واحدة)⁹⁵.

ويمكننا أن نستخلص أهم الآداب التي يجب مراعاتها عند التعامل مع الوالدين وهي: (مخاطبتهم بلطف وأدب وعدم مقاطعتهم، والصبر عليهم، النهوض لهما إذا دخلا، المحافظة على سمعتهم، إكرامهم والسؤال عنهم، إدخال البهجة على قلوبهم، ومشاورتهم في أمرك وإن عزمت، الدعاء لهم في حياتهم وبعد الموت، ومساعدتهم من حين لآخر، تلبية ندائهم وإكرام أصحابهم)⁹⁶.

الخلاصة:

باختصار يمكننا القول أن من الحقوق المشتركة بين الزوجين هو الاحترام المتبادل فيما بينهما واحترام أسرة الطرفين، مما يساعد على استمرار الحياة الطيبة وتحسينها.

المطلب الثالث عشر: حق فسخ عقد الزواج إذا غرّ أو دلس أحد الزوجين على الآخر

ذهب أغلب الفقهاء وهم الجمهور إلى أنه إذا غرّ أحد الزوجين أو دلس أو أخفى عيباً على الآخر فقد أجازوا للمدلس عليه أو المغرر به أن يفسخ العقد وإن اختلفوا في الأسباب أو العيوب⁹⁷. إلا أنني أرى أن المرجح منها هو ما ذكره الإمام الحسن الجلال صاحب ضوء النهار أن الرد يجوز في كل عيب يمنع استمتاع أحدهما بالآخر⁹⁸، وقال الزهري (إن الفسخ والرد في كل داء عضال)⁹⁹ وهذا حق مشترك بين الزوجين على قدم المساواة.

⁹⁵ الطبراني، المعجم الصغير، ج ١، ص ٢٦٠، رقم ٢٥٦.

⁹⁶ عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، ج ١، ص ٣٨٦-٣٨٥.

⁹⁷ عبد الله بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، موفق الدين، المغني، (بيروت: دار الفكر، ط ١، ١٤٠٥هـ)، ج ٧، ص ٥٤-١٤١-١٥٤-١٦٢.

⁹⁸ الحسن بن أحمد الجلال، ضوء النهار المشرف على صفحات الأزهار، (مكتب غمضان لإحياء التراث اليمني، ط ١، مجلس القضاء الأعلى، ١٩٨٥/١٤٠٥م)، ج ٢، ص ٧٩٥-٧٩٩.

⁹⁹ عبد الله بن محمد بن مفلح المقدسي، الفروع، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، (بيروت: دار الكتب ط ١، ١٤١٨هـ)، ج ٥، ص ١٨٠-٣٣٩.

حدثنا سعيد قال لنا هشيم قال أن يحيى بن سعيد قال سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال (أيما رجل تزوج امرأة فدخل بها فوجد بها برصاً أو مجنونة أو مجذومة فلها الصداق بمسبسه إياها وهو له على من غرة منها)¹⁰⁰.

وبهذا فإن عقد الزواج إذا استوفى أركانه وشروط صحته وشروط نفاذه أصبح لازمة، وإذا لم فليس لأحد الزوجين ولا لغيرهما حق نقض العقد ولا نسخه ولا ينتهي إلا بالطلاق أو الوفاة. وهذا هو الأصل في عقد الزواج. لأن المقاصد التي شرع من أجلها - من دوام العشرة الزوجية وتربية الأولاد والقيام على شؤونهم - لا يمكن أن تتحقق إلا مع لزومه، وشروط لزوم الزواج يجمعها شرط واحد، وهو ألا يكون لأحد الزوجين حق فسخ العقد بعد انعقاده وصحته ونفاذه، فلو كان لأحد حق فسخه كان عقدة غير لازم¹⁰¹.

وقد يكون هذا العقد غير لازم في الحالات التالية:

1. لا يكون العقد لازماً إذا تبين أن الرجل غرر بالمرأة أو المرأة غررت بالرجل. كأن يتزوج الرجل المرأة وهو عقيم، ولا يولد له ولم تكن تعلم بعقمه، فلها حق نقض العقد وفسخه متى علمت، إلا إذا اختارت. قال عمر رضي الله عنه لمن تزوج امرأة وهو لا يولد له، أخبرها أنك عقيم وخيرها.¹⁰²
2. ومن صور التغيرير أن يتزوجها على أنه مستقيم، ثم يتبين أنه فاسق، فلها كذلك حق الفسخ.
3. إذا تزوج امرأة على أنها بكر فبانث ثيباً فله الفسخ، وله أن يطالب بأرش الصداق، وإذا فسخ قبل الدخول سقط المهر.
4. للرجل حق فسخ العقد إذا وجد الرجل في المرأة عيباً ينفر من كمال الاستمتاع، كأن تكون مستحاضة¹⁰³، دائماً أو ما يمنع الوطء كانسداد الفرج.

¹⁰⁰ أحمد بن علي بن حجر، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، (الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ٢، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م).

¹⁰¹ سيد سابق، فقه السنة، ج ١، ص ١٩٩-١٩٣.

¹⁰² عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المصنف، ج ٨، ص ١٦٢، حديث رقم ١٠٣٤٦.

¹⁰³ خروج الدم في غير وقته.

5. ومن العيوب التي للرجل فسخ العقد: الأمراض المنفرة مثل البرص والجنون والجذام. وكما يثبت حق الفسخ للرجل فكذلك يثبت للمرأة إذا كان الرجل أبرص أو مجنون أو مجذومة أو مجبوبة أو عنيماً، وكذلك الأمراض المكتشفة حديثة ومنها الإيدز وغيره. وإن علمت بهذه العيوب ورضيت وأعلنت رضاها بالعيش معه فلا ضير، إلا إذا وقع لها ما لم تقو على احتماله فهي لم ترتكب أي ذنب تعاقب عليه بأن يفرض عليها إذا صارت عاجزة عن احتماله ولها حق الفسخ¹⁰⁴.

الخلاصة:

وبحسب ما سبق، للزوجين حق فسخ عقد الزواج إذا كان هناك خداع من الطرفين، فمثلاً عند الزواج أو قبل الزواج لا تقول الزوجة أنها قامت بمرض مزمن كالبرص، فيفهم الزوج بعد العقد فله حق الفسخ، ولا شيء على المرأة إذا كان صحيحاً قبل الجماع والخلوّة الصحيحة.

المطلب الرابع عشر: حق الزوجين في طلب العلم

المرأة شخص مكلف كالرجل فيجب عليها طلب علم الواجبات لتكون من أدائها على يقين. فإن كان لها أب أو أخ أو زوج أو محرم يعلمها الفرائض، ويعرفها كيف تؤدي الواجبات، كفاها ذلك¹⁰⁵ وإن لم يكن لها من يعلمها فعليها أن تسأل وتتعلّم فإن قدرت على امرأة تعلمت ذلك وتعرفت منها، وإلا تعلمت من العلماء في غير خلوة، وتقتصد على قدر اللازم. ومتى حدثت لها حادثة في دينها سألت ولم تستح، فإن الله لا يستحي من الحق¹⁰⁶.

وبما أن الرجل والمرأة مكلفان وكل منهما مسئول أمام الله بكل التكاليف الشرعية من حيث الامتثال لأوامر الله والابتعاد من نواهيه فإنهما مكلفان بمعرفة العلوم الشرعية وطلب العلم. إذا كان العلم الذي تطلبه المرأة مفروضاً عليها وجب على الزوج أن يعلمها إياه - إذا كان قادرة على التعليم - فإذا لم يفعل وجب عليها أن تخرج حيث العلماء ومجالس العلم، لتتعلم أحكام دينها.

¹⁰⁴ أبو العلى المودودي، حقوق الزوجين، ص ١٠١-١٠٠.

¹⁰⁵ أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ٤٩.

¹⁰⁶ ابن الجوزي، أحكام النساء، ص ٢٥.

أما إذا كانت الزوجة عالمة ما فرضه الله عليها من أحكام، أو كان الزوج متفقهها في دين الله وقام بتعليمها، فلا حق لها في الخروج إلى طلب العلم إلا بإذنه¹⁰⁷. إذا نجد أن الإسلام يحارب الجهل ويقعد له كل مرصد وفي الآيات الأولى التي نزلت من القرآن يقول تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ ﴿١﴾ ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾ ﴿٢﴾ ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿[العلق: ١-٥]﴾. فيحث على القراءة وهي باب المعرفة وطريق العلم، ويضع نعمة التعليم عقب نعمة الخلق ليشعرنا بأنه لا شيء بعد نعمة الوجود أعظم من نعمة العلم.

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨]. ويحض المولى رسوله صلى الله عليه وسلم على أن يستزيد من العلم فيقول: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]. وهذا ليكون لنا فيه قدوة طيبة وأسوة حسنة، فلا يغتر إنسان بعلمه في كل آن لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]. ولا يعني الإسلام بالعلم هذا العلم الذي تعارف الناس بتسميته العلم الديني فكل العلوم النافعة علوم دينية، فالطبيعة والجغرافيا والكيمياء وغيرها من العلوم الحديثة علوم دينية ويجب أن نتعلمها لأنها سبيل القوة في هذا العصر وقد أوجب الله علينا أن نتخذ جميع الوسائل التي تزيد قوتنا وتحفظ هيبتنا فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

ويقول تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيَضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَعَرَايِبُ سُودٌ﴾ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿[فاطر: ٢٧، ٢٨]﴾.

فبعد أن ذكر مظاهر الطبيعة وظواهرها أثني على العلماء ليشعرنا بفضل الذين يبحثون في العلوم الطبيعية والإنسانية والحيوانية والجيولوجية والنباتية ويتعرفون على أسرار الله في كونه ويستنبطون منها عظمة الله ودقة صنعه وواسع حكمته ويزدادون إيماناً به.

¹⁰⁷ أبو حامد الغزالي، المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٩.

وخطاب الله سبحانه وتعالى في الآيات السابقة واضح بأنه يشمل الرجال والنساء فالمرأة إنسان كالرجل وهي منه وهو منها، ومنها يتكون النوع الإنساني قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣]. والمرأة مكلفة كالرجل تماماً، فواجب عليها أن تتعلم وتعمل وأن تسهم في بناء المجتمع بما يتفق مع طبيعتها ومقدرتها، وستأخذ جزاءها على ما تصنع من خير أو شر كما يأخذ الرجل جزاء ما يصنع سواءً بسواء. قال تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ يَعْزُمُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥]. وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]. وقال تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيَّتِكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ يَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [١٢٣] وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النسا: ١٢٣ - ١٢٤].

وقد أعطى الإسلام للمرأة ما أعطى من حرية إبداء الرأي وطلب منها كما الرجل أن تدعو إلى الله وتأمّر بالمعروف وتنهي عن المنكر وتنصح لله ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١].

وفي القرآن سورة تسمى سورة النساء، ولا توجد سورة تسمى بالرجال، وفي هذا تكريم لهن ورفع لشأهن واهتمام بهن وعناية بشؤونهن¹⁰⁸ وفيه سورة سميت بالمجادلة وهي عنوان عن امرأة جادلت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاورته وأطالت الحوار والجدال معه، ونزل الوحي ينصفها ويقر حوارها للرسول ولا ينكر عليها ما صنعت وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١].

108 محمود عبد الوهاب فايد، الإسلام وأثره في نخضة الشعوب، (القاهرة: مطبعة الإعتصام، د.ت)، ص ٣٤-٢٨.

وهذا دليل على أن للمرأة أن تبدي رأيها وتقول كلمتها وخاصة فيما يتعلق بشأنها وقد حفظ التاريخ لنا صوراً من هذا ففي زمن عمر رضي الله عنه وقد وقفت امرأة ترد عليه حينما حدد المهر ونهى الناس عن أن يزيدوا على ٤٠٠ درهم وقالت له: مهلاً يا عمر ما سمعت قول الله تعالى: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِخْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [النسا: ٢٠]. فرجع عمر عن قوله، وقال كلمته المشهورة أخطأ عمر وأصاب امرأة¹⁰⁹.

وذات يوم كان عمر يسير في الطريق فاستوقفته امرأة وقالت: (قد كنت من قبل عميراً ثم صرت عمر ثم أصبحت أمير المؤمنين فاتق الله واتبع سبيل الحق) فبكى عمر حتى أخضلت لحيته، فقال لها رفيق كان يسير معه (كفى أيتها المرأة فقد أبكيت أمير المؤمنين) فنهزه عمر وقال (لا خير فيكم إذا لم تقولوها ولا خير فينا إذا لم نقبلها) هذا هو موقف الإسلام من المرأة أعطاهها حرية الرأي وحرية التصرف وجعل لها شخصية مستقلة أمام الله والناس¹¹⁰.

نستنتج من ذلك ومن الآيات الموجهة إلى المؤمنين أن لها حق التعلم بل فرض عليها فرضاً التعلم للتكاليف الواجبة وبالتالي من حقها أن تواجه - أبيها أو أخيها - وزوجها في حالة عدم موافقته على تعلمها فرائض دينها التي بموجبها ستحاسب عند الله، أما تعلمها ففروض الكفايات (كالطب والهندسة وغيرها) فله الحق أن يوافقها أو يمنعها نظراً لوجود من يقوم بفرائض الكفايات لسقوطها عن باقي الناس - وكثير من الآباء يمنعون بناتهم من التعليم وهذا أمر فيه خلل - وكذلك كثير من الأزواج يمنعون زواجهن من تعلم ما أوجبه الله عليهن من العلوم المفروضة وفي إطار المحافظة الشرعية على تلقي هذا العلم.

وتاريخ الإسلام عامر زاخر بنماذج النساء العالمات والفقيهات، أمثال: الفقيهة فاطمة ابنة علاء الدين محمد بن أحمد السمرقندي¹¹¹ وكانت فقيهة بعلم الفقه والحديث، أخذت العلم عن أبيها مؤلف التحفة وعن جملة من الفقهاء كان لها حلقات علم أخذ عنها العلم كثيرون، وقد ألقت كتباً عديدة في الفقه والحديث وانتشرت مؤلفاتها بين العلماء الأفاضل،

¹⁰⁹ أبو داود، سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢٣٥، حديث رقم ٢١٠٦، كتاب النكاح، باب الصداق، قال الألباني حسن صحيح.

¹¹⁰ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٧، ص ٢٢٩.

¹¹¹ عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي أبو محمد، الجواهر المضئية في طبقات الحنفية، (كراتشي: ط ١، دار النشر مير محمد كتب خان، د.ت)، ج ٢، ص ٢٧٨.

وكانت زوجة الإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني صاحب البدائع، وكانت معاصرة للملك العادل نور الدين الشهيد. وكذلك العالمة كريمة بنت محمد بن حاتم¹¹² روت صحيح البخاري بمكة المكرمة، وكانت من النباهة وحدة الذهن يرحل إليها أفاضل العلماء. توفيت مكة وقد بلغ عمرها ١٠٠ عام. وغيرهن الكثيرات على مدى العصور الإسلامية المختلفة لم يمنعهن كونهن نساء من طلب العلم وتدريسه كالفقيهة وراوية الحديث خوله بنت حكيم بن أمية بن حارثة،¹¹³ كانت تخدم رسول الله وروي عنها سعد بن أبي وقاص، كما روى لها البخاري في كتاب أفعال العباد، والمحدث الفقيهة عمرة بنت عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة الأنصارية¹¹⁴ وكانت في حجر عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي مدنية تابعة وأحد الثقات العلماء بعائشة، وذكرها بن حبان في كتابه الثقات، توفيت ٩٨ هـ عن عمر سبع وسبعين عاماً، وراوية الحديث صفية بنت شيبه بن عثمان بن أبي طلحة¹¹⁵ روت عن النبي وأمّهات المؤمنين. والعالمة سكيئة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب¹¹⁶.

الخلاصة:

وفي الخلاصة، يمكن أن نقول: إن للزوجين حق التعليم في اموارت الواجبة والعقيدة، وهذا يحصل بالتعلم من خلال الأفراد أو المؤسسات التعليمية، ولا تحتاج المرأة إلى إذن زوجها في تعليم مسائل العقيدة والالتزامات الدينية، ولكن في مسائل الواجبات الكفائية لا بد من موافقة زوجها وإذنه.

المطلب الخامس عشر: حق الزوجين في علاج نشوز أو إعراض أحدهما

يحدث أن يشذ سلوك الزوجة، وتنحرف في معاملة زوجها فيغلظ منها القول، ويبدو منها العصيان، وترفض الطاعة وتعلن المناوئة.

¹¹² إسماعيل بن عمر بن كثير أبو الفداء، البداية والنهاية (بيروت: ط ٣، مكتبة المعارف، د.ت)، ج ١٢، ص ١٠٥.

¹¹³ يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج الحزي، تهذيب الكمال، تحقيق بشار عواد، (مؤسسة الرسالة، ط ١،

١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م)، ج ٣٥، ص ١٨٥.

¹¹⁴ المصدر نفسه، ج ٣٥، ص ١٤٤.

¹¹⁵ المصدر نفسه، ج ٣٥، ص ٢١١.

¹¹⁶ ابن سعد، طبقات بن سعد، ج ٨، ص ٤٧٥.

والواجب هنا أن يبحث الزوج عن سر فتورها وأن يصارحها بما يلاحظ عليها، فعلها تبدي سبباً أحفظها عليه لم يشعر به، فيقلع عنه أو يعتذر، ليعود الود وينصرف الغضب. ولعلها أن تعتذر عما لاحظ عليها وتصلح شأنها معه.

ويصلح مثلاً لهذا التحري اللطيف قوله صلى الله عليه وسلم لزوجته عائشة رضي الله عنها: (إني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت علي غضبي، أما إذا كنت راضية فإنك تقولين: لا ورب محمد، وإذا كنت علي غضبي قلت: لا ورب إبراهيم، فقالت: أجل، والله ما أهجر إلا اسمك)¹¹⁷.

فليت كل زوج يبحث في هدوء عن سر نفور زوجته ونشوزها، إن كان من قبل الزوج فعليه الإنصاف والترضية. وإن كان النشوز لعلّة عرضت في سلوك الزوجة فعليه أن يسلك ثلاث مراحل:

1. يتجه أولاً بالتبصر والعظة لقوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤].
2. فإن لم تقلع عن ذلك أتى دور المقاطعة وإظهار الجفاء، عسى أن يستيقظ الحب، وتعود المودة لقوله تعالى: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ [النساء: ٣٤].
3. فإن تبادت الزوجة في العصيان، ولم تتأثر في الخفاء والهجران. هنا أباح الإسلام التأديب بالضرب، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]. وقد وصف الرسول ضرب التأديب أن يكون غير مباح أي لا يترك أثراً ولا يحدث عاهة.

فقد ورد أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال بعد تشريع حكم النشوز وإباحة الضرب: (لن يضرب خياركم)¹¹⁸ مما يعني أن جعلها وسيلة شبه معطلة، ينأى عنها خيار المسلمين سعياً إلى الكمال وابتغاء الثواب، وتأسياً بالرسول، الذي ما ضرب بيده قط، إلا أن يكون في سبيل الله.

¹¹⁷ البخاري، صحيح البخاري، ج ٥، ص ٥٧-٢٢، رقم ٥٧٢٨، كتاب النكاح، باب ما يجوز في المجران لمن عصى.

¹¹⁸ محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، تحقیق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١١هـ/١٩٩٠م)، ج ٢، ص ٢٠٨/ رقم ٢٧٧٥ وقال الألباني: ضعيف.

نشوز الزوج: وقد يظهر الزوج اعوجاج في سلوكه أو ملل من زوجته فيبدو منه الكره وتفوح منه البغضاء، فإذا خشيت أن تصير مجفوة ويؤدي ذلك بها إلى الطلاق - وهو أبغض الحلال - فينبغي أن تتحرى الزوجة مرضاته وأن تبحث عن مدخل إلى نفسه ولها من الطرق ما يمكنها أن تحسن التصرف وتذكر النجاح¹¹⁹ وهذا ما أشار به القرآن الكريم: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ۚ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨].

والزوج العاقل الكريم يقدر لزوجه أنها قربت مسافة الخلاف بينهما وسعت إلى الإصلاح ودبرت الحيلة الاسترجاع حبه وكسب عاطفته¹²⁰.

الخلاصة:

باختصار يمكن القول: أنه عندما ينشأ خلاف بين الزوجين، ينبغي عليهما حل مشكلتهما بالمنطق والمبادئ الإسلامية، وإذا رأى الزوج معارضة من الزوجة فعليه أن يتبع الأساليب التي بينتها الشريعة الإسلامية، مثل: النصيحة و هجر النوم معها ونحو ذلك.

المطلب السادس عشر: عدم إضرار أحدهما بالآخر

فمن حقوق الزوجة على زوجها، ألا يتعرض لإضرارها بأي لون من ألوان الأذى، سواء كان هذا الإضرار بالقول أو بالفعل، قال عز شأنه: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ۚ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ٢٣١].

وسبب نزول هذه الآية أن بعض الرجال من الأنصار كان يطلق امرأته ثم يراجعها ولا حاجة له بها، ولا يريد إمساكها، ولكن يريد أن يطيل العدة عليها لإضرارها بذلك، وهذا لون من ألوان ظلم الرجال للنساء¹²¹، لذا عد الله سبحانه وتعالى هذا ظلماً. وقال عز وجل: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. وفي هذه الآية بيان لون آخر من ظلم الرجال للنساء، وذلك بمنعها من رضاعة ابنها، مع رغبتها في إرضاعه، قاصدة بذلك أن

¹¹⁹ سيد قطب، ظلال القرآن، (دار الشروق بيروت لبنان، ١٣٩٣هـ ١٩٧٣م، ٩ ج ٢ ص ٧٦٩.

¹²⁰ عبد الواحد مصطفى، الأسرة في الإسلام، ص ١٢٣-١١٣.

¹²¹ الحسين بن مسعود البغوي، تفسير البغوي، ص ٢٧٥.

يؤذيها في ابنها فنهى الله عن ذلك. وقال تعالى: ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق: ٦]. فنهى عن ذلك الإضرار كما في قول الرسول: (لا ضرر ولا ضرار)¹²²، سواء كان في المسكن أو في النفقة أو غير ذلك¹²³. فإن كرهت زوجها لخلقه أو خلقه أو دينه أو كبره أو ضعفه أو نحو ذلك وخشيت ألا تؤدي حق الله في طاعته جاز لها أن تخالعه بعوض تفتدي به نفسها منه لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

كما وأن لها رفع أمرها للقاضي وطلب الطلاق في الحالات التالية:

1. التطليق لعدم النفقة: والمقصود بذلك النفقة الضرورية من الغذاء والكساء والسكنى في أدنى صورها.
 2. التطليق للضرر: حيث يحق لها الطلاق إذا ادعت إضرار الزوج بها إضراراً لا يستطيع معه دوام العشرة بين أمثالها.
 3. التطليق لغيبة الزوج: وذلك إذا غاب عنها بدون عذر أو بعذر غير مقبول، وأن تكون الغيبة في بلد غير الذي تقيم فيه، ومرور عام وقيل ثلاث أعوام على غيابه.
 4. التطليق لحبس الزوج: إذا صدر عليه حكم بالسجن النهائي لمدة ثلاث سنوات أو أكثر جاز لها أن تطلب الطلاق¹²⁴.
- الخلاصة:

باختصار يمكن القول أنه ليس من حق الطرفين، أي الزوجين، أن يظلم أحدهما الآخر ويضره، أي يجب أن يعيشا بحيث يصل خيرهما ومصلحتهما إلى طرفيهما، لا ضررهما.

¹²² ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب البيوع، ج ٢، ص ٧٧، رقم ٢٨٨؛ وقال الألباني صحيح، الألباني، السلسلة الصحيحة، ج ١، ص ٤٩٨، رقم ٢٥٠.

¹²³ ابن قدامة المقدسي، المغني، ج ٧، ص ٥١.

¹²⁴ سيد سابق، فقه السنة، ج ١ ص ٢٩٣-٢٨٩.

المطلب السابع عشر: حق الزوجين في احترام الشروط الجائزة بينهما عند أغلب الفقهاء
إذا اقترن عقد الزواج بالشرط، فإما أن يكون هذا الشرط من مقتضيات العقد أو يكون منافية له، أو يكون ما يعود نفعه على المرأة، أو يكون شرطاً نهي الشارع عنه. ولكل حالة حكم خاص بها كما في التالي:

(1) الشروط التي يجب الوفاء بها:

من الشروط ما يجب الوفاء به، وهي ما كانت من مقتضيات العقد ومقاصده، ولم تتضمن تغييراً لحكم الله ورسوله، كاشتراط العشرة بالمعروف، والإنفاق عليها وكسوتها وسكنائها بالمعروف، وأنه لا يقصر في شيء من حقوقها ويقسم لها كغيرها، وكان لا تخرج من بيته إلا بإذنه، ولا تنشر عليه ولا تصوم تطوعاً بغير إذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه، ولا تتصرف في متاعه إلا برضاه ونحو ذلك¹²⁵.

(2) الشروط التي لا يجب الوفاء بها:

ومنها ما لا يجب الوفاء به مع صحة العقد، وهو ما كان منافية لمقتضى العقد، كاشتراط ترك الإنفاق والوطء أو كاشتراط أن لا مهر لها، أو يعزل عنها، أو اشتراط أن تنفق عليه، أو تعطيه شيئاً، أو لا يكون عندها في الأسبوع إلا ليلة، أو اشتراط لها النهار دون الليل. فهذه الشروط كلها باطلة في نفسها، لأنها تنافي العقد. ولأنها تتضمن إسقاط حقوق تجب بالعقد قبل انعقاده، أما العقد في نفسه فهو صحيح ولا يبطل¹²⁶.

(3) الشروط التي فيها نفع للمرأة:

ومن الشرط ما يعود نفعه وفائدته على المرأة، مثل أن يشترط لها ألا يخرجها من دارها أو بلدها، أو لا يسافر بها أو لا يتزوج عليها ونحو ذلك. فمن العلماء من رأى أن الزواج صحيح وأن هذه الشروط ملغاة ولا يلزم الزوج الوفاء بها واستدلوا على ذلك بقول الرسول صلى الله عليه

¹²⁵ ابن قدامة المقدسي، المغني ج ٦، ص ٥٥٢-٥٤٨.

¹²⁶ سيد سابق، فقه السنة، ج ٢، ص ٥٠-٥٤.

وسلم: (كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل)¹²⁷ ولأنه شرط فيه منفعة لها ومقصود، فلا يمنع المقصود من الزواج فكان لازمة كما لو اشترطت زيادة في المهر، لأنه لا يحرم حلالاً وإنما يثبت للمرأة خيار الفسخ إن لم يف لها به. ومنهم من ذهب إلى وجوب الوفاء بما اشترط للمرأة، فإن لم يف لها فسخ العقد واستدلوا على ذلك بقول الله عزوجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]. وقوله صلى الله عليه وسلم: (المسلمون على شروطهم إلا شرطاً أحل حراماً أو حرم حلالاً)¹²⁸. وقوله: (أحق الشروط أن يوفي به ما استحلتتم به الفروج)¹²⁹. والأحاديث السابقة كلها صحيحة إلا أن المشهور عن الجمهور القضاء بالخصوص على العموم وهو: (لزوم الشروط)¹³⁰.

(4) الشروط التي نهي الشارع عنها:

ومن الشروط التي نهي الشارع عنها ويحرم الوفاء بها اشتراط المرأة عند الزواج طلاق ضربتها. لقوله صلى الله عليه وسلم (لا يخطب الرجل على خطبة أخيه أو يبيع على بيعه، ولا تسال المرأة طلاق اختها لتكفيء ما في صفحتها أو إنائها فيما رزقها على الله تعالى)¹³¹.
الخلاصة:

وباختصار يمكن الإشارة إلى أنه الأفضل للطرفين أن يلتزما بالشروط المباحة التي تم الاتفاق عليها في العقد بين الطرفين، أما الشروط المخالفة لمقاصد الزواج فهي باطلة ولا تحتاج إلى تنفيذها، ولكن العقد لازم و صحيح.

¹²⁷ النسائي، سنن النسائي الكبرى، وصححه الألباني ج ٦، ص ٦٤، رقم ٣٤٥١.

¹²⁸ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٨٨، رقم ٢٣٥٣، كتاب الأحكام، باب الصلح وقال الألباني صحيح، ج ٢، ص ٤١ رقم ١٩٠٥.

¹²⁹ البخاري، صحيح البخاري، ج ٢، ص ٢٠٧، رقم ٢٥٧٢، كتاب الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعه.

¹³⁰ محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي أبو الوليد، بداية المجتهد، (دار ابن حزم، ط ١، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م)، ج ٢ ص ٥٥.

¹³¹ البخاري، صحيح البخاري، ج ٥، ص ١٩٧٥، رقم ٤٨٤٨، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح.

الخلاصة:

وما ورد في هذا المبحث يمكن إيجازه باختصار: الحقوق المشتركة بين الزوجين تنقسم إلى قسمين معنوى ومادي، ومن الحقوق المعنوية حسن الخلق والمحبة بين الزوجين، وهو ما أكدت عليه الشريعة الإسلامية لأهمية هذه الحقوق في المواقف المختلفة. وحرمة المصاهرة هي علاقة أحد الزوجين أو أقاربه بالآخر، والمحرمات الناتجة عن الزواج أربعة أنواع. وعدم إفشاء السر يعني إلزام الطرفين بعدم إفشاء أسرار حياتهما للآخرين، وخاصة المسائل المتعلقة بالعلاقات الزوجية، والشرع يعارض بشدة إفشاء أسرار الزوجين. والمشورة في أمور الدين والدنيا تعني إلزام الطرفين بتقديم النصيح والمشورة في الأمور الحيرة والشرعية، بمعنى أن يساعد الطرفان بعضهما البعض في عمل الخير والأمور الشرعية، وهذا هو ما تعنيه الشريعة كثيرًا. أكد. والشورى التي تقوم على الإقناع تعني أن يتشاور الطرفان في شؤون البيت أو يحاولان تحسين حياتهما أو القيام بأعمال مشروعة، ولا ينبغي للرجل أن يكون هو صاحب القرار المطلق، لأن هذا مخالف لشريعة الإسلامية وتدمر وحدة الأسرة. والتعاون في تكوين أسرة مسلمة وتربية الأبناء تربية صالحة يعني إلزام الطرفين بتكوين أسرة تقوم الأسرة على القيم الإنسانية والإسلامية، مع مراعاة خصائصها المختلفة، والاعتدال في الغيرة أمر محمود، وحسن النية يعني أن يعرف الطرفان بعضهما البعض من أجل الحفاظ على العفة وعدم السماح لبعضهما البعض بالانغماس. مما يفقدهم الحياء والشرف، ولكن يجب عليهم الاعتدال وعدم التشاؤم فيما بينهم، مما يؤدي إلى فقدان الثقة والمشاكل العائلية. يجب على الزوجين أن يكونا صادقين مع بعضهما البعض دائماً لأن الصدق هو الضمان، ولكن لا بأس من استخدام الكذب السلمي أحياناً من أجل المصلحة ويجب أن يشعروا بالامتنان تجاه بعضهم البعض، أي عندما يقدم أو يقدم أحد الطرفين. شئ ما الهدية للطرف الآخر يجب أن تحظى بتقدير الطرف الآخر، مما يزيد من المحبة والرضا بينهما. يجب على الزوج والزوجة أن يفهما بعضهما البعض ويتقبلا بعضهما البعض، وإذا حدث خطأ من أحد الطرفين، يجب على الطرف أن يعتذر وعلى الطرف الآخر أن يحاول المسامحة، وهذا من مبادئ الشريعة. الاحترام بينهم واحترام عائلة الطرفين يساعد على استمرار الحياة الطيبة وتحسينها. وللزوجين إنهاء الزواج في حالة خداع الطرفين. فمثلاً عند الزواج أو قبل الزواج لا

تقول المرأة إنها مصابة بمرض مزمن مثل الجذام، فيفهم الزوج بعد الزواج أن له الحق في الإنهاء فإذا كان صحيحاً قبل الجماع والخصوصية الصحيحة. وللزوجين الحق في دراسة الأمور الدينية والفرائض الدينية، ويتم ذلك من خلال التعلم من خلال الأفراد أو المؤسسات التعليمية. ولا تحتاج المرأة إلى إذن زوجها لدراسة الأمور الدينية. والالتزامات الشرعية، ولكن في الالتزامات الكافية لا بد من موافقة الزوج وإذنه، وباختصار يمكن القول: عندما يكون هناك خلاف بين الزوج والزوجة، ينبغي أن يحل مشكلتهما بالمنطق والمعايير الإسلامية. وإذا رأت الزوجة معارضة الزوجة، فعليها أن تتصرف بالطرق الشرعية، بما في ذلك النصيحة، وتجنب النوم معها، ونحو ذلك، وهذا ليس من حق الطرفين، أي الزوجين. إذا ظلم أحدهما الآخر وأضر به، فهذا يعني أنهم يعيشون بحيث يصل مصلحتهم إلى الطرفين، وليس ضررها. ويجب الوفا على الشروط المتفق الصحيح عند عامة الفقهاء في العقد بين الطرفين أما الشروط الباطلة فلا داعي للوفاء بها، ولكن العقد لازم وصحيح.

ثانياً: الحقوق المادية

المطلب الأول: ثبوت التوارث

النكاح سبب من أسباب الميراث بين الزوجين، إذا مات أحد الزوجين أثناء الزوجية أو في العدة من طلاق رجعي، بالاتفاق أو من طلاق بائن في مرض الموت لقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ يُوَصِّينَ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوَصُّونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَالِأَلَةِ أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٢].

ومن شروط استحقاق الإرث بين الزوجين:

1. أن يكون الزواج صحيحاً أي يكون بإيجاب بلفظ التزويج أو الإنكاح وما في

معناه عرفة وصادرة من: ولي، ذكر، راشد، بالغ، عاقل، حر، حلال - أي غير

محرم بحج أو بعمره.

2. قبول الزواج بها من: الزوج، البالغ، العاقل، الحلال من مجلس العقد إن كان حاضرا أو في مجلس بلوغ الخبر إليه أو قبول من يقوم مقامه أو بإجازته.
3. سماع شاهدين للإيجاب والقبول مع تعريف الزوجين ما يميزها من اسم أو إشارة لئلا يكون العقد والإشهاد على مجهولين.
4. رضا البالغة العاقلة الحرة أو إجازتها للعقد¹³².

النكاح الباطل الذي لا توارث به:

1. العقد على أحد المحرمات الذي نص عليها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢]. إلى قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَخَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣]. ثم إلى قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٤]. ومجموعهن (١٣) سبع من المحارم وست من غيرهن.
2. العقد على الخامسة مع بقاء الرابعة تحته أو في عدة طلاقها الرجعي.
3. العقد على المعتدة من غيره في حال عدتها من طلاقها الرجعي.
4. العقد على مطلقته المثلثة قبل أن تنكح زوجاً غيره.
5. العقد على الزانية قبل أن تتوب من الزنا لقوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣].
6. العقد الكافر على مسلمة لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ [بقرة: ٢٢١].

¹³² الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج٩ ص٦٥٩٢.

7. عقد المسلم على كافرة غير كتابية لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ [بقرة: ٢٢١].

8. العقد بغير ولي ولا شهود وهذا العقد باطل بالإجماع¹³³.

الخلاصة:

باختصار يمكن أن نذكر أنه عند عقد زواج صحيح بين الزوجين، إذا مات أحد الطرفين، فإن الطرف الآخر يستحق الميراث عند العلماء، أما في حالة الزواج الباطل وغير الصحيح، وبعد ب وفاة أحد الزوجين، لا يستحق الطرف الآخر الميراث.

المطلب الثاني: حل العشرة الزوجية، وحق الاستمتاع وآدابهما

هذا الحق مشترك بين الزوجين بمعنى أن للزوج حق الاستمتاع بزوجه وكذلك العكس، ذلك لأن الاستمتاع مقصد من مقاصد النكاح، ما لم يوجد مانع كالحيض أو النفاس لقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. فاستمتاع الزوج بزوجه هو اختصاص له، فلا يشاركه غيره فيه فهو اختصاص حاجز ولهذا لا يجوز للزوجة أن تتزوج بآخر ما دامت الرابطة الزوجية قائمة بينهما وكذلك الزوجة فاستمتاعها بزوجه هو استمتاع وحيد لا يجوز لها فعله مع غيره¹³⁴.

لذلك يجب على الزوجة تلبية زوجها وبالمقابل على الزوج أن يتوخى حاجتها إليه فيعفها ويغنيها عن التطلع إلى غيره، وإن رأى الرجل نفسه عاجزاً عن إقامة حقها في مضجعها أخذ من الأدوية التي تزيد من باءته وتقوي شهوته حتى يعفها. حيث يدخل في الاستمتاع كل ما يشبع الغريزة من النظر إلى الإنزال فيحقق للزوجين الاستمتاع بالنظر كل إلى صاحبه ولمسه لأي جزء من أجزائه ذلك أن الجماع فوق النظر واللمس فكان في إحلال الجماع إحلال للنظر واللمس من باب أولى¹³⁵.

¹³³ محمد محي الدين عبد الحميد، أحكام الأحوال الشخصية في الإسلام، ص ٥٠٣.

¹³⁴ الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج ٩ ص ٦٥٨.

¹³⁵ عبد الكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة المسلمة في الشريعة الإسلامية، ج ٣ ص ١٢٥.

ويدخل في حل الاستمتاع تجرد المرأة لزوجها، وكذلك العكس، لأن هذا مما يسهم في إشباع الشبق الجنسي، وإخماد نار الشهوة، وهذا من المقاصد الأساسية للنكاح، كما وأن لها حقاً في قضاء شهوتها، ولا يجوز للرجل بأي حال من الأحوال إغفاله، على أن يكون ذلك بإتيان الرجل لزوجته في مكان شهوتها وهو الفرج لأن إتيان المرأة في دبرها قضاء على هذه الشهوة، واعتداء على حق الزوجة، وإفساد للعشرة الزوجية، وقطع للنسل الذي هو مقصد النكاح، وقد حرم الله الوطء في الدبر لأجل الأذى وزيادة في المفسدة بالتعرض لانقطاع النسل¹³⁶ قال تعالى: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لَأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُّلاَقُوهُ يَوْمَ يُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. وقوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ملعون من أتى امرأة في دبرها)¹³⁷.

وقد ثبت في السنة أن جماع الرجل زوجته من الصدقات التي يثيب الله عليها، روى مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ولك في جماع زوجتك أجر. قالوا يا رسول الله: أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزراً فكذلك إذا وضعها في حلال كان له أجر)¹³⁸، ويستحب المداعبة والملاعبة والملاطفة والتقبيل والانتظار حتى تقضي المرأة حاجتها¹³⁹.

¹³⁶ محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، تحقيق حازم علي بهجت، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، ج ٣، ص ١٣٦٧-١٣٦٨.

¹³⁷ أبو داود، سنن أبي داود، ج ١، ص ٦٥٥، رقم ٦٥٥، كتاب النكاح، باب في جامع النكاح، وقال الألباني حسن، الألباني، صحيح أبي داود، ج ٢، ص ٤٠٦، رقم ١٨٩٤.

¹³⁸ مسلم، صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٩٧، رقم ١٠٠٦، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف.

¹³⁹ سيد سابق، فقه السنة، ج ٢، ص ١٩٠.

روي عن أنس بن مالك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها، فإذا قضى حاجته قبل أن تقضي حاجتها، فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها)¹⁴⁰.

آداب الجماع

1. التستر عند الجماع: حيث أمر الإسلام بستر العورة في كل حال إلا إذا اقتضى الأمر كشفها، فعن بخر بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: احفظ عورتك إلا من زوجتك، أو ما ملكت يمينك قال قلت: يا رسول الله إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: إن استطعت ألا يرينها أحد فلا يراها. قال: قلت: يا رسول الله إذا كان أحدنا خالية؟ قال: الله أحق أن يستحيا منه الناس¹⁴¹.
2. التسمية عند الجماع: حيث تسن التسمية والاستعاذة عند الجماع لقوله: (لو أن أحدكم إذا أتى أهله، قال: بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقنا، فإن قدر بينهما في ذلك ولد، لن يضر ذلك الولد الشيطان أبدا)¹⁴².
3. أن ينحرف عن القبلة إكراماً لها.
4. أن يقدم المعاشرة بالقبلة والكلام.

¹⁴⁰ أبو يعلى، مسند أبي يعلى، ج ٩، ص ٣٧، رقم ٤٠٩١، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد رواه أبو يعلى وبقيّة رجاله ثقات، ج ٤، ص ٢٩٥.

¹⁴¹ أبو داود، سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٣٧، رقم ٤٠١٧، كتاب الحمام، باب ما جاء في التعري، وقال الألباني حسن، محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، ج 6، ص ٢١٢، رقم ١٨١٠.

¹⁴² محمود بن محمد الحداد أبو عبد الله، تخريج أحاديث إحياء علوم الدين للعراقي وابن السبكي والزبيدي، (دار العاصمة، ط ٢، ١٤٠٥هـ/١٩٨٧م)، ج 4، ص ١١، رقم ١٥١١. البخاري، صحيح البخاري، الرقم: ٥١٦٥، حكم الحديث: صحيح، وأخرجه مسلم ١٤٣٤.

5. أن يتجمل كل منهما للآخر.

6. المبيت أن يأتي الرجل أهله مرة كل أربع ليال فهو أعدل، لأن عدد النساء أربع فجاز التأخير إلى هذا الحد¹⁴³، فعن محمد بن معن الغفاري قال: (أتت امرأة إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت: يا أمير المؤمنين إن زوجي يصوم النهار ويقوم الليل، وأنا أكره أن أشكوه - وهو يعمل بطاعة الله. فقال لها نعم الزوج زوجك، فجعلت تكرر هذا القول ويكرر عليها الجواب. فقال له كعب الأسدي: يا أمير المؤمنين هذه المرأة تشكو زوجها في مباحثته إياها عن فراشه، فقال عمر: كما فهمت كلامها فاقض بينهما. فقال: علي بزوجه، فأتي به، فقال له: إن امرأتك هذه تشكوك، قال: أي طعام أو شراب؟ قال: لا، إن الله عزوجل قد أحل لك من النساء مثنى وثلاث ورباع فلك ثلاث أيام ولياليهن تعبد فيهن ربك وليلة لزوجك)¹⁴⁴.

لذلك فإن للعلاقة الجنسية أمر عظيم الأثر على العلاقة الزوجية، وربما كان إهمال الزوجين لها، وعدم إيلائها الاهتمام الكافي من قبلهما سبباً في تكدر الحياة وافتقارها إلى عنصر السعادة والسكن¹⁴⁵.
الخلاصة.

وباختصار يمكن أن نذكر: من حق مادي مشترك بين الزوجين وهو الاستمتاع ببعضهما، أي أنه يجوز للطرفين بعد الزواج الصحيح استمتاع بعضهما البعض مع المحافظة على الأصول وأساليب الشريعة الإسلامية.

المطلب الثالث: التزين والتطيب

للزينة دور فعال في إعفاف كل من الزوجين وقناعته بصاحبه والرغبة فيه ودوام العشرة بينهما ومتانة سياق المودة والمحبة، ولا غرو فالقلب مجبول على التطلع إلى الجمال ومحبهته فالاهتمام

¹⁴³ أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ٢ ص ٤٢-٤٣.

¹⁴⁴ سيد سابق، فقه السنة، ج ٢، ص ١٩٠. القرطبي، تفسير القرطبي، ج ٥ ص ١٩.

¹⁴⁵ محمد عقله، نظام الأسرة في الإسلام (مكتب الرسالة الحديثة، عمان، ط ١، ١٩٨٣م)، ج ٣-٢، ص ١٤-١٠.

بالزينة والتجمل من القضايا المهمة التي تسهم في تجاذب النفوس، وزرع الحب والشوق بينهما¹⁴⁶.

أخرج البخاري ومسلم وأحمد والنسائي والحاكم، عن أنس قال: قال رسول الله: (حبب إلي من دنياكم: النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة)¹⁴⁷.

وكذلك الرجل فمن المستحب أن يتزين الرجل لزوجته، قال ابن عباس رضي الله عنه إني أحب أن أزين لامرأتي كما أحب أن تتزين لي وما أحب أن استنظف كل حقي الذي لي عليها، فتستوجب حقها الذي لها علي¹⁴⁸، لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾. [البقرة: ٢٢٨].

وقد سألت إحداهن عائشة رضي الله عنها قالت: ما تقولين في الحناء؟ فقالت: كان حبيبي لا يعجبه لونه ويكره ريحه، وليس يجرم عليكن بين حيضتين أو عند كل حيضة¹⁴⁹، ودليل وجوب التزين هنا هو الآية السابقة، فالحفاظ على الأسرة وطلب الشرع للنسل والمحافظة عليه يجعل ما يوصل إليه واجبة، وما ينقضه حراما وما يفيد أن الفقهاء فرقوا بين أنواع الزينة باعتبار ذاتها وزمانها ومكانها، فزينة الرجال تتفاوت على تفاوت أحوالهم وأعمارهم، فزينة الشباب لا تليق بزينة الشيوخ والعكس كذلك.

ففي هذا كله بناء للحقوق ليكون الرجل عند امرأته في زينة تسرها وتريحها وتعفها عن غيره من الرجال، كما أن للمرأة أن تتزين بأي زينة كانت من لباس وحلي وأدوات تجميل مع مراعاة عدم وجود الشيء الضار والمحرم - كالوشم، وإيصال الشعر بشعر امرأة، أو الشعر النجس - في الزينة المستخدمة، ولا يكون فيها ما يغير خلق الله من عمليات للوجه وغيرها إلا بعذر كتشوهات خلقية أو نتائج حوادث.

¹⁴⁶ سيد سابق، المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٤٩.

¹⁴⁷ النسائي، سنن النسائي الكبرى، ج ٧، ص 6١، رقم ٣٩٣٩، كتاب عشرة النساء، باب حب النساء. وقال الألباني حسن.

¹⁴⁸ ابن قدامة المقدسي، المغني، ص ١٨.

¹⁴⁹ الشاطبي، الاعتصام، ج ٣، ص ٢٦٣. الشوكاني، نيل الأوطار، رقم: ٦٣٤٣، خلاصة حكم المحدث: له شاهد.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله: (طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ربه).¹⁵⁰

وعن أبي أيوب قال: قال النبي: (الحياء والتعطر والسواك والنكاح من سنن المرسلين)¹⁵¹.
الخلاصة

ويمكن ذكرها باختصار: من الحقوق المادية المشتركة بين الزوجين هو تحميل الطرفين في مظهرهما، أي أن مظهر الطرفين من حيث النقاء والرائحة يعد من العوامل المهمة في تحسين الحياة الزوجية واستمرارها.

المطلب الرابع: العزل وتنظيم النسل

وهذه من الحقوق المشتركة بين الزوجين حيث لا يحق للرجل أن يعزل أو ينظم النسل دون موافقة المرأة لحديث جابر رضي الله عنه قال كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، والقرآن ينزل¹⁵²، ولمسلم كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغه ذلك فلم ينهنا¹⁵³، ويشهد لذلك ما أخرجه عبد الرزاق والبيهقي عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم: (نهي عن عزل الحرة إلا بإذنها)¹⁵⁴ وبهذا اتفق العلماء القائلون بالعزل أن الرجل لا يعزل عن زوجته إلا بإذنها ومنهم علماء الهادوية صرحوا بأنه لا يجوز عزل الحرة إلا برضاها¹⁵⁵. وكذلك المرأة لا يحق لها أن تطالب بالعزل وتنظيم النسل دون موافقة الرجل، وذلك من حيث إن الإسلام يرغب في كثرة النسل، إذ إن ذلك مظهر من مظاهر القوة والمنعة بالنسبة للأمم والشعوب لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم

¹⁵⁰ ابن حنبل، مسند أحمد، ج ٢، ص ٥٤٠، رقم ١٠٩٩٠، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لجهالة الطفاوي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، ول بعض قطع هذا الحديث طرق وشواهد تقوية.

¹⁵¹ الترمذي، سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٩١، رقم ١٠٨٠، كتاب النكاح عن رسول الله، باب ما جاء في فضل التزويج والحث عليه، الألباني، ضعيف الجامع، الرقم: ٧٦٠، خلاصة حكم المحدث: ضعيف.

¹⁵² مسلم، صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٠٦٥، كتاب النكاح، باب حكم العزل.

¹⁵³ البخاري، صحيح البخاري، ج ٥، ص ١٩٩٨، كتاب النكاح، باب العزل.

¹⁵⁴ البيهقي، السنن الصغرى للبيهقي، ج ٢، ص ٢٥٤، حديث رقم ٢٦٤٨، قال الألباني ضعيف، انظر: الألباني، إرواء الغليل، ج ٧، ص ٧٠.

¹⁵⁵ محمد بن إسماعيل الأمير، سبل السلام، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ٤، ١٣٧٩هـ)، ج ٣، ص ١٤٥.

الأمم يوم القيامة)¹⁵⁶ إلا أن الإسلام لا يمنع في الظروف الخاصة من تنظيم النسل وذلك بإتخاذ دواء يمنع الحمل أو بأي وسيلة أخرى، فيباح التنظيم إذا كان الرجل معيلاً، لا يستطيع تربية أبنائه التربية الصحيحة، وكذلك إذا كانت المرأة ضعيفة، أو كانت موصولة الحمل، أو كان الرجل فقيراً، فيرى بعض العلماء أن في مثل هذه الحالات لا يكون مباحاً فقط؛ بل يكون مندوباً.

والحق عند الإمام الغزالي بهذه الحالات حالة ما إذا خافت المرأة على جمالها بقوله: (استبقاء جمال المرأة وسمنها لدوام التمتع واستبقاء حياتها خوفاً من خطر الطلاق)¹⁵⁷ ويلحق بالعزل الموانع الأخرى من علاج وغيره فليس الحق لأحد الزوجين فعل ذلك إلا برضا الآخر¹⁵⁸.

الخلاصة:

باختصار يمكننا القول: أن العزل لا يجوز في الشريعة الإسلامية إلا في حالات استثنائية، ولا يجوز العزل دون اتفاق الطرفين، أي أنه لا يجوز للرجل أو المرأة أن يطرح وينفذ مسألة العزل من جانب واحد فلا يوافق الطرف الآخر، وأما إذا تم ذلك باتفاق الطرفين فلا مشكلة نظراً لمصلحة الطرفين.

¹⁵⁶ سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الفكر: (١/ ٦٢٥ / رقم ٢٠٤٩) ذكر يوم القيامة، كتاب النكاح، باب من تزوج الولود، وقال الألباني، صحيح.

¹⁵⁷ يحيى بن شرف بن مري النووي، شرح النووي على صحيح مسلم (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ١٣٩٢هـ)، ج ١٠، ص ٩٣-٩٠، الغزالي، إحياء علوم الدين، (بيروت: دارالمعرفة، د. ط، د. ت)، ج ٢، ص ٥٢.

¹⁵⁸ سيد سابق، فقه السنة، ج ٢، ص ١٩٤-١٩٣.

الفصل الثالث

نظرة مجتمع تخار حول الحقوق المشتركة بين الزوجين والتحديات

المبحث الأول: نبذة مختصرة عن أفغانستان وولاية تخار

المبحث الثاني: مفهوم الحقوق المشتركة عند المثقفين وعامة المجتمع

المبحث الثالث: التحديات ومفهومها في الحقوق المشتركة في مجتمع تخار أفغانستان

المبحث الأول: نبذة تاريخية عن أفغانستان وولاية تخار

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن أفغانستان

أفغانستان قطر لا يتصل بالبحار أو المحيطات، وهي هضبة مرتفعة تقع في شمال إيران وفي المنطقة المعتدلة بين خطي عرض 29,30 درجة، 38.30 درجة شمالاً، وبين خطي طول 60.30 درجة، 71.50 درجة شرقاً، باستثناء (واخان)، وتبلغ مساحتها 270000 ميلاً مربعاً وأقصى طول لها 770 ميلاً، بينما يصل أقصى عرض لها إلى 350 ميلاً¹. تقع إلى شمالها جمهوريات آسيا الوسطى الإسلامية للإتحاد السوفيتي سابقاً، وإلى غربها إيران، وإلى جنوب وشرقها باكستان، ولها حدود مشتركة مع الصين أيضاً، التي تبلغ 100 ميلاً من جهتها الشمال الشرقية².

وتتمتع بموقع استراتيجي مهم في قلب آسيا، فيها نشأت واحدة من أقدم الحضارة البشرية القديمة مثل: الحضارات المصرية القديمة، والهندية وكانت ملتقى القوافل التجارية طوال عصور بين الغرب والشرق عبر طريق الحرير³.

يبلغ عدد سكانها في عام 2019م حوالي 23,2 مليون نسمة، وكما أعلن ذلك الرئيس لإدارة الإحصائيات والمعلومات أحمد جاويد رسولي، عند الاحتفال باليوم العالمي

¹ بشدر حسين علي، أفغانستان، دراسة عامة، (اسلام آباد: حریت، ط1، 1988م)، ص 10-11.

² أحمد سليمان سالم، الجغرافية الطبيعية والبشرية لأفغانستان، (الكويت: دن، د.ط، 1999م)، ص 53-54.

³ أحمد عويدات حسام، إصالة الحضارة في أفغانستان، (الكويت: دن، د.ط، 1996م)، ص 123-124.

للسكان في كابل⁴. الدين الرسمي لأفغانستان هو الإسلام، حيث يدين 99.7% من سكانها به. يتبع 80 إلى 89% منهم المذهب السني الحنفي بينما يتبع 10 إلى 19% منهم المذهب الشيعي، كما يوجد عدد قليل من أتباع المذهب الصوفي وعدد قليل من الهنود أيضاً، الإسلام بالنسبة إلى الأفغانيين يمثل رمز الوحدة في مواجهة الانقسام حول الفخر الشخصي والعائلي والقبائلي في مجتمع متعدد الطوائف والأعراق. يمثل الإسلام الاعتدال، وتأثيره قوي في جميع أنحاء المجتمع الأفغاني، وتقام الشعائر الدينية بشكل يومي، وتغص المساجد والجوامع بالمصلين. كما أن المساجد منتشرة في جميع أنحاء المدن والقرى وهي لا تستخدم كدور عبادة فقط بل أيضاً يتم استخدامها مأوى للنزلاء وأماكن الالتقاء وإقامة الاحتفالات الدينية والاجتماعية وتلقي الدروس الدينية فيها⁵.

الأفغانيون شأنهم شأن كثير من شعوب العالم، نتاج عناصر بشرية متعددة، يمكن تقسيمهم إلى أربع مجاميع بشرية وعلى صفاتها الرئيسة وهي:

1- جماعة البشتون:

وهي تكون ما يقرب من 60% من مجموع الشعب الأفغاني ويمتاز أفراد هذه الجماعة بالقامة الطويلة وملامح الوجه المنتظمة والشعر الأسود المموج والبشرة الخفيفة المسرة والأنف البارز المستقيم والعيون السوداء. ويعرفون بالشجاعة وقوة التحمل والميل إلى الحياة الخلوية الهادئة، وكان معظم ملوك الطوائف والسلاطين في أنحاء أفغانستان من أبناء هذه الجماعة⁶.

2- جماعة التاجيك:

وتكون هذه الجماعة 33% من الشعب الأفغاني وهذه الجماعة شعبة من الجنس القوقازي من أصل إيراني ويقطعون السهول الزراعية الخصبة في غرب أفغانستان، يمتازون بالبشرة الشاحبة

⁴ د.م، عدد نسمة أفغانستان الحالية، <<https://8am.af/>>، عثر عليه في 2019م، 11 يوليو.

⁵ د.م، قصة الإسلام في أفغانستان، <<https://islamstory.com/ar/artical/>>، شوهد في 19، 05، 2019م.

⁶ صلاح عبود العامري، تاريخ أفغانستان وتطورها السياسي، (القاهرة: دار العربي للنشر والتوزيع، ط1، 2012م)، ص30.

(10% منهم بشرتهم بيضاء وردية) والقامة فوق المتوسطة والرأس العريض والشعر الأسمر المموج والعيون خفيفة اللون (15% منهم تقريباً عيونهم زرقاء) وهناك عدد كثير يسكنون العاصمة والمدن الأفغانية ويتحرفون الصناعة وإدارة المحال التجارية وهم بذلك زراع وصناع مهرة يميلون إلى الاستقرار ويتكلمون الفارسية⁷.

3 - الأوزبيك:

وتكون هذه الجماعة 4% من مجموع السكان ويكثر وجودهم في سهول نهر جيمون شمالي أفغانستان وملاصحتهم مغولية خالصة ويمتازون بالوجه المستدير والبشرة الصفرة الفاتحة والشعر المستقيم اللامح والرأس المستدير والعيون المنحرفة والقامة القصيرة أو المتوسطة وهم مزارعون ماهرون كما أنهم معنيون بتربية أنواع ممتازة من الخيول الأصلية كما يربون أغنام القرامك، وقد عرفوا بالجد والمسالمة⁸.

4- الهزارة:

وتكون هذه الجماعة 3% من مجموع السكان ويعتبر الهزارة من أصلاب رجال جيش جنكيزخان الذي غزا أفغانستان في القرن الثالث عشر الميلادي وفيهم سمات مغولية واضحة. ويتكلمون لغة هي خليط من التتية والفارسية، وهناك مجموعات بشرية أخرى صغيرة في حجمها ما يقرب من 3% من مجموع السكان ومنهم: التركمان: وتكون 0.2% من أبناء الشعب، والقرغيز: وتكون 0.5% من مجموع الشعب، والبلوتشي: وتكون 0.6% من مجموع السكان ويتكلمون لغة البلوتشي، والنورستانيون: وتكون 0.7% من مجموع السكان. هذا وفي أفغانستان اليوم أقليات عنصرية أخرى منها عدد من الهنود واليهود والعرب. والآخرون هم أحفاد العرب الذين جاءوا إلى أفغانستان مع الفتح الإسلامي للبلد⁹.

⁷ العامري، تاريخ أفغانستان وتطورها السياسي، ص 30.

⁸ المصدر نفسه، ص 31.

⁹ المصدر نفسه، ص 33.

أُستعمل اسم "أفغانستان" على هذه المنطقة لأول مرة في زمن أحمد شاه دراني مؤسس الأسرة الدرانية، وكان يُطلق عليها قبل هذا "آريانا" ثم "خراسان" وهذا كان قبل تقسيم العالم من طريق استعمار وجعل الحدود بين البلدان، وكان خراسان يشمل مناطق من إيران وآسيا الوسطى أيضاً (ولو كان الجزء الأعظم منها أفغانستان الحالي)، وقد ذُكر في كتاب تعاليم زردشت (أوستا)، وفي كتاب تعاليم الهندوية (الفيديا) حدود آريانا، وسماها المؤرخون الفرس (باليكا)، والأغريق كانوا يسمونها (باتريا)، وفي القرن الخامس الميلادي شهرت باسم خراسان في زمن أسرة يفتلي وقد استعمل هذا الاسم الجغرافيون العرب¹⁰.

وقد أجمع المؤرخون على أن الفتح الإسلامي في أفغانستان بدأ في سنة 23هـ (645م)، وقبولوا الفاتحون المسلمون بمقاومة شديدة في هذه المنطقة، كما أن المسيحيين لم يقدروا أن يصلوا إليها من قبل¹¹. ولكن وصل الإسلام إلى كابل وهرات سنة 672م، وفتحت أفغانستان على يد محمد بن القاسم الثقفي وقتيبة بن مسلم الباهلي، كما صُرح إلى ذلك في كتاب "تاريخ العرب المطول لفليب ختي"¹². وبعد أن كانت بغداد المركز الوحيد للحضارة الإسلامية، ظهرت مراكز الشرق والغرب تنافس حضارة العباسيين في المعارف والعلوم، وجلبت إليها اهتمام الشعراء والعلماء والكتاب، وظهر منها في الشرق بخارى وسمرقند¹³.

وفي زمن تيمور شاه حصلت أفغانستان على الازدهار والتقدم، وفي عهد شاه رخ ميرزا صارت هرات مركزاً مهماً للحضارة الإسلامية ومهداً للفنون المختلفة على الأخص فن العمارة، في قلب آسيا، وما زالت امبراطورية التيموريين في الازدهار حتى سنة 1507م فتمزقت تحت ضربات قبائل الشيباني¹⁴.

¹⁰ A. F Nasser, OP. Cit., P. 126.

¹¹ المصدر نفسه، ص 17-18.

¹² خياباني أحمد، الدول الإسلامية في المشرق الإسلامي، (بيروت: د.ن، د.ط، 2001م)، ص 45-46.

¹³ العامري، تاريخ أفغانستان وتطورها السياسي، ص 53.

¹⁴ الساري خليل محمد، دور القبائل الشيبانية في القضاء على الحكم التيموري، (الكويت: د.ن، د.ط، 1998م)، ص 13-14.

تعرضت هذه البلدة لأجل موقعها الاستراتيجي ومواردها المعدنية الكثيرة ونعمها الظاهرة والباطنة إلى غزوات متعددة (كغزو المغول والتتار وإنجلترا واتحاد سوفيتي وناتو بقيادة أمريكا) التي قادت إلى صراعات عنيفة قد سجلها التاريخ¹⁵.

وعاصمة أفغانستان الحالية مدينة كابل، التي كانت معبراً للفاحين من مختلف البلاد منذ أقدم العصور، وكانت محلاً تجتمع فيه الحضارات والثقافات المختلفة كاليونانية، والهندية، والمغولية، والفارسية، ثم تنتقل إلى أماكن مختلفة¹⁶.

لقد انتقلت منها ثقافة الفرس والعرب إلى الهند، وانتقلت منها ثقافة الهند والصين إلى بلاد الفرس أيضاً، كما يقول "هيرودتس" المؤرخ اليوناني: لقد كان لبضائع كابل وسلعها المختلفة مشترى وطلاب كثيرون وأسواق طيبة في الروم واليونان، وكانت كابل مركز التجارة للاجورد، ذلك الحجر الكريم الأزرق السماوي، الذي كان يعجب الفراعنة من الأسرة الثانية عشرة، وكانوا يرصعون به الحلي وواجهات القصور¹⁷.

وتقدمت كابل في عصر الكوشانيين مادياً وعمرانياً كما كانت مركزاً معنوياً هاماً، وكان ملوك كابل في أوائل الفتح الإسلامي يلقبون بـ (رتبيل) وكان نفوذهم وسيطرتهم يمتد أحياناً حتى يشمل جنوب شرقي الهندوكش وحتى حدود الهند وفي فترة الغزنويين أصبحت الغزنة هي العاصمة سنة 977م، وفي زمن تيمورشاه نقلت الدواوين والإدارات من قندهار إلى كابل واتخذت عاصمة ومقرّاً رسمياً سنة 1776م¹⁸.

تقع مدينة كابل على ارتفاع 1760 متراً من سطح البحر ولأجل هذا لديها جو صحي، وربيع منعش، وشتاء كثير الثلج. يبلغ عدد سكانها نحو 206,200 نسمة. هي من أكبر مدن البلاد، يجري فيها نهر كابل الذي يزيد لها رونقاً وجمالاً كما تزينا سلاسل الجبال، ومن معالمها العمود التذكاري الشاهق المسمى بمنار استقلال الذي شيد سنة 1919 الميلادية

¹⁵ المير عبد الله، أفغانستان وأحداث العالم، (بيروت: د.ن، د.ط، 2000م)، ص 10-11.

¹⁶ العيلة محمد حسن، مدن أفغانستان في التاريخ، (القاهرة: د.ن، د.ط، د.ت)، ص 121-122.

¹⁷ الخولي أحمد، كابل عبر العصور، (القاهرة: د.ن، ط، 1999م)، ص 121-122.

¹⁸ الجابري سالم سليمان، أفغانستان في عهد الغزنويين، (بيروت: د.ن، د.ط، 1998م)، ص 75-76.

تخليداً لذكرى انتصار جيوش الأفغان في حرب الاستقلال 2019¹⁹. وقعت بجانبها الشرقية ولاية لغمان، وبجانبها الجنوب الغربية ولاية نجرهار، وبجانبها الجنوبية ولاية لوجر، وبجانبها الغربية ولاية ميدان وردج، وبجانبها الشمالية ولايتي بروان وكايسا²¹، والأخيرة هي العينة الدراسة.

ثانياً: نظرة عن محافظة تخار

هي واحدة من المحافظات الخضراء والزراعية، وتقع على بعد حوالي 400 كيلومتر عن كابول وهي واحدة من ثاني أكبر المحافظات.

تقع شمال شرق تخار، محافظة بدخشان، وغربه محافظة قندز، جنوب ولاية بغلان، وشماله طاجيكستان.

وتقدر مساحة تخار 124 ألف كيلومتر، وبحسب التعداد الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء عام ألفين وتسعة، يقدر عدد سكانها بنحو 71 نسمة في الكيلومتر.²²

ويعد مناخ هذه المقاطعة دافئ نسبياً في الصيف وبارد في الشتاء. تنخفض درجة الحرارة في الشتاء من 21 إلى 29 درجة، وتتراوح درجة الحرارة في الصيف من 35 إلى 40 درجة. تخار لديها 16 مديرية على أساس توزيع الوحدات الإدارية.²³

وفي الحقيقة لا توجد أي شركات صناعية في محافظة تخار، لكن أهلها يتمتعون بإمكانية جيدة في الحرف اليدوية.

وتعد تخار إحدى المحافظات الزراعية ويعتمد اقتصاد معظم سكانها على الزراعة والثروة الحيوانية، هناك 130 ألف هكتار من الأراضي المروية و300 ألف هكتار من الأراضي المروية في المحافظة، ومعظمها يزرع في موسمين. منتجاتها الرئيسية هي الأرز والقمح والشعير.²⁴

¹⁹ زركوط خليل، كابل في التاريخ الحديث، (دمشق: دن، د.ط، 1993م)، ص 88-89.

²⁰ العامري، تاريخ أفغانستان وتطورها السياسي، ص44.

²¹ محمد سليم رستمي، التعرف على ولاية كايسا (معرفي ولايت كايسا)، (أفغانستان: بجواك، د.ط، 2019م)، ص35.

²² انظر: <elections.pajhwok.com>، شوهدي في ديسمبر 5، 2019.

²³ المصدر نفسه. <elections.pajhwok.com>، شوهدي في ديسمبر 5، 2019.

²⁴ انظر: <fa.wikipedia.org>، شوهدي في يناير 30، 2020.

كما يشهد التعليم تقدماً في محافظة تخار، حيث هناك 600 مدرسة يتم تدريس أكثر من 340.000 طالبا فيها، بينهم 145.000 طالبة. وتعد جامعة تخار أيضاً واحدة من الجامعات المرموقة في شمال أفغانستان. وهناك دار للعلوم وخمسة دور للحفاظ و15 فصلاً إضافياً لتدريب المعلمين في المديریات، وهناك العديد من المدارس الخاصة والجامعات الخاصة والمدارس الدينية للفتيات في هذه المحافظة.²⁵

المبحث الثاني: مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين عند المثقفين وعامة المجتمع

هذا المبحث مخصص للمقابلات التي أجريت مع شريحة من المثقفين والعاميين في مختلف المجالات في ولاية تخار أفغانستان، والتي تضمنت عشرة أفراد لكلا الطرفين وبالإضافة إلى القاضي، وقد دارت هذه المقابلات حول مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية تخار أفغانستان. واحتوت على أربع محاور، وكذلك النتائج التي توصلت إليها.

أولاً: محاور المقابلة وأسلوب جمع البيانات:

المحور الأول: يتناول مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين، والمحور الثاني: عن مفهوم الحقوق المشتركة لدى رجال ونساء بولاية تخار أفغانستان، والمحور الثالث: عن إمكانية أن يكون الزوجين هما صاحب الحقوق المشتركة في الشريعة، تم إجراء هذه المقابلات عبر برنامج الزوم والواتس آب بسبب جائحة كورونا غير أن مقابلة واحدة كانت باللقاء المباشر. طالت مدة هذه المقابلات بسبب الحرب كان بين حركة الطالبان والحكومة الجمهورية الإسلامية في أفغانستان ولقد دامت مدة ٧ أشهر. ولم يكن الأمر سهلاً إجراء هذه المقابلة حيث أواجه صعوبات متعددة منها: تلقيت انتقادات لاذعة من قبل بعض النخبة الأفغانيين بسبب تناولي هذا الموضوع الذي له صلة بالعائلة لأجل ذلك امتنعوا عن إجراء المقابلة.

وكذلك الغالبية من النساء الأفغانيات رفضن إجراء المقابلة دون مقابل مادي، طانين أنني سأجلب مكاسب مالية وراء هذه المقابلة من قبل الهيئات العالمية، وحاولت أن أبين لهن

²⁵ انظر: < fa.wikipedia.org >، شوهدي في يناير 30، 2020.

أنني لا انتمى لأي جهة من تلك الجهات، إنما أنا باحث جامعي يبحث على ظاهرة حديثة في المجتمع الأفغاني وهي الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها وسبل إيجاد الحلول المناسبة في ضوء القرآن والسنة، ولكن لم أستطع إقناعهم الا قلة قليلة منهم. وكما امتنع القاضي بديوان الحقوق الأسرة في محكمة الابتدائية بولاية تخار لإجراء المقابلة من أجل الحصول على المعلومات حول ما قامت به في شؤون المرأة وماذا تطمح في المستقبل لهذا الغرض.

ثانياً: الأفراد المشاركة في المقابلة

في هذا القسم، سيتم استخدام الرمز (م) للإشارة إلى المثقفين والرمز (ع) للإشارة إلى عامة المجتمع وفيما يلي يبين الجدول وصف موجز للمشاركين العشرة في هذه الدراسة:

الرمز	المسؤوليات الوظيفية للمشاركين	التاريخ	الزمن	المكان
م ١	أستاذ الثقافة الإسلامية في جامعة تخار	١٢/٨/٢٠٢٢ م	٨:٠٠ مساءً	مقابلة عبر الزوم
م ٢	أستاذ الثقافة الإسلامية في جامعة تخار ورئيس كلية الشريعة في جامعة تخار	١٥/٨/٢٠٢٢ م	٤:٠٠ مساءً	مقابلة عبر الواتس اب
م ٣	أستاذ التعليمات الإسلامية في جامعة تخار	٢٨/٨/٢٠٢٢ م	١:٠٠ بعد الظهر	مقابلة مباشر
م ٤	أستاذة التعليمات الإسلامية في جامعة تخار	٣٠/٨/٢٠٢٢ م	٥:٠٠ مساءً	مقابلة عبر الواتس اب
م ٥	عضو محكمة ابتدائية بديوان حقوق الأسرة بولاية تخار	١٠/٩/٢٠٢٢ م	٩:٠٠ صباحاً	مقابلة عبر الواتس اب

١٤	صاحب متاجر	١٢/١١/٢٠٢٢ م	١٠:٠٠ مساءً	مقابلة عبر الزوم
٢٤	شيخ القبيلة ومصلح اجتماعي	١٩/١١/٢٠٢٢ م	١١:٠٠ صباحاً	مقابلة مباشر
٣٤	شخص اجتماعي ومؤثر بين الناس	٨/١/٢٠٢٣ م	٨:٠٠ مساءً	مقابلة عبر الواتس اب
٤٤	العامل الفلاح	١٢/٢/٢٠٢٣ م	٩:٠٠ مساءً	مقابلة عبر الواتس اب
٥٤	سيدة الأعمال	١٢/٣/٢٠٢٣ م	٩:٠٠ صباحاً	مقابلة عبر الواتس اب

ثالثاً: نتائج المقابلة

أولاً: مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين عند المثقفين

المحور الأول: ما هي وجهة نظرك في الحقوق المشتركة بين الزوجين ؟

أجاب م ١ قائلاً: الحقوق المشتركة مصطلح شرعي مقصود به هي حقوق إلزامية يجب على الطرفين احترامها، مثل حسن المعاشرة وكذلك الاحترام المتبادل.

وأجابت م ٢ قائلاً: الحقوق المشتركة بين الزوج والزوجة هي الالتزامات التي يُلزم الله سبحانه وتعالى لطرفين بالامتثال لهذه الحقوق والالتزامات لإرضاء الله سبحانه وتعالى وكذلك ضمان استمرارية الأسرة.

وقال م 3: الحقوق المشتركة بين الزوجين واضحة كما جاءت في كتاب الله عز وجل، وهي مسؤولية حملت على الزوجين لأجل صيانة الأسرة ورعايتها وحمايتها وإنفاقها، وأهدافها واضحة لا غبار عليها. وكذلك ايد م 4 ذلك فقالت: الحقوق المشتركة هي مسؤولية أنيطت للزوجين، وينبغي على الزوجين أن يتقي الله في هذه المسؤولية ويتمها على أكمل الوجه. وأجاب م ٥: الحقوق المشتركة بين الزوجين هي حقوق يجب على الطرفين رعايتها و احترامها، لكن المرأة ضعيفة ولديها حقوق أكثر من الرجل، ويجب على الرجال احترام جميع حقوقهم والتزاماتهم تجاه المرأة.

رابعاً: التعقيب والمناقشة

موقف المثقفين في الحقوق المشتركة بين الزوجين

اتفق المثقفون في المحور الأول على أن الحقوق المشتركة بين الزوجين هي مسؤولية حملت على الزوجين، لذلك ينبغي على الزوجين أن يتقي الله في هذه المسؤولية العظيمة وأن يترجمها على الأرض الواقع بكل حذاويرها وذلك على الاهتمام بجوانب عدة مثل حسن المعاشرة والتوارث وتربية الأطفال وفق القيم الإسلامية. فدور الزوجين الفعالين في الأسرة يحمي الأبناء من الانحراف السلوكي ويجعلهم نواة صالحة في مجتمعاتهم ومن ثم تحقق حكمة الله في القوامة كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»²⁶.

من عبارة "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته". (كل واحد منكم مسؤول وستكون مسؤولاً عن الأشخاص الذين يستمعون إليك، من المتعارف عليه أن يعرف كل مؤمن ما يعرفه عنها، حتى لو كانت كلمة واحدة، يجب أن يكون معلماً للآخرين، أي ينقلها إلى قومه وأهله وينشرها، وتثقيفهم عن كلمة لا يعرفها.

المحور الثاني: مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين لدي رجال ونساء البخاريون:

هل الرجال والنساء البخاريون يفهم الحقوق المشتركة بين الزوجين ؟ أم أخذها كعاديات اجتماعيه وموروثات عرفية؟ أجاب م ١ قائلاً: منهم من يغلب عليه جانب العادات والعرف ومنهم من له فقه وفهم بحسب مستواه من العلم والتعليم، لذلك لا نستطيع أن نقول إن الرجال والنساء البخاريون يفهم فهماً صحيحاً لما عليه من الواجبات ويفهم معنى الحقوق المشتركة ويؤديها كما أرادها الله سبحانه وتعالى ولا نستطيع أن نقول إنهم لا يفهموا كلهم.

وأجاب م ٢ قائلاً: نعم رجال ونساء محافظة تخار يعرفون الحقوق المشتركة بين الزوجين لكنهم لا ينفذونها أنا أعرف الخريجين والخريجات من الجامعات والمدارس ويعرفون كل ما يتعلق بالزواج وخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين ولكن للأسف لا يمارسون هذه المسؤولية ولا يبالين بعاقبة أمرها.

²⁶ البخاري، صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٥٠، رقم ٢٥٥٤، كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرفيق، وقولك عبد أو أمتي.

وكذلك قال م3: نعم، رجال ونساء محافظة تخار يعرفون مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين، لكن كل واحد منهم يفسرها لمصلحته الخاصة ضد الطرفين إلا من رحم ربه. وأما م4 أجب قائلة: لا يفهم الرجال والنساء المعنى الحقيقي للحقوق المشتركة بين الزوجين ولا يدركها إلا قلة قليلة، إنما أخذها كعادات وموروثات في العرف الاجتماعي التي لا تتماشى مع الدين الإسلامي.

وأجاب م5 قائلاً: البعض يفهم الحقوق المشتركة بين الزوجين والبعض الآخر لا يفهم، ولكن كلا الطرفين القاسم المشترك الذي كان بينهما قبل الحرب هو القيام هذه المسؤوليات والحقوق بآتم الوجه، ولكن بعد الحرب الأهلية في أفغانستان تغيرت الأمور تماماً وانخفض مستوى وعي الناس ولم يهتموا بهذه المسائل.

التعقيب والمناقشة:

انقسمت رؤية المثقفين في تحديد فهم الرجال والنساء التخاريين للحقوق المشتركة بين الزوجين:

الموقف الأول:

تباينت آراؤهم في هذه المسألة حيث تقاربت إجاباتهم ثلاثة منهم إلى حد ما، ولكن في طيات إجاباتهم توجد بعض التفاصيل المتفاوتة؛ فمثلاً: أشار م1 إلى أن العادات والأعراف الاجتماعية أثرت في فهم بعض الرجال النساء للحقوق المشتركة بين الزوجين، حيث أخذوها من منظور إرث الأجداد دون التفقه في ضوابطها الشرعية، وبينما فهم آخرون ممن حظوا على قدر معين من العلم من المنابر المختلفة كالمساجد أو المدارس أو حسب ثقافتهم الدينية، لذلك لا نستطيع الجزم بأن جميع الرجال والنساء التخاريين يفهمون الحقوق المشتركة مئة بالمئة والعكس كذلك. وكذلك اتفقت م4 معه على أن العادات والأعراف الاجتماعية لهم دور في عدم فهم الحقوق المشتركة لدى الرجال والنساء التخاريين مما أدى إلى نتيجة عكسية في امتثال هذه المسؤولية، لذا عدم فهم الدين جعل المسار العرفي هو سيد الموقف. بينما اختلفوا في تحديد نسبة الرجال والنساء الذين لا يفهمون الحقوق المشتركة بين الزوجين، حيث استخدم م1 لفظ "منهم" أي بعض وبينما صاغ م4 إلى لفظ "القلة" أي قليل. أما م5 وافق مع م1 بأن البعض يفهم معنى

القوامة والآخر لا يفهم، ولكن أكدا أن كلا الطرفين كانوا ملتزمين في أداء هذه المسؤولية على ما يرام، ولكن نشوب الحرب الأهلية كان السبب في فساد تلك المعاني الجليلة. لذلك دور العلماء أصبح ملحة في هذه النقطة تحديدا وينبغي عليهم أن يبذلوا جهودهم في نشر الوعي الديني وخاصة ما يتعلق التفكك الأسري وضياع الأبناء، وأن يوضحوا للمجتمع موقف الشارع الحكيم وأهم مسؤولون أمام الله، وما يترتب عليها في حين ضياعها. وكذلك على العلماء أن يجتهدوا في تثقيف المجتمع وتبيين الفرق بين العادات والموروثات والدين لأن فهم أغلب المجتمع فيه نوع من الالتباس في القضيتين كما وردت الإجابات في المقابلة، لذلك من الضروري التفرق بينهما حتى يكون الرجال والنساء التخاريون على دراية في مسألة الحقوق المشتركة بين الزوجين.

الموقف الثاني:

أما اثنين من المثقفين وهما: م ٢ وم ٣ فقد أكدوا فهم الرجال والنساء التخاريون للمفهوم الحقيقي للحقوق المشتركة بين الزوجين، ولكنه لا يريد الامتثال لها. حيث قام سيناتور بشرح موقفه مستنداً على تجربته المريعة التي عاش بها مع زوجته قائلاً: إن زوجتي من حفاظ كتاب الله العظيم ومحامية تحمل شهادة المحاماة وتفهم فهماً صحيحاً للحقوق المشتركة بين الزوجين، ولكنها بعيد كل البعد عن امتثالها.

ففي الموقف الثاني وجدنا أن المرأة حافظة كتاب الله وتحمل شهادة علمية ومع ذلك لا تتمثل بأمر الله وهي مدركة له. بالرغم من أنه ينبغي لها أن يلتزم بشرع الله وتكون قدوة لغيره، وأما الآخر فإنه تستغل الحقوق المشتركة بين الزوجين في صالحه، فهذه النماذج من النساء عليهن أن يتقين الله عز وجل في تصرفاتهم وأن يدركين أنهن مسؤولات. فبينت السنة المطهرة الإثم المترتب على الذي لم يلتزم في تأدية الحقوق المشتركة بين الزوجين، وكما جاء في سنن أبي داود عن عبيد اللي بين عمرو، قال: قال رسول الله: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت»²⁷.

²⁷ أبو داود، سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٣٢، كتاب الزكاة، رقم الحديث: ١٦٩٢، باب صلة الرحم. حكم الحديث حسن.

وهذا الحديث دال على عظم حق من يقوت الإنسان وهم من تجب نفقه عليهم؛ منهم الزوجة والأبناء، وإن ذلك يكفيه من الإثم ويوقعه في المآخذة أن يضيع من يقوت، فعليه أن يحفظ من تحت رعايته ممن يقوت.

المحور الثالث: أن يكون للزوجين الحقوق المشتركة في الشريعة:

هل يمكن أن يكون للزوجين الحقوق المشتركة في الشريعة الإسلامية ؟ أجاب م ١ قائلاً: ليس هناك شك حول ما إذا كان للزوجين حقوق مشتركة كما أن للزوجة حق على الزوج، وللزوج حق على الزوجة، وأيضاً هناك بعض الحقوق المشتركة التي يلتزم الطرفان بمراعاتها.

وأيده م ٢ قائلاً: نعم، ليس هناك شك في أن للزوجين لهم حقوق مشتركة، ولكن بسبب الجهل النسبي الموجود في بلادنا، لا يعرف الطرفان حقوقهما والتزاماتهما وأيضاً، تدخل المشاكل الاجتماعية في هذه القضية لأن المجتمع لا يهتم كثيراً بهذه القضايا.

م 3: أعتقد أن هناك أي حقوق خاصة، فأنا أعرف أن للزوجين لديهم بعض الحقوق والالتزامات على بعضهم البعض، لكن توجد أيضاً حقوق مشتركة في قائمة الحقوق الزوجين.. وكذلك قالت م 4: نعم في نظري عند الزواج بين طرفين، هناك بعض الحقوق والالتزامات بينهما، منها حقوق الزوج على الزوجة، وحق الزوجة على الزوج، وكذلك الحقوق المشتركة، أي الحقوق التي كلاهما ملزمة بالاحترام، فالحقوق الفردية بالإضافة إلى مراعاة الحقوق المشتركة تجعل الأسرة مستمرة وتخلق مجتمعاً صحيحاً.

وأيده م ٥ قائلاً: نعم في رأي أنه عندما يتزوج الرجل والمرأة تتحقق بين الطرفين بعض الحقوق والالتزامات، ومنها حق الزوجين على المرأة وحق المرأة على الزوج، ولكن بعض هذه الحقوق هي: حقوق مشتركة يجب على المرأة والمرأة تنفيذها.

التعقيب والمناقشة

في هذا الموضوع اتفق المثقفون بالإجماع على أن للزوجين حقوق مشتركة، بحيث يكون للزوجة حق على زوجها والزوجة على زوجها، وأيضاً عندما عقد النكاح بين طرفين، تتحقق الحقوق الفردية، وأيضاً هناك بعض الحقوق المشتركة بين الطرفين وكلهما ملزم على رعاية هذه الحقوق، والامتنال يؤدي إلى استمرار ركن الأسرة ويزيد من الحب والمودة.

كما أنه مما لا شك فيه أن أقوال العلماء وأجوبتهم كانت متوافقة مع الشريعة الإسلامية، لأنه في الشريعة الإسلامية، عند عقد الزواج، تتحقق حقوق وواجبات معينة، منها حق الزوج على الزوجة وحقوق الزوجة على الزوج، وكذلك الحقوق المشتركة التي يلتزم بها الطرفان للامتثال لهذه الحقوق إلزامية.

قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} المائدة: 1 فإن الله تعالى أمر عباده بالوفاء بالعقود بجميع أنواعها، وإن من أغلظ العقود وأكدها عقد النكاح، ولذلك قال الله عنه: {أَخَذَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا} النساء: 21.

ومن موجبات الوفاء بعقد النكاح أداء الحقوق بين الزوجين، فالزوج ملزم بذلك والزوجة ملزمة به كذلك، وهذه الحقوق تتنوع بحسب من تنسب إليه، لقول الله تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [البقرة: 228]. وعلى هذا يتبين لنا جلياً أن كلاً من الزوجين له حقوق، وعليه من الواجبات، فيجب على كليهما أن يؤدي ما عليه من الواجبات، ويؤدي ما له من حقوق، وهناك من الحقوق ما يختص بها الزوج، وهناك من الحقوق ما تختص بها الزوجة، وقد سبق ذكر هذه الحقوق، وينبغي أن يعلم أن هذه الحقوق أوجبها الشرع، فيجب الوفاء بها. إلا أن هناك حقوقاً مشتركة بين الزوجين، فليسع كل منهما إلى تحقيقها والالتزام بها؛ حتى يسعد في الدنيا والآخرة.

ثانياً: مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين عند عامة المجتمع

المحور الأول: وجهة النظر في الحقوق المشتركة بين الزوجين

ما هي وجهة نظرك في الحقوق المشتركة بين الزوجين؟ أجاب ١٤: الحقوق المشتركة للزوجين هي حقوق وواجبات الله سبحانه وتعالى، عندما يتم الزواج، ويلتزم الطرفان بالوفاء بحقوقهما والتزاماتهما وفقاً للشريعة الإسلامية وأيضاً وفقاً للعرف الصحيح المجتمع.

وأجاب ع ٢ قائلا: الحقوق المشتركة بين الزوجين ما يجب وما لا يجب أن يتحقق بعد زواج صحيح، ووفقاً للشريعة الإسلامية وعادات المجتمع، يجب على الزوج والزوجة الوفاء بحقوق والتزامات كل منهما على أفضل وجه ممكن وليس لفعل أي شيء من شأنه أن يسبب الخلاف الأسري، وإذا لم يتم تعديل حقوق ومسؤوليات الزوج والزوجة، فسوف يتزعزع أساس الأسرة وسيؤدي ذلك إلى انهيار الأسرة.

وكذلك قال ع 3: الحقوق المشتركة بين الزوجين واضحة كما جاءت في كتاب الله عز وجل، وهي مسؤولية حملت على الزوجين لأجل صيانة الأسرة ورعايتها وحمايتها وإنفاقها، وأهدافها واضحة لا غبار عليها. **وأجاب ع 4:** الحقوق المشتركة بين الزوجين هي حقوق يجب على الطرفين رعايتها واحترامها، لكن المرأة ضعيفة ولديها حقوق أكثر من الرجل، ويجب على الرجال احترام جميع حقوقهم والتزاماتهم تجاه المرأة.

وأجابت ع ٥: تتحقق الحقوق المشتركة عندما يتم الزواج الصحيح بين طرفين، أي زوج وزوجة، وهو ما يجب على الطرفين القيام به، وتنفيذه يرضي الله عز وجل ويقوي أسس الأسرة، كمثال المعاشرة بالمعروف قال الله تعالى: { وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ } النساء ١٩

التعقيب والمناقشة

موقف عامة المجتمع من وجهة نظرهم في الحقوق المشتركة بين الزوجين

توافقت آراء الأعضاء الخمسة من عامة المجتمع حول وجهة نظرهم في الحقوق المشتركة بين الزوجين. وكل واحد منهم إذ قال: الحقوق المشتركة للزوجين هي حقوق وواجبات الله سبحانه وتعالى، عندما يتم الزواج، ويلتزم الطرفان بالوفاء بحقوقهما والتزاماتهما وفقاً للشريعة الإسلامية وأيضاً وفقاً للعرف الصحيح المجتمع.

وأيضاً اتفق المجتمعون بالإجماع على أن للزوجين حقوق مشتركة، بحيث يكون للزوجة حق على زوجها والزوجة على زوجها، وأيضاً عندما عقد النكاح بين طرفين، تتحقق الحقوق الفردية، كما أن هناك بعض الحقوق المشتركة بين الطرفين وكلاهما ملزمان برعاية هذه الحقوق، والامتثال يؤدي إلى استمرار ركن الأسرة ويزيد من الحب والمودة.

كما أنه مما لا شك فيه أن أقوال العلماء وأجوبتهم كانت متوافقة مع الشريعة الإسلامية، لأنه في الشريعة الإسلامية، عند عقد الزواج، تتحقق حقوق وواجبات معينة، منها حق الزوج على الزوجة، حقوق الزوجة على الزوج ومنها حقوق مشتركة بين الزوجين والمقصود به هنا الآخر لهذا البحث.

المحور الثاني: مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين لدى رجال ونساء التخاريين:

هل الرجال والنساء التخاريون يفهم الحقوق المشتركة بين الزوجين ؟ أم أخذها كعادات اجتماعية وموروثات عرفية؟ أجاب ع ١: لا يفهم النساء التخاريون معنى الحقوق المشتركة بين الزوجين ولا تحترم المواثيق الدينية، والحقوق المشتركة إنما تهتم على تحقيق رغباتها الذاتية.

وكذلك قال ع ٢: أعتقد لا يفهم كثير منهم وفي بعض الأحيان تغلب العادات والموروثات الاجتماعية على الثوابت الدينية، لذا لا يدركون المعنى الحقيقي في الجانب الشرعي. وأجاب ع ٣ قائلاً: هناك تفاوت بين الرجال والنساء حسب ثقافتهم وتعليمهم، فمنهم من يفهم الحقوق المشتركة الشرعية أنها مسؤولية أنيطت به، وأخذ آخرون من منظور موروثات وعادات اجتماعية بحتة. وأجاب ع ٤: نعم يفهم، ولكن ليس من أولوياته، بل يحرص أمور أخرى لكن وللأسف، بنسبة التسامح، لا ينطبق هذه الحقوق، فإنها تنطبق على أشياء أخرى بدلاً، مثل العناصر العصرية، وشراء الحلي والذي بدونه لا يستطيع العيش.

وأجابت ع ٥ قائلة: قليلاً من الرجال والنساء في محافظة تخار يعرفون القضايا المتعلقة بالزواج، لا سيما حقوق الزوجة على الزوج، وحقوق الزوج على الزوجة، وحقوق مشتركة بين الزوجين، ولكن الغالبية المطلقة من الرجال المؤثرين لا يعرفون هذه الأمور، ولا يلتفتون لمثل هذه الأمور يمكن أن يكون لذلك أسباب مختلفة، ولكن السبب الأكبر في رأيي هو جهالة الطرفين (الزوج والزوجة).

التعقيب والمناقشة

موقف عامة المجتمع عن مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين عند الرجال والنساء التخاريين:
تباعدت آراء عامة المجتمع حول فهم الرجال النساء التخاريين الحقوق المشتركة وتأثير العادات والموروثات على الحقوق المشتركة بين الزوجين.

فكان الموقف الأول:

حيث ذهب ع ١٦ إلى أقصى الحد ووصف المرأة التخارية أنه لا تفهم معنى الإنسانية ولا توجد الرحمة في قلبها ولا تحترم الثوابت الدينية.

والموقف الثاني:

قال ع ٢٦ في هذا المحور: أن العادات والموروثات يؤثران في فهم الرجال على الحقوق المشتركة بين الزوجين.

أما الموقف الثالث:

فقال ع ٣٦ المسألة قائلاً: لا نستطيع أن نضع جميع الرجال والنساء في شاكلة واحدة، ولا ننكر أثر العادات والموروثات في مجتمعنا، ولكن توجد تفاوت بين فهم الرجال والنساء حسب البيئة الذي نشأ وترعرع فيها، والثقافة الذي تقلد فيها والتعليم الذي تلقى، وكل هذه المسارات التي ذكرنا هي التي تحكم الفهم و الإدراك عند الرجل والمرأة.

وفي الموقف الرابع

أقر ع ٤٦ أن النساء والرجال يعرفون الحقوق والواجبات المتعلقة بالزواج، لكن للأسف لا ينفذونها، بل يقومون بأشياء غير ضرورية، مثل شراء الحلوى، وكذلك أيدت ع ٥ الموقف الرابع أن النساء والرجال يدركون الحقوق المتعلقة بالزواج خاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين، ولكن للأسف، بسبب الجهل، لا يلتفتون إليها.

المحور الثالث: الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها والمشاكل التي يواجهها المجتمع بولاية تخار أفغانستان.

ما التحديات التي واجهها مجتمع ولاية تخار أفغانستان في حول حقوق المشتركة بين الزوجين؟ تطرق هذا المبحث إلى توضيح التحديات والمشاكل التي يواجهها المجتمع بولاية تخار

أفغانستان المرأة من وجهة نظر المثقفين وعامة المجتمع؛ عن طريق سرد أهم نتائج المقابلات ونتائجها.

أولاً: من شريحة المثقفين:

أجاب م ١ قائلاً: فيما يتعلق بهذه القضية، للأسف، يؤدي عدم احترام الحقوق المشتركة بين الزوج والزوجة إلى خلافات عائلية، مما يؤدي إلى قضية الطلاق اليوم نرى أن معظم حالات الطلاق ناتجة عن عدم احترام الحقوق المشتركة للزوجين، وللأسف في بلادنا وخاصة في محافظة تخار، السبب الوحيد لتفريق العائلات هو عدم التفاهم والتعاون وعدم احترام حقوق والتزامات الطرفين.

وأجاب م ٢ قائلاً: في رأيي، في ولاية تخار أفغانستان، لا يتم الاهتمام بالقضايا المتعلقة بالأسرة، مثل حقوق الزوج على الزوجة وحقوق الزوجة على الزوج، خاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين، فهناك العديد من العوامل تدخل في هذا الأمر، ولكن العامل الأكبر هو عدم المعرفة بالدين، وخاصة الأمور المتعلقة بالأسرة وحقوق والتزامات الطرفين، لذلك أستطيع أن أقول إن الانفصال والطلاق هما أكبر تحديات عدم احترام الحقوق المشتركة بين الطرفين.

وأجاب م ٣ قائلاً: وفي نظري، سبب نقص المعرفة الكافية في مختلف مجالات الحياة، وخاصة في مجال الأسرة والحقوق، يؤدي إلى الطلاق، وهذا تحديد كبير للغاية في محافظة تخار. وأجابت م ٤ قائلة: في أفغانستان، للأسف، هناك العديد من المشاكل والتحديات، خاصة في الأسرة، في أفغانستان بشكل عام، و في ولاية تخار بشكل خاص، الإعلام عن القضايا المتعلقة بالأسرة، وخاصة حقوق الزوج والزوجة أو الحقوق المشتركة عار فهم يتزوجون ولا يعرفون أبسط المعلومات عن هذه القضية وهذا يجعلهم لا يحترمون حقوق بعضهم البعض وواجباتهم ويؤدي إلى الخلاف الأسري والطلاق. بين الزوجين. كما أن أحد العوامل الأخرى التي تسبب الخلاف الأسري وتؤدي إلى الطلاق هو الزواج المبكر، مما يعني أن الفتيات والفتيان يتزوجون قبل أن يتعرفوا أى شى ويمكن أن تكون هذه المشكلة أحد التحديات الخطيرة في الخلافات الأسرية بين الأزواج.

وأجاب م ٥ قائلاً: حسناً، في رأيي، هناك العديد من التحديات في الأسرة، خاصة فيما يتعلق بالحقوق المشتركة بين الزوجين، في كثير من الحالات نرى أن عدم احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين يؤدي إلى الطلاق بين الزوجين، ولكن هناك عوامل كثيرة لهذا التحدي، ولكن بظني أكبر العوامل هو عدم وجود معرفة كافية في القضايا المتعلقة بالأسرة، وخاصة حول الحقوق المشتركة بين الزوجين.

التعقيب والمناقشة:

اتفق المثقفون على التحديات والمشكلات المتعلقة بالأسرة، وخاصة لحقوق المشتركة بين الزوجين، ويقررون جميعاً أن هناك تحديات وأن الحقوق المشتركة بين الزوجين لا تحترم، لكن كل منهم يذكر عوامل مختلفة، مثل م ١ و م ٢ و م ٣ و م ٤. أحد العوامل الرئيسية هو نقص المعرفة الكافية حول القضايا المتعلقة بالأسرة، لكن م ٥ تضيف قضية الزواج في سن مبكرة بالإضافة إلى الجهل.

برأيي بلا شك هناك العديد من التحديات والمشاكل في المجال الأسري، خاصة في مجال الحقوق المشتركة بين الأزواج في محافظة تخار، هناك اختلاف في بعض العائلات، مما يؤدي إلى الطلاق، حيث يقوم القائمون بالمقابلة أشار إلى عوامل متعددة، فذلك يرجع إلى جهل وتجاهل الطرفين وقت الزواج، والزواج المبكر، ولا شك في أن آراء المحاورين تؤكد على الجهل وعدم الاهتمام بقضايا الأسرة، وخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين، والزواج في سن مبكرة من العوامل التي تسبب اختلافات في الزواج، وتؤدي إلى الطلاق.

ثانياً من شريحة العامة:

أجاب م ١٠ قائلاً: بسبب هذه القضية، للأسف، يؤدي عدم احترام الحقوق المشتركة للزوج والزوجة إلى خلافات أسرية تؤدي إلى الطلاق، واليوم نرى أن معظم حالات الطلاق ناتجة عن عدم احترام الحقوق المشتركة للزوجين، للأسف في بلادنا وخاصة في محافظة تخار، السبب الوحيد لتفريق العائلات هو قلة التفاهم والتعاون وعدم احترام حقوق وواجبات الطرفين.

وأجاب م ٢ قائلاً: في رأيي، في ولاية تخار بأفغانستان، لا يتم الاهتمام بقضايا الأسرة مثل حقوق الزوج على الزوجة وحقوق الزوجة على الزوج، وخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين. هناك عوامل كثيرة تدخل في هذا الأمر، لكن العامل الأكبر هو عدم معرفة الدين، وخاصة الأمور المتعلقة بالأسرة وحقوق وواجبات الطرفين، لذلك أستطيع أن أقول إن الانفصال والطلاق هما التحدي الأكبر في عدم احترام الحقوق المشتركة للزوجين في المجتمع.

وأجاب م ٣ قائلاً: من وجهة نظري لا توجد مشاكل تتعلق بالتحديات والمشاكل الأسرية في ولاية تخار أفغانستان، والعائلات تعيش حياتها معاً في بيئة سلمية وآمنة. أنت الوحيد الذي يخلق الاختلافات بين العائلات بسبب هذه السؤالات. أنت و يريد العالم الكافر أن يفصل عائلاتنا عنا ويضللنا بحجة حقوق الإنسان والحريات الفردية والاجتماعية. لذلك أستطيع أن أقول أنه لا توجد مشكلة بين الأسرة ولا داعي لدول الكفر، وخاصة الغرب، لتعليمنا الحرية واحترام حقوق بعضنا البعض.

وأجاب م ٤ قائلاً: في أفغانستان، للأسف، هناك العديد من المشاكل والتحديات، خاصة في الأسرة، وفي أفغانستان بشكل عام وفي ولاية تخار بشكل خاص، فهم يرون أنه من العار رفع مستوى الوعي حول القضايا المتعلقة بالأسرة، وخاصة حقوق الزوج والزوجة أو الحقوق المشتركة الذين يتزوجون ولا يعرفون أبسط المعلومات عن هذه القضية، لذلك لا يحترمون حقوق وواجبات بعضهم البعض ويؤدي إلى الفتنة والطلاق بين الزوجين، وأيضاً أحد العوامل الأخرى التي تسبب الخلافات الأسرية والطلاق هو الزواج المبكر، مما يعني أن الفتيات والفتيان يتزوجون قبل أن يعرفوا أي شيء، ويمكن أن تكون هذه المشكلة أحد التحديات الخطيرة في الخلافات الأسرية بين الزوجين.

وأجاب م ٥ قائلة: حسناً، أعتقد أن هناك العديد من التحديات في الأسرة، خاصة فيما يتعلق بالحقوق المشتركة بين الزوجين، وفي كثير من الحالات نرى أن عدم احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين يؤدي إلى الطلاق بين الزوجين، هناك عوامل كثيرة لهذا التحدي، ولكن أعتقد أن العامل الأكبر هو قلة الوعي بشؤون الأسرة، وخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين.

التعقيب والمناقشة:

الموقف الأول

اتفق الأربعة من العامة على التحديات والمشاكل المتعلقة بالأسرة، وخاصة الحقوق المشتركة للزوجين، ويقرون جميعاً بوجود تحديات وعدم احترام الحقوق المشتركة للزوجين، لكن كل واحد منهم يذكر عوامل مختلفة. مثل ١٤ و ٢٤ و ٤٤ و ٥٤. يعنى أحد العوامل الرئيسية هو نقص المعرفة بقضايا الأسرة، لكن ٤٤ تضيف قضية الزواج المبكر بالإضافة إلى الجهل.

يفكر الباحث هناك بلا شك العديد من التحديات والمشاكل في مجال الأسرة، خاصة في مجال الحقوق المشتركة بين الزوجين في محافظة تخار، حيث توجد اختلافات في بعض العائلات تؤدي إلى الطلاق، حيث أشار القائمون بالمقابلات إلى عدة عوامل. وهذا يعود إلى جهل وإهمال الطرفين في الموضوعات المتعلقة بالأسرة وأيضاً الزواج المبكر ولا شك أن آراء الطرفين تؤكد الجهل والإهمال في قضايا الأسرة وخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين ولا شك أن الزواج في سن مبكرة هو أحد العوامل التي تسبب الاختلافات في الزواج والطلاق.

الموقف الثاني

وقال ٣٤ من وجهة نظري، لا توجد مشاكل تتعلق بالتحديات والمشاكل الأسرية بولاية تخار أفغانستان، وتعيش العائلات في بيئة آمنة. أنت الوحيد الذي يخلق الاختلافات بين العائلات بسبب هذه الأسئلة. أنتم وعالم الكفر تريدون تفريق عائلاتنا وتضليلنا بحجة حقوق الإنسان والحريات الفردية والاجتماعية.

يعتقد الباحث أن هذا المحاور قد عبر عن مثل هذه الآراء لعدم معرفته بالقضايا، وكذلك بسبب تشاؤمه تجاه الكفر وعالم الكفر، فهو يعرف كل المشاكل من عالم الكفر، وخاصة الغرب لم يكن مستعداً حتى لإجراء مقابلة، لكنه وافق بسبب إصراره.

في رأيي، هناك مشاكل في الأسرة، خاصة في مجال الحقوق المشتركة بين الزوجين، كما ذكر آخرون بما فيه الكفاية حول هذا الموضوع.



الفصل الرابع

الآثار المترتبة على رعاية الحقوق المشتركة والحلول المقترحة للتحديات التي

واجهها مجتمع تخار أفغانستان

المبحث الأول: رعاية الحقوق المشتركة بين الرجل تقلل من مشاكل الأسرة.

المبحث الثاني: تقدم الحكومة لرفع المستوى الحية الزوجية في ولاية تخار أفغانستان

المبحث الثالث: دور الحكومة والعلماء في مساعدة حقوق المشتركة بين الزوجين.

المبحث الرابع: الحلول المقترحة للتحديات التي واجهها مجتمع تخار أفغانستان.

هذا الفصل يتابع أيضا سرد نتائج المقابلات التي أجريت مع الشريحتين السابقتين في محافظة تخار أفغانستان ؛ والذي تم على أربعة مباحث، فالمبحث الأول يتناول: إمكانية أن تقلل رعاية الحقوق المشتركة المشاكل في الأسرة، والمبحث الثاني: تقدم الحكومة لرفع المستوى الحية الزوجية في ولاية تخار أفغانستان، والمبحث الثالث: عن دور الحكومة والعلماء في مساعدة الحقوق المشتركة بين الزوجين، والمبحث الرابع: الحلول المقترحة للتحديات التي واجهها مجتمع تخار أفغانستان أما المبحث الأخير لهذا الفصل فيتطرق إلى إبراز الحلول المقترحة للتحديات التي واجهها مجتمع ولاية تخار بأفغانستان.

المبحث الأول: رعاية الحقوق المشتركة بين الزوجين تقلل من مشاكل الأسرة

أولاً: رؤية المثقفين

هل رعاية الحقوق المشتركة بين الزوجين تقلل من مشاكل الأسرة ؟ أجاب م ١ قائلاً: نعم، لا شك في أن احترام جميع أنواع الحقوق سيقبل من المشاكل، لا سيما احترام الحقوق المشتركة للزوجين، ولا شك أن الزوج والزوجة كليهما ملزمان بتهيئة بيئة آمنة لأطفالهما، إذا كانت هناك مشاكل عائلية، فالطرفان في نزاع دائماً، وفي هذه الحالة لن يكون هناك سلام وأمن في الأسرة وسيؤدي ذلك إلى تدمير مبدأ الأسرة.

وأجاب م ٢ قائلاً: نعم لا شك أن احترام حقوق بعضنا البعض، سواء من وجهة نظر إنسانية أو دينية، سيقفل من المشاكل وهذا سيخلق أسرة مسالمة، وإلا فإنه سيخلق الكراهية ويدمر أساس الأسرة.

وقال م 3: نعم، ليس هناك شك في أن الوفاء بحقوق كل منهما في الأسرة يجعل الأسرة تستمر، أي عندما يمثل الأزواج حقوق بعضهم البعض، فإن هذا يجعل أطفالهم يتعلمون من والديهم، وكذلك احترام حقوق الزوجين من خلال تخلق الأطراف بيئة آمنة للأسرة، وينمو الأطفال، مثل الأسرة، بشكل متناسب في مختلف الجوانب الفكرية والروحية والجسدية.

وأجابت م ٤: نعم، مما لا شك فيه أن الوفاء بحقوق كل فرد في الأسرة يجعل الأسرة تدوم، أي عندما يمثل الزوجان حقوق بعضهما البعض، فهذا يجعل أطفالهم يتعلمون أن يكونوا آباء، وكذلك احترام حقوق الزوجين أثناء خلق الحفلات، وبيئة آمنة للأسرة، وينمو الأطفال، تمامًا مثل الأسرة.، بشكل متناسب في مختلف الجوانب الفكرية والروحية والجسدية.

وأجاب م ٥ قائلاً: في رأيي، من خلال احترام الحقوق المشتركة للزوجين، لن يتم تقليل مشاكل الأسرة، لأنه في أفغانستان، وخاصة في ولاية تخار، تكون مشاكل الأسرة، وخاصة الزوجين، مشاكل مالية واقتصادية. احترام حقوق بعضنا البعض، ولن يكون هناك تغيير في القطاع المالي. إذا كانوا في وضع مالي أفضل، فإن ذلك سيجعل بلا شك مشاكل الأسرة تختفي.

التعقيب والمناقشة

نجد من هنا أن آراء المشاركين من شريحة المثقفين قد تباينت

فكان الموقف الأول:

اتفق أربعة من المثقفين على أن رعاية حقوق المشتركة بين الزوجين تقلل من المشاكل في زاوية مختلفة اتفق الجميع باستثناء شخص واحد على أن احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين يقلل من مشاكل الأسرة، خاصة بين الزوجين، وأشار م ٣ و م ٢ و م ١ إلى أن احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين يخلق بيئة آمنة للأسرة. ويمكن للأطفال أن ينمو بشكل أفضل وأشار م ٤ إلى أن

احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين يجعل الأطفال يتعلمون من والديهم ويصبحون أفضل زوج وزوجة في المستقبل.

مما لا شك فيه أن أربعة من المثقفين أكدوا أن مراعاة الحقوق المشتركة بين الزوجين تقلل من المشاكل بين الزوجين وتؤدي إلى خلق بيئة آمنة ينمو فيها أطفالهم فكريا وروحيا وجسديا، ولا شك أن آراءهم متفقة مع هذا هو الحس السليم والشريعة الإسلامية.

وكان الموقف الثاني:

لكن م ٥ يقول إن احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين لا يقلل من المشاكل بين الزوجين ويضيف أن المشاكل بين الزوجين مالية، إذا أثرت مشاكلهم المالية، فسيتم حل جميع مشاكلهم. لكن في رأيي هذا الرأي غير صحيح لأن لدينا عائلات في وضع مالي جيد ولكن لديها العديد من المشاكل العائلية، مما يعني أن المال لا يمكن أن يحل جميع مشاكل الأسرة، على الرغم من وجود عدد كبير من الناس يعتقدون ذلك المال يحل جميع مشاكل الأسرة، بينما نعرف العائلات التي تعيش في وضع مالي جيد ولكن لديها مشاكل عائلية ضخمة، إنها حقوق والتزامات كل منهما. عند إجراء البحث، يمكن ملاحظة أن هذه المشكلات ناتجة عن عدم امتثال الأطراف لحقوق والتزامات كل منهما.

ثانياً: رؤية عامة المجتمع:

أجاب ع ١ قائلاً: نعم، لا شك في أن إعمال حقوق جميع أفراد الأسرة يجعل الأسرة دائمة، أي عندما يمثل الزوجان حقوق بعضهما البعض، فإنهم يعلمون أيضاً أطفالهم أن يكونوا آباء وأن يحترموا حقوق أزواجهم، إنشاء حفلة هو بيئة آمنة للعائلة والأطفال يكبرون تماماً مثل الأسرة. الجوانب الفكرية والروحية والجسدية مختلفة نسبياً.

وأجاب ع ٢ قائلاً: في رأيي، فإن احترام الحقوق المشتركة للزوجين لن يقلل من مشاكل الأسرة لأنه في أفغانستان وخاصة في ولاية تخار، مشاكل الأسرة خاصة مالية واقتصادية للزوجين. احترموا حقوق بعضكم البعض ولن يكون هناك تغيير في القطاع المالي. إذا كان لديهم وضع مالي أفضل، فسيؤدي ذلك بلا شك إلى القضاء على مشاكل الأسرة.

وقال ع ٣: نعم، لا شك أن إعمال حقوق كل منهم في الأسرة يجعل الأسرة تستمر، أي عندما يمثل الزوجان حقوق بعضهما البعض، فهذا يجعل أطفالهم يتعلمون من والديهم، وكذلك احترام الحقوق من الزوجين من خلال الأطراف. متناسب في مختلف الجوانب الفكرية والروحية والجسدية.

وأجاب ع ٤ قائلاً: نعم، لا شك في أن احترام جميع أنواع الحقوق سيقبل من المشاكل، لا سيما احترام الحقوق المشتركة للزوجين، ولا شك أن الزوج والزوجة كليهما ملزمان بتهيئة بيئة آمنة لأطفالهما، إذا كانت هناك مشاكل عائلية، فالطرفان في نزاع دائماً، وفي هذه الحالة لن يكون هناك سلام وأمن في الأسرة وسيؤدي ذلك إلى تدمير مبدأ الأسرة.

وأجابت ع ٥ قائلاً: في رأيي، من خلال احترام الحقوق المشتركة للزوجين، لن تقل مشاكل الأسرة، لأنه في أفغانستان، وخاصة في ولاية تخار، مشاكل الأسرة، وخاصة الزوجين، مالية واقتصادية. احترموا حقوق بعضكم البعض، ولن يكون هناك تغيير في القطاع المالي. إذا كانوا في وضع مالي أفضل، فإن ذلك سيجعل بلا شك مشاكل الأسرة تختفي.

التعقيب والمناقشة

نجد من هنا أن آراء المشاركين من شريحة العامة قد تباينت

الموقف الاول:

ع ١، ع ٣، ع ٤ أنه من خلال مراعاة الحقوق المشتركة بين الزوجين، فإن الحب والسلام سيوجدان في الأسرة، وخاصة للزوجين، وأيضاً من خلال مراعاة الحقوق المشتركة بين الزوجين وأبناء الأسرة سوف تكون مستوحاة من الأسرة، ستكون ممثلة جيدة في المستقبل. إذا لم يتم مراعاة الحقوق المشتركة في الأسرة، فسيتم تدمير أمن الأسرة وسيعيش أطفال الأسرة في جو مليء بالتوتر والخلاف، وهذا الموقف سيؤثر على حياة الأطفال العقلية والروحية، وسيكون للأطفال أخلاق معقدة وسيئة في المستقبل. باختصار، ووفقاً لهذا الرقم، فإن احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين لا يقلل من المشاكل فحسب، بل يحسن أيضاً وضع الأسرة في مختلف المجالات.

الموقف الثاني:

وفقا لبيانات ٢٤ و٥٤، فإن مراعاة الحقوق المشتركة بين الزوجين لا يقلل من المشاكل، لأنهم يدرسون مشاكل الأسرة أكثر من المجال المالي، أي أنهم يرون أنه إذا تم مراعاة الحقوق المشتركة بين الزوجين، سوف يؤدي إلى التخفيض. لا يحل مشاكل الأسرة، إذا كانت الأسرة تعاني من مشاكل مالية. لذلك، إذا لم يكن لديهم أموال ومشاكل مالية، فهناك احتمال كبير بأنهم لا يعانون من مشاكل عائلية، ويمكن أن يساعد الالتزام بالحقوق المشتركة في تقليل مشاكل الأسرة. وبحسب الكاتب فإن هذا الرأي يمكن انتقاده إلى حد ما، لأنه صحيح أن القطاع المالي مهم في الحياة، لكن لا يكفي أن يؤدي الاكتفاء الذاتي للقطاع المالي إلى تقليل أو عدم وجود مشاكل عائلية، خاصة بين الزوجين، إذا لم يتم احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين، وإذا لم يكن هناك احترام، فلا أخلاق.

ويرى الباحث أن الجزء المالي مهم في الحياة، لكنه لا يكفي لإحلال السلام والأمن للأسرة في ظل غياب الأخلاق الأسرية وعدم احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين. التسهيلات الاقتصادية مع احترام الحقوق المشتركة يمكن أن تخلق الحب والأمان في الأسرة.

المبحث الثاني: تقدم الحكومة لرفع مستوى الحياة الزوجية في ولاية تخار أفغانستان أولاً: من وجهة نظر المثقفين

ماذا فعلت الحكومة، لتحسين الظروف المعيشية للزوجين في ولاية تخار أفغانستان؟ أجاب م ١ قائلاً: في رأيي، بذلت الحكومة كل ما في وسعها لتحسين حالة حقوق الأسرة في أفغانستان، وخاصة في مجال الأزواج واحترام الحقوق المشتركة بين الزوجين، على سبيل المثال، ورش العمل التدريبية على مستوى المقاطعة والقانونية و عيادات شرعية على مستوى المحافظة والجامعات، فالدولة وخاصة جامعة تخار، لذلك برأيي أن الحكومة أوفت بالتزامها بتحسين أوضاع الأسر في محافظة تخار، إذا لم يفكر الناس ويتصرفوا فهو المتعلقة بقصر نظرهم وأفعالهم.

أجاب م ٢ قائلاً: أوافق على أن الحكومة، وخاصة الحكومة المحلية لمحافظة تخار، قامت بأشياء تستحقها فيما يتعلق بتحسين حقوق العائلات، خاصة في مجال الحقوق المشتركة بين الزوجين.

أجاب م ٣ قائلاً: مما لا شك فيه أن الحكومة، وخاصة حكومة تخار المحلية، قد فعلت أشياء جيدة لتحسين أوضاع الأسر، خاصة في مجال أعمال الحقوق المشتركة بين الزوجين، على سبيل المثال، عقد ورش تدريبية في مواضيع مختلفة، لا سيما في مجال الحقوق المشتركة بين الزوجين.

أجابت م ٤: قائلاً: برأيي لم يتم بذل أي جهد لتحسين وضع حقوق الأسرة والحكومة بشكل عام وفي ولاية تخار فيما يتعلق بالحقوق المشتركة بين الزوجين، إذا تم عمل بعض الأعمال فكان كله عرضاً ومشروعاً، لأن المجتمع الأفغاني هو أبوي، ولا يوجد جهد حقيقي لأنهم لم يحسنوا وضع العائلات، خاصة في مجال الحقوق المشتركة بين الزوجين.

أجاب م ٥ قائلاً: من وجهة نظري، لم يتم عمل تعاون أساسي في مجال تحسين أوضاع العائلات، خاصة في مجال الحقوق المشتركة بين الزوجين.

التعقيب والمناقشة:

انقسمت آراء المثقفين في تقدم الحكومة لرفع مستوى الحياة الزوجية

الرأي الأول:

ويرى عدد، بما في ذلك م ١ و م ٢ و م ٣، أن العمل قد تم في مجال تحسين وتطوير حقوق الأسرة، وخاصة الحقوق المشتركة للزوجين، وحكومة أفغانستان، وخاصة الحكومة المحلية في ولاية تخار.، قامت بعمل مثمر لتعزيز وتنمية الحقوق المشتركة للزوجين، مثل عقد ورش عمل وندوات، وعيادات قانونية، وكذلك من خلال الصحافة والمعلومات.

أما الرأي الآخر

ولكن خلافاً لآراء الآخرين، لا يتفق م ٤ و م ٥ على أن العمل الأساسي لم يتم القيام به فيما يتعلق بحماية حقوق الأسرة، وخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين، ويقران أن بعض الأعمال التي تم القيام بها أو القيام بها كانت بمثابة عرض.

من وجهة نظر المؤلف، بقدر ما تم إجراء الدراسة، لا أوافق على أنه لم يتم فعل أي شيء لتحسين حقوق الأسرة، وخاصة الحقوق المشتركة للزوجين، فقد قامت حكومة أفغانستان، وخاصة الحكومة المحلية في ولاية تخار، القيام ببعض الأعمال لتحسين حقوق الأسرة، وخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين، لكنهم لم يفوا بالتزاماتهم بالكامل ولم يتم القيام بالأعمال الأساسية. والله اعلم

ثانياً: من وجهة نظر عامة المجتمع

أجاب ع ١ قائلاً: في رأيي، لم يكن هناك تعاون أساسي في مجال تحسين أوضاع الأسرة، خاصة في مجال الحقوق المشتركة بين الزوجين.

أجاب ع ٢ قائلاً: في رأيي، لم تبذل أي جهود لتحسين وضع حقوق الأسرة والحكومة العامة والحكومة المحلية في تخار فيما يتعلق بالحقوق المشتركة بين الزوجين، لا سيما في مجال الحقوق المشتركة بين الزوجين.

أجاب ع ٣ قائلاً: مما لا شك فيه أن الحكومة، وخاصة حكومة تخار المحلية، قد اتخذت إجراءات جيدة لتحسين أوضاع الأسر، خاصة في مجال إعمال الحقوق المشتركة للزوجين، على سبيل المثال، عقد ورش تدريبية حول مواضيع مختلفة، لا سيما في المجال المشترك. قانون. حقوق الزوجين.

أجاب ع ٤ قائلاً: أوافق على أن الحكومة، وخاصة الحكومة المحلية لمحافظة تخار، فعلت ما تستحقه لتحسين حقوق الأسر، خاصة في مجال الحقوق المشتركة بين الزوجين.

أجاب ع ٥ قائلاً: في رأيي، بذلت الحكومة قصارى جهدها لتحسين وضع قانون الأسرة في أفغانستان، لا سيما في مجال الأزواج واحترام الحقوق المشتركة للزوجين، على سبيل المثال، ورش العمل التعليمية على مستوى المقاطعات، والعيادات القانونية والشرعية. على مستوى المحافظات والجامعات والولاية وخاصة جامعة تخار، لذلك برأيي أوفت الحكومة بالتزامها

بتحسين أوضاع الأسر في محافظة تخار، وإذا لم يفكر الناس ولا يتصرفوا فذلك مرتبط بقصر النظرهم وأفعالهم.

التعقيب والمناقشة:

انقسمت آراء العامة في تقدم الحكومة لرفع المستوى الحياة الزوجية

القول الأول:

والبعض منهم، بما في ذلك ع ١٤ و ع ٢٤، لا يوافقون على أن العمل الأساسي المتعلق بالحفاظ على حقوق الأسرة، ولا سيما الحقوق المشتركة بين الزوجين، لم يتم، ويقولون بأن بعض التدابير قد اتخذت أو اتخذت كان مساويا للتعرض.

القول الثاني:

ولكن خلافاً لآراء الأوليين ع ٣٤ ع ٤ ع ٥، أن العمل قد تم في مجال تحسين وتطوير حقوق الأسرة، خاصة الحقوق المشتركة للزوجين والحكومة الأفغانية، وخاصة الحكومة المحلية في ولاية تخار، من أجل تعزيز وتطوير الحقوق المشتركة للزوجين، بما في ذلك عقد ورش العمل والندوات والعيادات القانونية، وكذلك من خلال الصحافة والإعلام، قام بأنشطة مثمرة.

المبحث الثالث: دور الحكومة والعلماء في مساعدة مراعاة الحقوق المشتركة بين الزوجين

أولاً: من وجهة نظر المثقفين

ماذا يجب أن تقدم الحكومة للحقوق المشتركة بين الزوجين في ولاية تخار أفغانستان؟
أجاب م ١ قائلاً: لا ينبغي أن يقال إنه للأسف في أفغانستان لا يتم إيلاء اهتمام خاص لحقوق الأسر، خاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين، والعائلات تواجه الكثير من المشاكل، لذا فإن الحكومة الأفغانية، وخاصة الحكومة المحلية لإقليم تخار، يستحق تحسين المجالات التعليمية، لتزويد الأسر، وخاصة الأزواج، حتى يتمكنوا من تجربة حياة أفضل من خلال

تعلم حقوق بعضهم البعض، ويمكن للعلماء أيضاً أن يكونوا فعالين في تحسين حقوق العائلات من خلال دعوتهم ودعيتهم، ودورهم في المجتمع للوفاء بلقب ورثة الأنبياء.

أجاب م ٢ قائلاً: مما لا شك فيه أنه لم يتم إيلاء اهتمام خاص للحقوق المشتركة للزوجين، لذلك فإن الحكومة ملزمة بالقيام بعمل مناسب لتحسين الحقوق المشتركة بين الزوجين، ويمكن للعلماء الدين أيضاً الوفاء بمسؤوليتهم عن طريق الدعوة والوعظ.

أجاب م ٣ قائلاً: لسوء الحظ، خلال عشرين عاماً، لم يتم إيلاء اهتمام خاص في مجال الحقوق المشتركة، لذا فإن الحكومة ملزمة بتوفير الأساس لنمو وتحسين الحقوق المشتركة للزوجين، على سبيل المثال عقد ندوات تثقيفية.

أجاب م ٤ قائلاً: مما لا شك فيه، في أفغانستان، للأسف، عدم اهتمام الكثير بالحقوق المشتركة بين الزوجين، لذلك أعتقد أنه من الضروري للحكومة والعلماء الوفاء بمسؤولياتهم في هذا المجال قدر الإمكان.

أجاب م ٥ قائلاً: في رأيي، مسألة الحقوق المشتركة بين الزوجين هي مسألة صغيرة، ليست هناك حاجة للحكومة للانخراط في هذه الأمور التافهة، فجميع العائلات، وخاصة الأزواج، ملزمة بالوفاء بالحقوق المشتركة بأفضل طريقة وتجربة أفضل حياة.

التعقيب والمناقشة:

موقف المثقفين عن دور الحكومة في مساعدة المرأة

يتفق جميع المثقفين باستثناء م ٥ على أن العمل الأساسي لم يتم القيام به في مجال تحسين الحقوق المشتركة بين الزوجين، ولكن لا تزال الحكومة ملزمة بالقيام بالأشياء المناسبة بطرق مختلفة لتحسين الحقوق المشتركة بين الزوجين، على سبيل المثال عقد الندوات وورش العمل إلخ، لكن م ٥ ترى أن التزام الحكومة هو القيام بأشياء كبيرة وليس أشياء صغيرة، أي أن الحكومة ليست مسؤولة عن التدخل لتحسين الحقوق المشتركة بين الزوجين. يتحمل الزوجان في ضوء التربية الإسلامية المسؤولية عن التعلم من المدارس والجامعات لاحترام الحقوق المشتركة بين الزوجين.

ثانياً: من شريحة العامة:

أجاب ع ١٤ قائلاً: في رأيي، مناقشة الحقوق المشتركة بين الزوجين هي مسألة صغيرة، فلا داعي للحكومة للدخول في مثل هذه القضايا التافهة، فجميع العائلات، وخاصة الزوجين، ملزمة بالوفاء بالحقوق المشتركة على أفضل وجه وبأفضل طريقة. طريق. تجربة أفضل حياة.

أجاب ع ٢٤ قائلاً: في أفغانستان، للأسف، أن الحقوق المشتركة للزوجين لا تحظى باهتمام كبير، لذلك في رأيي، من الضروري أن تقوم الحكومة والعلماء بواجباتهم في هذا المجال قدر الإمكان.

أجاب ع ٣٤ قائلاً: للأسف، في الماضي، لم يتم إيلاء اهتمام خاص لمجال الحقوق المشتركة، لذلك فإن الحكومة ملزمة بتوفير الأساس لنمو وتعزيز الحقوق المشتركة للزوجين من خلال عقد ندوات تعليمية.

أجاب ع ٤٤ قائلاً: مما لا شك فيه أنه لم يتم إيلاء اهتمام خاص للحقوق المشتركة للزوجين، لذا فإن الحكومة ملزمة بالقيام بعمل مناسب من أجل تعزيز الحقوق المشتركة للزوجين، ويمكن لعلماء الدين أيضاً الوفاء بمسؤولياتهم من خلال الوعظ.

أجاب ع ٥٤ قائلاً: للأسف في أفغانستان، لا تحظى حقوق الأسرة، وخاصة الحقوق المشتركة للزوجين، باهتمام خاص وتواجه العائلات العديد من المشاكل، لذلك فإن حكومة أفغانستان، وخاصة الحكومة المحلية في ولاية تخار، تستحق تحسين المجالات التعليمية، وتزويد الأسر، وخاصة الأزواج، بتجربة حياة أفضل من خلال تعلم حقوق بعضهم البعض، ويكون العلماء فعالين في تعزيز حقوق الأسرة ودورها في المجتمع من خلال دعواتهم حقق لقب وريثة الأنبياء.

التعقيب والمناقشة:

موقف عامة المجتمع من دور الحكومة والعلماء:

اتفقت آراء عامة المجتمع فيما يتعلق عن دور الحكومة والعلماء باستثناء ع ١٤ على أن العمل الأساسي في تحسين الحقوق المشتركة بين الزوجين لم يتم، لكن الحكومة لا تزال ملزمة باتخاذ التدابير المناسبة بطرق مختلفة لتحسين المعاملة بين الزوجين وخاصة الأمور المتعلقة، بالحقوق

المشتركة بينهما. عقد الندوات وورش العمل التدريبية وما إلى ذلك، لكن ع ١٤ تعتبر أن الحكومة تقوم بأشياء كبيرة، وليس أشياء صغيرة، أي أن الحكومة ليست مسؤولة عن التدخل لتحسين الحقوق المشتركة بين الزوجين. في ضوء التربية الإسلامية، يلتزم الزوجان بالتعلم من المدارس والجامعات لاحترام الحقوق المشتركة للزوجين.

ويرى الباحث أن هناك مشاكل وما زالت في مجال الحقوق المشتركة بين الزوجين، وقد قامت الحكومة بعمل ما في وسعها، ولكن لم يتم عمل شيء أساسي لتحسين الحقوق المشتركة بين الزوجين، لذلك من الضروري أن تؤدي الحكومة رسالتها من خلال عقد ورش عمل تثقيفية، كما يجب على العلماء أداء واجبهم الديني بالوعظ والدعوة من المنبر.

المبحث الرابع: الحلول المقترحة للتحديات التي واجهها مجتمع تخار أفغانستان أولاً: من وجهة نظر المثقفين

ما الحل الذي لديكم لتحسين وضع الحقوق المشتركة للأزواج في مجتمع تخار؟

أجاب م ١ قائلاً: في رأيي، من أجل أن يكون وضع الحقوق المشتركة في مجتمع تخار أفضل ولكي يتمكن الأزواج من احترام الحقوق المشتركة، يجب رفع مستوى وعي العائلات، وخاصة الأزواج، وهذا يتعلق بالالتزامات الشخصية، لكل فرد وأسرته تجاه أبنائهم تحمل المسؤولية، والحكومة ملزمة بتوفير أسس عقد ورش العمل التربوية.

أجاب م ٢ قائلاً: وتجدر الإشارة إلى أن الوعي مهم للغاية في احترام الحقوق المشتركة وللأسف، في كثير من الحالات التي لا يتم فيها مراعاة الحقوق المشتركة، يكون ذلك بسبب عدم كفاية التعليم ونقص المعرفة بالحقوق المشتركة، ومن أجل مراعاة الحقوق المشتركة بشكل أفضل في مجتمع تخار، يجب أن تكون الأسرة وخاصة الأزواج على دراية تامة بحقوقهما المشتركة.

أجاب م ٣ قائلاً: من الجدير بالذكر أنه لكي يتمكن الأزواج الصالحون من احترام الحقوق المشتركة، يجب مراعاة قضايا الاكتفاء والقواسم المشتركة.

أجابت م ٤ لا شك أن كل شيء في العالم ليس كاملاً، أي أن له عيوبه الخاصة، ولكن فيما يتعلق بالحقوق المشتركة بين الزوجين في محافظة تخار، أحياناً يتم مراعاة الحقوق المشتركة

بينهما، ولكن لا بالطريقة الصحيحة الكاملة، لذلك من الضروري حل هذه المشكلة لرفع مستوى وعي الناس وخاصة الأسرة.

أجاب م ٥ قائلاً: لا شك في أن الحقوق المشتركة بين الزوجين في محافظة تخار لا تُحترم بشكل صحيح، لذلك أرى من الضروري ذكر بعض النقاط للحلول، الأول يجب رفع مستوى وعي الناس، وخاصة العائلات، ويمكن أن يتم ذلك عن طريق الأشخاص أنفسهم بالرجوع إلى المراكز العلمية والتعليمية أو من خلال ورش العمل والندوات التي تنظمها الحكومة أو علماء الدين من خلال منبر حول القضايا، وخاصة القضايا المتعلقة بالحقوق المشتركة، وثانياً، في الزواج، يجب النظر في مسألة الكفو، مما يعني أن الطرفين يجب أن يكونا متساويين تربوياً واقتصادياً وعاطفياً.

التعقيب والمناقشة

اتفق المثقفون جميعاً على أن الحقوق المشتركة لا تُحترم بشكل صحيح في محافظة تخار، ويؤكدون جميعاً أن المشكلة الرئيسية بسبب عدم احترام الحقوق المشتركة بين الزوجين هي عدم الفهم الصحيح للشريعة ونقص الإلمام بالقراءة والكتابة، لذلك يتفقون جميعاً على ذلك. من أجل حل هذه المشكلة الأساسية، يجب رفع وعي الناس، وخاصة العائلات، ويجب أن يتم ذلك من قبل الناس أنفسهم، أي أن الآباء والأمهات ملزمون بإرسال أطفالهم إلى المدارس منذ سنوات المراهقة، حتى يتعلم أطفالهم القضايا المتعلقة بمجتمع الأسرة والحقوق المشتركة، أو أن تلتزم الحكومة بإطلاق ورش عمل علمية وتعليمية وندوات لرفع مستوى وعي الناس، ويمكن لعلماء الدين أيضاً أن يلعبوا دوراً إيجابياً في رفع مستوى وعي الناس والأسر، ويمكنهم مناقشة القضايا المتعلقة بالمجتمع والأسرة والتعبير عن الحقوق المشتركة للناس من خلال المنبر.

ويرى الباحث المثقفون جميعاً على أن هناك مشاكل تتعلق بالحقوق المشتركة في مجمع تخار، واقترحوا طرقاً جيدة، منها: رفع مستوى وعي الناس وخاصة العائلات والأزواج، كما أُنْفَق مع آرائهم بأن هناك مشاكل في مجال الحقوق المشتركة في مجمع تخار، وسببها الرئيسي عدم المعرفة الكافية بالقضايا الإسلامية والقضايا المتعلقة بحقوق الأسرة، وخاصة الحقوق المشتركة بين الزوجين. لذلك فالحل الوحيد هو رفع مستوى وعي الناس، ويمكن أن يتم ذلك من خلال

الناس أنفسهم بالرجوع إلى المؤسسات العلمية والتعليمية، أو أن ترفع الحكومة مستوى وعي الناس من خلال عقد الندوات العلمية والتعليمية، أو العلماء من خلال منبر القضايا المتعلقة بحقوق الأسرة، ولا سيما الحقوق المشتركة للزوجين.

ثانياً: من شريحة العاميين:

أجاب ع ١٤ قائلاً: أن كل شيء في العالم ليس كاملاً، أي أن له عيوبه الخاصة، ولكن فيما يتعلق بالحقوق المشتركة في محافظة تخار، لا ينبغي الاقتناع، فالحقوق العامة تُحترم إلى حد ما. لكن ليس بطريقة صحيحة تماماً، لذلك يجب حل هذه المشكلات، فالمشكلة تكمن في زيادة وعي الناس، وخاصة الأسرة.

أجاب ع ٢٤ قائلاً: أن الحقوق المشتركة بين الأزواج في محافظة تخار لا يتم احترامها بشكل صحيح، لذلك أجد من الضروري ذكر بعض النقاط للحل. أول شيء يجب رفع مستوى الوعي لدى الناس وخاصة العائلات، ويمكن أن يتم ذلك من قبل الناس أنفسهم بالرجوع إلى المراكز العلمية والتعليمية أو من خلال ورش العمل والندوات التي تنظمها الحكومة أو علماء الدين عبر المنصة.

أجاب ع ٣٤ قائلاً: من أجل تحسين وضع الحقوق المشتركة في مجمع تخار ولكي يتمكن الأزواج من احترام الحقوق المشتركة، يجب رفع مستوى وعي العائلات، وخاصة الزوجين، وهذا يتعلق بالالتزامات الشخصية لكل منهما الفرد والعائلة تجاه أطفالهم، والحكومة ملزمة بتوفير الأرضية لعقد ورش العمل التعليمية.

أجابت ع ٤٤ قائلاً: وتجدر الإشارة إلى أن الوعي مهم جداً في مراعاة الحقوق العامة، وللأسف، في كثير من الحالات عندما لا يتم مراعاة الحقوق العامة، يكون ذلك بسبب عدم كفاية التعليم ونقص الوعي بالحقوق المشتركة، ومن أجل مراعاة الحقوق المشتركة بشكل أفضل في مجتمع مختلف، يجب على المرء أن يكون على دراية بالعائلة وخاصة المتزوجين.

أجابت ع ٥٤ قائلاً: وتجدر الإشارة إلى أنه حتى يتسنى للأزواج الطيبين أن يحترموا الحقوق المشتركة، يجب مراعاة مسائل الكفاية والشيء المشترك.

التعقيب والمناقشة

اتفق جميع العامة على أن الحقوق العامة لا يتم مراعاتها بشكل صحيح في محافظة تخار، ويؤكدون جميعًا على أن المشكلة الرئيسية ناتجة عن عدم مراعاة الحقوق المشتركة للزوجين، وعدم الفهم الصحيح للشريعة، لذلك يتفقون جميعًا على هذا، من أجل حل هذه المشكلة الأساسية، يجب رفع وعي الناس، وخاصة العائلات، ويجب أن يتم هذا العمل من قبل الناس أنفسهم، أي أن الآباء ملزمون بإرسال أطفالهم إلى المدرسة منذ الصغر حتى يتعلموا القضايا المتعلقة بمجتمع الأسرة والحقوق المشتركة وتقوم الحكومة بإطلاق ورش عمل علمية وتعليمية وندوات لرفع مستوى وعي الناس ويمكن لعلماء الدين أيضًا أن يلعبوا دورًا إيجابيًا في رفع مستوى الوعي.



الختاتمة

الحمد لله الذي بنعمه تتم الصالحات، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين، وبعد! في نهاية المطاف في هذا البحث المتواضع "مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في ولاية تخار أفغانستان في ضوء القرآن والسنة" اطلعت على آراء شريحة من المجتمع الأفغاني في مدينة تخار حول مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين وما يترتب عليها من الحقوق والمسؤوليات، واتضح لدي من خلال دراستي وبحثي في هذا الموضوع أن موضوع الحقوق المشتركة ثابت بالقرآن الكريم وحديث رسول الله، لكن هناك مشاكل تتعلق بالحقوق المشتركة في محافظة تخار، وأن الحقوق المشتركة لا تنفذ بالشكل الصحيح، وخلال بحثي أدركت أن عدداً من الأزواج يتحدثون عن سوء التصرف فيما بينهم، لذلك بعد البحث توصلت إلى استنتاج مفاده أن المشكلة الرئيسية هي عدم وجود معرفة كافية بالموضوعات الإسلامية وخاصة الموضوعات المتعلقة بالعائلة، مما يؤدي إلى عدم احترام الأزواج لحقوق بعضهم البعض وخاصة الحقوق المشتركة والقضايا ذات الصلة بها.

وفيما يأتي أبرز النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال هذا البحث:

النتائج

أهم النتائج التي توصلت إليها هي كما يأتي:

1. ضرورة معرفة معنى وأهمية الحقوق المشتركة بين الزوجين وتحدياتها في مجمع محافظة تخار وأن لها دور مهمة في إصلاح الفرد والأسرة والمجتمع.
2. أثبتت الدراسة أن مفهوم الحقوق المشتركة في الإسلام تحمل معان سامية وتتصف بالرحمة والرأفة والإحسان وتدير شؤون الأسرة وحسن المعاشرة.
3. توصلت الدراسة إلى أن من أهم عوامل عدم مراعاة الحقوق المشتركة بين الزوجين قلة المعرفة بالقضايا الإسلامية، لاسيما القضايا المتعلقة بالحقوق المشتركة.

4. دعم الحكومة للعلماء لرفع الوعي الديني لدى المجتمع لمعالجة مشكلة الحقوق المشتركة بين الزوجين.
5. دعوة عامة للنخبة لمناقشة سبل إيجاد حلول أسباب الحقوق المشتركة بين الزوجين.
6. اهتمام بعض التخاريين، وخاصة النساء، بالبحث في القضايا المتعلقة بالحقوق المشتركة بين الزوجين.
7. الإمام بمعاني ومفاهيم الحقوق والحقوق المشتركة.
8. بيان الحقوق المشتركة بين الزوجين وأنواعها.
9. التعرف على آراء وتصورات المجتمع فيما يتعلق بمسألة الحقوق المشتركة بين الزوجين.
10. إيجاد آراء فقهية وتفسيرات جديدة بشأن بعض الحقوق المشتركة بين الزوجين، والتي يؤدي تنفيذها إلى تحسين الأسرة.
11. إن حدوث سوء تفاهم في بعض الأحيان مابين الزوجين في ولاية تخار يرجع إلى جهل كل منهم بحقوق الآخر وعدم المعرفة بالقضايا الإسلامية.
12. تشتمل هذه الدراسة على الحلول الشرعية لتلك التحديات، وطرق مقترحة لمعالجتها على ضوء القرآن والسنة ومبادئ الشريعة العامة.
13. هناك عدة إشكاليات من العادات والتقاليد في أفغانستان، قد صعبت عملية الحقوق المشتركة بين الزوجين أمام الزوجين.
14. معرفة أهمية الحقوق المشتركة بين الزوجين وأن له دور مهم في صلاح وخير الفرد والأسرة والمجتمع.
15. نجد أن تكوين أسرة صالحة مزينة بالأخلاق الإسلامية والقيم الدينية يؤدي إلى تكوين مجتمع مستقر وقوي.

التوصيات

فعلى كل من يخطط للزواج أن يهتم بالأمر الآتي:

1. يوصي الباحث المؤسسات الدينية والتربوية في أفغانستان إلى إعادة طرح مفهوم الحقوق المشتركة لأهميته ونظرا لجهل الكثير من أطراف المجتمع والذي لا يفرق

بين العادات والموروثات والتكاليف الشرعية. لذلك إعادة بلورة مفهوم الحقوق المشتركة الشرعية وفق المراد الإلهي منها تنور المجتمع وتكون رؤية واضحة في سياق فكري، شرعي، أخلاقي، كفيل بمعالجة مسألة الحقوق المشتركة بين الزوجين وفق مقاصد الشريعة.

2. كما يوصي الباحث بأن يرسل الآباء المحترمون أطفالهم إلى المدرسة لتعلم المواد الدينية والإسلامية، خاصة مواد مثل حقوق الأسرة والحقوق المشتركة بين الزوجين، وكذلك ينبغي أن يكون الزواج من أطفالهم في سن الشريعة والبلوغ كي يفهم الطرفان حقوق وواجبات الطرفين، وأيضاً تعمق في الأمور المهمة من حيث التعليم و الاقتصاد وقت الزواج.

3. كما يوصي الباحث الوزارات المعنية في أفغانستان للاطلاع بدور إصلاحي أكبر من خلال البرامج التوعوية والتثقيفية لكلا الجنسين لحل معضلة التفكك الأسري. كما تدعو الباحثين لتوسع دائرة البحث لرصد مفهوم الحقوق المشتركة بين الزوجين وأثرها الاجتماعي في المناطق الأخرى. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع

الكتب
القرآن الكريم

ابراهيم، ابراهيم عبد الرحمن. (1999م). الوسيط في شرح قانون الأحوال الشخصية، (الزواج - والفرقة وحقوق الأقارب) (ط1). الأردن: مكتبة دار الثقافة.

الإبراهيم، محمد عقله وآخرون. (1419هـ/1998م). دراسات في نظام الأسرة في الإسلام (ط1). الاردن: مكتبة الرسالة.

ابن الجوزي أبو الفرج، عبد الرحمن بن علي. (1404هـ). زاد المسير. (ط3). بيروت: المكتب الإسلامي.

ابن المطهر، محمد بن يحيى. (1985م). أحكام الأحوال الشخصية من فقه الشريعة الإسلامية. (ط1). القاهرة: دار الكتاب المصري، بيروت: دار الكتاب اللبناني.

ابن باز، ابن عثيمين، الفوزان وغيرهم. (د.ت). موسوعة الأحكام الشرعية (د.ط). تحقيق: محمد بن رياض الأحمد. بيروت: المكتبة العصرية.

ابن تيمية، أحمد عبد الحليم (1427هـ/2016م). درء تعارض العقل والنقل. إيد القيسي (تحقيق). (ط1). السعودية: مكتبة الراشد.

ابن حجر أبو الفضل، أحمد بن علي العسقلاني. (1379هـ). فتح الباري بشرح صحيح البخاري. (د.ط). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومحبي الدين الخطيب. بيروت: دار المعرفة.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. (د.ت). فتح الباري. (د.ط). د.م: المكتبة السلفية.

ابن حجر، أحمد بن محمد الهيتمي. (1357هـ - 1983م). تحفة المحتاج في شرح المنهاج (د.ط). مصر: المكتبة التجارية الكبرى.

ابن حزم، أبو علي بن أحمد الظاهري. (د.ت). المحلى بالآثار (د.ط). بيروت: دار الفكر.

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني. (1421هـ/2001م). مسند الإمام أحمد بن حنبل. شعيب الأرنؤوط وآخرون (تحقيق) (ط1) بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن حنبل، أحمد. (د.ت). المسند. (د.ط). مصر: مؤسسة قرطبة.

ابن شويخ الرشيد. (2008م). شرح قانون الأسرة الجزائري المعدل دراسة مقارنة لبعض التشريعات العربية (ط1). الجزائر: دارالخلدونية.

ابن عابدين، محمد أمين. (1423هـ | 2003م). حاشية ابن عابدين (د.ط). تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن عاشور، الشيخ محمد الطاهر. (2001م). مقاصد الشريعة الإسلامية. (ط2). تحقيق: الدكتور محمد الطاهر الميساوي. عمان: دار النفائس.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد. (1388هـ - 1969م). المغني (د.ط). القاهرة: مكتبة القاهرة.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد. (1414هـ - 1994م). الكافي في فقه الإمام أحمد (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن قدامة، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد. (د.ت). الشرح الكبير على متن المقنع (د.ط). دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر. (1417هـ/1996م). الداء والدواء. عمرو عبد المنعم سليم (تحقيق). القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر. (1423هـ/2002م). إعلام الموقعين عن رب العالمين. (ط1) السعودية: دار ابن الجوزي.

ابن قيم الجوزية، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر. (د.ت). بدائع الفوائد (د.ط). بيروت: دار الكتاب العربي.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل الدمشقي. (1420هـ/1999م). تفسير القرآن العظيم. سامي بن محمد السلامة. (تحقيق). (ط2). الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي. (1420هـ). تفسير القرآن العظيم. (ط2). تحقيق: سامي بن محمد سلامة. المدينة المنورة: دار طيبة للنشر والتوزيع.

ابن لطف الله، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي. (د.ت). الروضة الندية شرح الدرر البهية (د.ط). دار المعرفة.

ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني. (د.ت). سنن ابن ماجه (د.ط). تحقيق محمد فواد عبد الباقي. بيروت: دار الفكر.

ابن ماجه، أبا عبد الله محمد بن يزيد القزويني. (د.ت). السنن. تحقيق: محمد فؤاد. دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

ابن ملقن، سراج الدين. (1429هـ | 2008م). التوضيح لشرح الجامع الصحيح (ط1). تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث. قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري. (د.ت). لسان العرب (ط1). تحقيق: عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حب الله، وهاشم محمد الشاذلي. القاهرة: دارالمعارف.

ابن همام، كمال الدين. (1996م). شرح فتح القدير (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف. (1413هـ/1993م). البحر المحيط. عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض (تحقيق). (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو داود، سليمان بن أشعث السجستاني. (د.ت). السنن. (د.ط). تحقيق: محيي الدين عبد الحميد. بيروت: دار الفكر.

أبو زهرة، الإمام محمد. (1957م) الأحوال الشخصية. (ط3). بيروت: دارالفكر العربي.

أبو زهرة، محمد. (1975م). الأحوال الشخصية. (ط3). دار الفكر العربي.

أبي الحسن، أحمد بن فارس بن زكريا. (1411هـ). معجم مقاييس اللغة (ط1). تحقيق: عبد السلام هارون. بيروت: دار الجليل.

أحمد سليمان سالم. (1999م). الجغرافية الطبيعية والبشرية لأفغانستان. (د.ط). الكويت: د.ن.

أحمد صالح حسن. (1999م). التطورات السياسية الأفغانية. (د.ط). الكويت: د.ن.

أحمد عويدات حسام. (1996م). إصالة الحضارة في أفغانستان. (د.ط). الكويت: د.ن.

استياني، عباس إقبال. (1992م). أفغانستان، دراسة عامة. (د.ط). د.ن. ترجمة: محمد علاء الدين منصور.

اسميت ديرا ج. (2009م). رسوم ازدواج در أفغانستان (عادات الزواج في أفغانستان) (د.ط). أفغانستان: مؤسسة وحدة البحوث والتقييم.

الأصفهاني نبيه. (2002م). الحركات الإسلامية الأفغانية. (د.ط). بيروت: د.ن.

أكسير تبسم ومن معها. (2017م). الفحص عن الناس الأفغانيون (سروي مردم أفغانستان). (د.ط). كابل: بنیاد آسیا.

آل منصور، صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم. (1428هـ). الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية (ط1). المملكة العربية السعودية: دار بن الجوزي.

الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم. (1424هـ | 2003م). المحلى بالآثار (ط2). تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري. بيروت: دار الكتب العلمية.

بالي، وحيد عبد السلام. (د.ت). الطريق إلى الولد الصالح (د.ط). السعودية: دارالضياء.

البحيرمي، سليمان بن محمد بن عمر. (1369هـ - 1950م). حاشية البجيرمي على شرح المنهج (د.ط). سورية: مطبعة الحلبي.

البخاري، الإمام محمد بن إسماعيل. (1423هـ/2002م). الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري). (ط1). دمشق: دار ابن كثير.

البدراني، أبو الفضل. (د.ت). القبليّة في ميزان الشرع وحقيقة تكافؤ النسب في الزواج (د.ط). د.ن.

البدراني، أبو الفيصل. (د.ت). المسلم وحقوق الآخرين (د.ط). د.ن.

بشدر حسين علي. (1988م). أفغانستان، دراسة عامة. (ط1). اسلام آباد: حریت.

البغوي، الحسين بن مسعود. (1403هـ/1983م). شرح السنة. شعيب الأرناؤوط (تحقيق) (ط2). بيروت: المكتب الإسلامي.

البهوتي، منصور بن يونس. (1403هـ | 1983م). كشف القناع (د.ط). بيروت: عالم الكتب.

البهوتي، منصور بن يونس. (د.ت). شرح منتهى الارادات (د.ط). تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. د.ن.

بوبل كريم. (2017م). رسوم الزواج في أفغانستان (رسوم ازدواج در أفغانستان). (د.ط). أفغانستان: بجواك.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى. (1414هـ/1994م). سنن البيهقي الكبرى (د.ط.). تحقيق: محمد عبد القادر عطاء. مكة المكرمة: مكتبة دار الباز.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. (1996م). سنن الترمذي (ط1). تحقيق: بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. (د.ت.). السنن. (د.ط.). تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

التهانوي، علامة مولانا ظفر أحمد عثمان. (1415هـ) إعلاء السنن. (ط3). كراتشي: إدارة القرآن.

تهراني، كعبة راستين ويساري، نجما. (2009م). حقوق فاميل أفغانستان (حقوق الأسرة الأفغانية). (د.ط.). أفغانستان: مؤسسة ماكس بلانك. مترجم: فهم قيومي.

التويجري، محمد بن ابراهيم بن عبد الله. (1431هـ/2010م). مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة (ط1). المملكة العربية السعودية، دار الأصدقاء المجتمع.

الجابري سالم سليمان. (1998م). أفغانستان في عهد الغزنويين. (د.ط.). بيروت: د.ن.

جاسم حبيب أحمد. (2000م). اللاجئين الأفغان إلى الدول المجاورة وتطورات اوضاعهم المعيشة. (د.ط.). بيروت: د.ن.

الجزيري، عبد الرحمن. (1424هـ | 2003م). الفقه على المذاهب الأربعة (ط2). بيروت: دار الكتب العلمية.

الخصاص، أحمد بن علي أبوبكر الرازي. (1412هـ/1992م). أحكام القرآن. محمد الصادق قمحاوي (تحقيق). (د.ط.). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الجندي، خليل بن اسحاق. (1433هـ | 2012م). التوضيح في شرح مختصر ابن حاجب (ط1). تحقيق: أبو الفضل الدمياي أحمد بن علي. بيروت: دار ابن حزم.

الجوهري، محمود محمد. (د.ت). الأخت المسلمة أساس المجتمع الفاضل (د.ط). القاهرة: دار الانصار.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري. (1990م). المستدرك على الصحيحين. (ط1). تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية.

الحاكم، أبو عبد الله. (1435هـ | 2014م). المستدرك (ط1). تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات بدار التأصيل. بيروت: دار التأصيل.

الحجاوي، شرف الدين بن موسى. (د.ت). الإقناع (د.ط). بيروت: دار المعرفة.

حسين أكرم محمد. (1988م). أفغانستان، دراسة عامة، (د.ط). الكويت: د.ن.

حسين، أحمد فراج. (1986م). أحكام الزواج في الشريعة الإسلامية (د.ط). د.ن. الدار الجامعية.

حسين، الأستاذ الدكتور أحمد فراج. (2003م). نظام الإرث في التشريع الإسلامي. (ط1). الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر.

الحص سمير. (1928م). التطورات السياسية في أفغانستان وموقف الدول الكبرى. (د.ط). المستقبل العربي.

الخطاب، محمد بن عبد الرحمن. (د.ت). مواهب الجليل (د.ط). تحقيق: محمد سالم بن محمد علي واليداني بن الحاج أحمد يعقوبي الشنقيطي. موريتانيا: دار الرضوان.

خطاب، حسن السيد حامد. (، 1430هـ/2009م). مقاصد النكاح وآثارها، دراسة فقهية مقارنة (د.ط). المدينة المنورة: جامعة طيبة.

خلاف، عبد الوهاب. (1990م). أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية على وفق مذهب أبي حنيفة وما عليه العمل بالمحاكم. (ط2). الكويت: دار القلم للنشر والتوزيع.

الخولي أحمد. (1999م). كابل عبر العصور. (د.ط.). القاهرة: د.ن.

خياباني أحمد. (2001م). الدول الإسلامية في المشرق الإسلامي. (د.ط.). بيروت: د.ن.

خيال، محمد عبد الحكيم وآخرون. (1413هـ/1993م). الأخوات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية (ط2). الاسكندرية: دار الدعوة.

داماد أفندي، عبد الرحمن محمد بن سليمان. (د.ت.). مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر (د.ط.). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

داوودي، عبد القادر. (2010م). أحكام الأسرة بين الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري (ط2). الجزائر: دار البصائر.

الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم شاه ولي الله. (1404هـ/1984م). الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف. (ط2). بيروت: دار النفائس.

الدوري أحمد حميد. (1996م). أفغانستان، الاقتصاد والتطور (د.ط.). البصرة: د.ن.

الديب، أحمد بن محمود. (1432هـ). مخالفات في مناسبة الخطبة ولبس الدبلة (د.ط.). د.ن.

ديميزوف لونكويرث. (1980م). أفغانستان، (د.ط.). بيروت: د.ن. ترجمة: ابراهيم خورشيد وآخرون.

ذكية، حجازي. (1997م). المرأة والزواج وحقوق الشباب (د.ط.). القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

راتب، محمد. (1405هـ/1985م). العادات والتقاليد في الشريعة. (د.ط.). دمشق: دارالفكر.

الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر. (1992م). مختار الصحاح. (ط2). إخراج دائرة المعاجم في مكتبة لبنان، بيروت: مكتبة لبنان.

الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد بن المفضل أبو القاسم. (2009م). مفردات ألفاظ القرآن. صفوان عدنان داوودي (تحقيق). (ط4). دمشق: دار القلم.

رائد جميل عكاشة ومنذر عرفات زيتون. (1436هـ - 2015م). الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المماصرة (ط1). الولايات المتحدة الأمريكية-فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

الرحياني، مصطفى السيوطي. (1381هـ | 1961م). مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (ط1). دمشق: المكتب الإسلامي.

رستمي، محمد سليم. (2019م). التعرف على ولاية كاييسا (معرفي ولاية كاييسا). (د.ط.). أفغانستان: بجواك.

الرشيد، بن شويخ. (2008م). شرح قانون الأسرة الجزائرية المعدل دراسة مقارنة لبعض التشريعات العربية (ط1). الجزائر: دار الخلدونية.

رضا، أكرم. (1429هـ - 2008م). معايير الاختيار وآداب الخطبة (ط1). دار الاندلس الجديدة.

رمضان محمد عبد المعطي وسعداوي، عبد التواب. (د.ت.). صور اعلان النكاح المعاصرة وضوابطها- دراسة فقهية في ضوء مقاصد الشريعة (د.ط.). دن.

الرملي، شمس الدين محمد. (1423هـ | 2003م). نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (ط2). بيروت: دار الكتب العلمية.

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (1405هـ / 1985م). **الفقه الإسلامي وأدلته** (ط2). دمشق: دار الفكر.

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (1433هـ | 2012م). **موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة** (ط3). دمشق: دار الفكر.

الزركشي، شمس الدين بن عبد الله. (1413هـ | 1993م). **شرح الزركشي على مختصر الخرقي** (ط1). تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله. الرياض: مكتبة العبيكان.

الزركلي، خير الدين. (2002م). **الأعلام** (ط5). بيروت: دارالعلم للملأين.

زركوط خليل. (1993م). **كابل في التاريخ الحديث**. (د.ط.). دمشق: د.ن.

زيدان، الدكتور عبد الكريم. (2000م). **المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية**. (ط3). بيروت: مؤسسة الرسالة.

الساري خليل محمد. (1998م). **دور القبائل الشيبانية في القضاء على الحكم التيموري**. (د.ط.). الكويت: د.ن.

سازانوف فيلاديمير. (1988م). **السياسة السوفيتية في الثمانينات**. (د.ط.). مسكو: تعريب دارالشرق.

السامري سلام. (2001م). **مساجد هرات الأفغانية**. (د.ط.). إسلام آباد: د.ن.

السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. (1430هـ | 2009م). **سنن أبي داود** (ط1). تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قرو بللي. دمشق: دار الرسالة العالمية.

السدوسي، قتادة بن دعامة. (د.ت.). **تفسير قتادة** (د.ط.). د.ن.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل (1414هـ - 1993م). **المبسوط** (د.ط.). بيروت: دارالمعرفة.

- السردین خلیل. (2001م). آثار أفغانستان وحضارتها. (د.ط.). إسلام آباد: د.ن.
- سروري فرشته. (2017م). ثمن العروس في الولايات الأفغانية المختلفة (طويانه در ولايات مختلف أفغانستان). (ط1). أفغانستان: انتشارات خيرخواه.
- سعداوي، محمود عبد الكريم. (1427هـ/2006م). قضايا المرأة في الفقه القرضاوي (ط1). مكتبة قطر الندى.
- السعدون أحمد عبد الله. (1989). اتفاقية 1907 بين بريطانيا وروسيا حول أفغانستان وبلاد فارس. (د.ط.). البصرة: د.ن.
- السعدون أحمد كاظم. (1996م). السياسة الأفغانية في عصر التنافس الأجبيين. (د.ط.). البصرة: د.ن.
- السعدون شامل. (1980م). التطور السياسي في أفغانستان حتى الحرب العالمية الثانية. (د.ط.). الكويت: د.ن.
- سعيد جمال الدين. (1999م). التطورات السياسية في أفغانستان 1978-1979. (د.ط.). القاهرة: د.ن.
- سليم، عمر عبد المنعم. (1422هـ | 2001م). آداب الخطبة والزفاف من الكتاب وصحيح سليمان، مريم. (2015م). أحكام الخطبة - دراسة فقهية معاصرة، اشراف: أحمد خويلدي (د.ط.). الوادي: جامعة الشهيد حمه لخضر.
- السنة (ط3). مصر - طنطا: دار الضياء للنشر والتوزيع.
- السيد سابق. (د.ت.). فقه السنة (طبعة خاصة). القاهرة: دار مصر للطباعة.
- السيد هاشم أحمد. (1992م). أفغانستان في التاريخ الحديث والمعاصر. (د.ط.). بيروت: د.ن.

- سير أحمد حسين. (د.ت). دور تيمور لنك في أفغانستان. (د.ط). القاهرة: د.ن.
- السيوطي الرحباني، مصطفى. (1381هـ / 1961م). مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (ط1). دمشق: المكتبة الإسلامية.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين. (1424هـ/2003م). الدر المنثور في التفسير بالمأثور. عبد الله بن عبد المحسن التركي (تحقيق). (ط1). القاهرة: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية.
- الشافعي، أبو عبد الله بن إدريس (1410هـ - 1990م). الأم (د.ط). بيروت: دار المعرفة.
- الشاهري أمين. (1999م). أفغانستان التاريخ الحديث. (د.ط). دمشق: د.ن.
- الشربيني، شمس الدين محمد بن الخطيب. (1418هـ | 1997م). مغني المحتاج (ط1). بيروت: دار المعرفة.
- الشربيني، محمد بن أحمد. (1417هـ/1996م). البجيرمي على الخطيب (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- الشمري جاسم عاصي. (1998م). موقف حكومة الهند البريطانية من التطورات السياسية في أفغانستان. (د.ط). بيروت: د.ن.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. (1414هـ/1993م). فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير (ط2). بيروت: دار الفكر.
- الشوكاني، محمد بن علي. (1427هـ). نيل الأوطار (ط1). تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي.
- الشيبياني، يحيى بن هبيرة. (1423هـ - 2002م). اختلاف الأئمة العلماء (ط1). تحقيق: السيد يوسف أحمد. بيروت: دار الكتب العلمية.

الشيرازي، أبو اسحاق. (1412هـ | 1992م). المهذب في فقه الإمام الشافعي (ط1).
تحقيق: محمد الزحيلي. دمشق: دار القلم.

الصنعاني، محمد بن اسماعيل. (د.ت). سبل السلام شرح بلوغ المرام (د.ط). تحقيق: عصام
السيد الصبايطي. مصر: دار الحديث.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. (1415هـ). المعجم الأوسط (د.ط). تحقيق: طارق
بن عوض الله بن محمد وآخرون. القاهرة، دار الحرمين.

الطبري، أبو جعفر محمد ابن جرير. (1420هـ/2000م). جامع البيان في تأويل القرآن.
أحمد محمد شاكر (تحقيق). (ط1). بيروت: مؤسسة الرسالة.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد. (1414هـ - 1994م). شرح معاني الآثار (ط1).
تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق. مصر: دار عالم الكتب.

طه جمال أحمد. (1999م). المستشارون السوفيت في أفغانستان، 1978 - 1979.
(د.ط). القاهرة: د.ن.

العالم، الدكتور يوسف حامد. (1997م). المقاصد العامة للشريعة الإسلامية. (ط2).
بيروت: الدار العالمية للكتاب الإسلامي.

العامري، صلاح عبود. (2012م). تاريخ أفغانستان وتطورها السياسي. (ط1). القاهرة:
دار العربي للنشر والتوزيع.

عائشة محمد صدقي موسى. (2014هـ). أثر الأمراض المزمنة على الحياة الزوجية في الفقه
الإسلامي (د.ط). إشراف: جمال محمد حشاش وزاهر أحمد نزال. فلسطين: جامعة
النجاح الوطنية في نابلس.

عبد الفتاح عمر. (1418هـ | 1998م). السياسة الشرعية في الأحوال الشخصية (ط).
عمان: دار النفائس.

عبد الله بن ناصح علوان. (1403هـ / 1983م). آداب الخطبة والزفاف وحقوق الزوجين (ط3) جدة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع.

عثمان حبيب. (2018م). كابيسا، منطقة خضراء وخصبة، موطن الأمبراطورية الكوشانية (كابيسا، سرزمين شاداب، مركز امبراطوري كوشاني ها). (د.ط.). أفغانستان: ادارة مجلة هفتة.

عثمان، الدكتور محمد رأفت. (1980م). الحقوق الزوجية المشتركة في الفقه الإسلامي. (ط1). القاهرة: دار الكتاب الجامعي.

عثمان، محمد رأفت. (د.ت.). فقه النساء في الخطبة والزواج (د.ط.). القاهرة: دار الاعتصام. العدوي، مصطفى. (1419هـ \ 1999م). جامع أحكام النساء (ط1). مصر: دار ابن عفان.

العربي، عوض بن رجاء. (1423هـ / 2002م). الولاية في النكاح (ط1). المدينة المنورة: مكتبة الملك فهد الوطنية.

عزون، جمال. (1429هـ / 2008م). الإختيارات الفهية (د.ط.). بيروت: دار ابن حزم.

العسافي جاسم. (1987م). العلاقات المغولية في القرن التاسع عشر. (د.ط.). الكويت: د.ن.

عظيمي ضياء كل. (2019م). الزواج السعيد نتيجة انتباه الزوجين (ازدواج موفق حاصل تفكر مرد وزن). (د.ط.). كابل: ادارة جريدة صداي زنان.

عفيفي، محمد الصادق. (1981م). المجتمع الإسلامي وبناء الأسرة (د.ط.). مصر: مكتبة الأنجلو المصرية.

عقله، الدكتور محمد. (1883م). نظام الأسرة في الإسلام. (ط1). عمان: مكتبة الرسالة الحديث.

العك، خالد عبد الرحمن. (د.ت). آداب الحياة الزوجية في ضوء القرآن والسنة من بحوث العلماء والدعاة (د.ط). بيروت - لبنان: دار المعرفة.

عكاشة، الدكتور محمود. (2007م). حقوق الزوجة في الإسلام. (ط1). القاهرة: الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي ومكتبة دار المعرفة للنشر والتوزيع.

العكري، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد الحنبلي. (1406هـ/1986م). شذرات الذهب في أخبار من ذهب. محمود الأرناؤوط (تحقيق). (ط1). دمشق: دار ابن كثير.

علوان، عبد الله ناصح. (د.ت). عقبات الزواج (د.ط). مصر: دار السلام.

عليزادة بروانه. (2017م). الموانع والمشاكل أمام الشباب للزواج في أفغانستان (مشكلات وموانع سد راه جوانان براي ازدواج در أفغانستان). (ط1). كابل: انتشارت كاوه.

عمار بدوي. (1421هـ | 2000م). الزواج والطلاق حقائق وأرقام (د.ط). مطبعة الرسالة المقدسية.

عمر حسنين محمد. (د.ت). أفغانستان الحديثة. (د.ط). القاهرة: دن.

العوايشة، حسين عودة. (1423-1429هـ). الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة لمطهرة (ط1). الاردن: المكتبة الإسلامية.

اليسوي، عبد الفتاح محمد. (2006-2007م). فلسفة الإسلام في بناء الأسرة القوية (د.ط). الاسكندرية: المكتب العربي الحديث.

العيلة محمد حسن. (د.ت). مدن أفغانستان في التاريخ. (د.ط). القاهرة: دن.

العيني، بدر الدين الحنفي. (1420هـ / 2000م). البناية شرح هداية. أيمن صالح شعبان. (تحقيق). بيروت: دارالكتب العلمية.

العيني، بدر الدين الحنفي. (1421هـ / 2001م). عمدة القاري شرح صحيح البخاري. عبد الله محمود محمد عمر (تحقيق). (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

العيني، بدر الدين. (1420هـ / 1999م). شرح سنن أبي داود (ط1). تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري. الرياض: مكتبة الرشد.

غانم، غانم غالب. (د.ت). منكرات الأفراح (د.ط). المراجعة: محمد عساف، د.ن.

الغرياني، الصادق عبد الرحمنز (1423هـ / 2002م). مدونة الفقه المالكي وأدلته (ط1). بيروت: مؤسسة الريان.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (1426هـ | 2005م). إحياء علوم الدين (ط1). بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع.

فاطمة خير ومن معها. (2006م). المرصد الإعلامي 2005 (ط). القاهرة: جمعية نهوض وتنمية المرأة.

فكوري محمد علي. (2016م). ثقافة الزواج من وجهة نظر إسلامية وجاليتنا (فرهنك ازدواج از منظر اسلام وجامعه ما). (د.ط). كابل: برك سبز.

فمحاوي، محمد حامد، (1889م). أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين. (ط1). إسكندرية: دار المطبوعات الجامعة.

الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب. (1995م). القاموس المحيط. يوسف الشيخ محمد البقاعي (تحقيق). (د.ط). بيروت: دار الفكر.

القحطاني. (1432هـ / 2011م). الهدى النبوي في تربية الأولاد في ضوء الكتاب والسنة (ط1). دمشق: دار الفكر.

القراقي، شهاب الدين أحمد بن أديس. (1994م). الذخيرة (ط1). تحقيق محمد بوخبرة. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

القرطبي، أبا عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري. (1405هـ). الجامع لأحكام القرآن. (ط1). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر. (1427/2006م). الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرآن (تفسير القرطبي). عبد الله بن عبد المحسن التركي (تحقيق). (ط1). بيروت: مؤسسة الرسالة.

القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله. (1412هـ - 1992م). الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ط1). تحقيق: علي محمد البجاوي. بيروت: دار الجيل.

القرطبي، أبو وليد محمد بن أحمد. (1425هـ - 2004م). بداية المجتهد ونهاية المقتصد (د.ط.). القاهرة: دار الحديث.

القشيري، أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن النيسابوري. (2000م). لطائف الإشارات. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.

كابل حسن. (د.ت.). أفغانستان، السياحة والحضارة. (د.ط.). القاهرة: د.ن.

الكاساني، علاء الدين. (1424هـ / 2003م). بدائع الصنائع (ط2). تحقيق: علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود. بيروت: دار الكتب العلمية.

الكرمي، مرعي بن يوسف. (1428هـ | 2007م). غاية المنتهى (ط1). الكويت: مؤسسة غراس.

الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني. (1412هـ). الكليات (ط1). تحقيق: عدنان درويش
ومحمد المصري. بيروت: مؤسسة الرسالة.

لشحات، إبراهيم محمد منصور (د.ت). أحكام الزواج في الشريعة الإسلامية (د.ط). جامعة
بنها.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد. (1419هـ/1999م). الحاوي الكبير في فقه مذهب
الإمام الشافعي (ط1). تحقيق: علي محمد معوض. بيروت: دار الكتب العلمية.

مجمع اللغة العربية. (1425هـ | 2004م). المعجم الوسيط (ط4). مصر: مكتبة الشروق
الدولية.

المحاملي، أحمد بن محمد. (1416هـ). اللباب في فقه الشافعي (ط1). تحقيق: عبد الكريم
بن صنيان العمري. المملكة العربية السعودية - المدينة المنورة: دار البخاري.

محمد أبو العينين فهمي. (1969م). أفغانستان بين الأمس واليوم. (د.ط). القاهرة: د.ن.
محمد عزالدين عباسي. (1438هـ / 2017م). تحفة السالك إلى خير المسالك (د.ط). نشر
على موقع: الشهاب.

محمد عقله. (د.ت). نظام الاسرة في الإسلام (ط1). مصر: مكتبة الرسالة الحديثة.

المرتضى الزبيدي، محمد بن محمد. (د.ت). تاج العروس من جواهر القاموس (د.ط). مصر:
المطبعة الخيرية.

المرداوي، علاء الدين أبو الحسن (د.ت). الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (ط2).
دار إحياء التراث العربي.

مرسي، أحمد سعيد. (1425هـ\2004م). وقفات للشباب والفتيات قبل الخطبة والزواج
(ط1). مؤسسة اقرأ.

- المساري أحمد جاد. (1996م). التطورات في أفغانستان. (د.ط). الدوحة: د.ن.
- مسلم، ابن الحجاج القشيري النيشابوري. (1427هـ/2006م). المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح مسلم). (ط1). الرياض: دار طيبة.
- المصري، أبو عمار محمود. (1427هـ\2006م). الزواج السعيد (ط1). القاهرة: مكتبة الصفا.
- ملا علي قاري. (1405هـ/1985م). شرح مسند أبي حنيفة (ط1). تحقيق: خليل محي الدين. بيروت: دار الكتب العلمية.
- المنافى، زين الدين عبد الرؤوف. (1408هـ/1988م). التيسير بشرح الجامع الصغير (ط2). الرياض: مكتبة الإمام الشافعي.
- منة الله محمد حسن ومن معها. (2009م). حل مشاكل العنوسة بين الشباب (د.ط). تصحيح: هالة عفيفي محمود محمد. جامعة القاهرة.
- منصور، الدكتور منصور محمد. (1989م) دراسات في أحكام الأسرة في الفقه الإسلامي. (د.ط). القاهرة: مطبعة الأمانة.
- مهامهل، جاسم محمد. (د.ت). من قضايا الزواج، الخطبة، المهر، زينة الشعر (ط1). دار الدعوة.
- الميداني، عبد الرحمن بن حسين. (2000م). أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها " التبشير- الاستشراق- الاستعمار" دراسة وتحليل وتوجيه" دراسة المنهجية شاملة للغزو الفكري" الباب: مكيدة تحديد النسل (ط8). دمشق: دار القلم.
- المير، عبد الله. (2000م). أفغانستان وأحداث العالم. (د.ط). بيروت: د.ن.

النسائي، أحمد بن شعيب عبد الرحمن. (1406هـ/1986م). سنن النسائي (المجتبى) (2). تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية.

النسائي، أحمد بن شعيب. (1404هـ/1984م). السنن الصغرى. (ط2). تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.
النمر، نمر محمد الخليل. (د.ت). أهل الذمة والولايات العامة في الفقه الإسلامي (د.ط). عمان: المكتبة الإسلامية.

النمري، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر. (1387هـ | 1967م). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (د.ط). تحقيق: الموجود وعلى محمد معوض. بيروت: دار الكتب العلمية.

النووي. أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف. (1412هـ/1991م). روضة الطالبين وعمدة المفتين (ط3). بيروت: المكتب الإسلامي.

النووي، أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف. (د.ت). المجموع شرح المذهب، (مع تكملة السبكي والمطيعي) (د.ط). بيروت: دار الفكر.

نيازي، محمد آصف. (2017م). آثار الحرب (تأثيرات جنك). (د.ط). أفغانستان: انتشارات مهنند.

النيسابوري، أبو الحسن مسلم بن الحجاج. (1412هـ | 1991م). صحيح مسلم (ط1). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. مصر: دار الحديث.

الهاشمي، محمد علي. (1423هـ/2002م). شخصية المسلم كما يسوغها الإسلام في الكتاب والسنة (ط10). دار البشائر الإسلامية.

الهيتمي. (1406هـ | 1986م). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (د.ط). بيروت: مؤسسة المعارف.

هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية. (1425هـ/2004م). البحوث العلمية - تحديد النسل (د.ط.). المملكة العربية السعودية: رئاسة إدارة البحوث العلمية والافتاء.

الرسائل الجامعات

أبو حديد، زينب عبد العزيز عبد الحميد. (2013م). الحقوق المشتركة بين الزوجين في الفقه الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية الأردني. جامعة الخليل: كلية الدراسات العليا، قسم القضاء الشرعي.

زينب حسن شرقاوى. (1409هـ). الحقوق غير المالية الناشئة عن عقد الزواج. جامعة أم القرى.

قريشي، البدري. (2012م). حقوق الزوجة المالية دراسة تحليلية بين الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة الجزائري. جامعة سوراكرتا المحمدية.

ليث عفيف محمد عتيلى. (2009م). الحقوق الزوجية في السنة النبوية جمع ودراسة. جامعة النجاح الوطنية.

المقالات العربية

ابتسام الصادق إمام محمد. (2020م). الآثار الشرعية والقانونية للحقوق المشتركة بين الزوجين دراسة فقهية مقارنة.

أحمد دحلان. (2013م). مقاصد الشريعة من الحقوق المشتركة بين الزوجين.

يحيى حسين محمد النونو. (2009م). الحقوق المشتركة بين الزوجين. جامعة صنعاء - كلية التربية، قسم الدراسات الإسلامية.

الشبكة العنكبوتية العالمية:

موضوع.

على

إقرأ المزيد

